



محمد الجوادى



# تاريخ مجمع الخالديين

اللغة العربية والنقائيد الفرنسية



هذا هو الكتاب الأول من مجموعة من الكتب التي استعرض فيها تاريخ فكرة علمية تبلورت في مؤسسة تحكمت وأسهمت في وظيفة قومية و وطنية في عصر النهضة الحديثة التي لا تزال تتعرض لانتكسات ونكسات ، وهي كتب مستوعبة ومؤصلة أتمتها وأرجو الله سبحانه وتعالى أن يوفقني لنشرها جميعا عن قريب

يتناول هذا الكتاب استعراضاً وتحليلاً للآليات التي حكمت تكوين النخبة العلمية والثقافية والأدبية التي وصلت إلى عضوية مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بالانتخابات وبالتعيين على مدى ثمانين عاماً.

وتقدم هذه الدراسة تحليلاً متعدد الزوايا للعوامل التي حكمت هذا التكوين، أو أثرت فيه من خلال التشريع والتنظيم والدراسة، وإعادة النظر، وتقليب الآراء.

وسوف يشهد القارئ في الفصول المتعاقبة من هذا الكتاب مدى ما بذلت من دأب في تباعي واستقصائي لتطور الأفكار التي حكمت آليات تكوين النخبة المجمعية العربية على مدى طويل تعدى الثمانين عاماً، كما سوف يرى بوضوح أن هذا التبع المستقصي قد انتهى إلى إثبات طبيعة تأثر مجمعنا الذي أشرف بعضويته منذ مطلع ٢٠٠٣ بآليات الاكاديمية الفرنسية التي سبقتنا أيضا إلى الاستحواذ على لقب مجمع الخالدين ، ومع أنه كان من السهل على القول بأن هذا التأثير قد وصل حد الاحتذاء الكبير فإني من خلال ما قدمته وأثبتته من المناقشات المتوالية أؤثر القول بأن مجمعنا لم يلجأ إلى التأثير إلا بعد تجريب واقتناع ، كما أنه آثر العدول عنه كلما اقتضته حاجاته ، أو اضطرت ظروفه ، وهو ما تفيض في بيانه فقرات هذا الكتاب الذي حرصت فيه على التضويى بأكثر من حرصى على الإضاءة ، كما حرصت فيه على إثبات الآراء المنفصلة والمندفة وذات الهوى بالقدر الذي حرصت فيه على إثبات الآراء المتعقلة والمتزنة والمعتدلة وما انتهى إليه الصراع أو التدافع بين هذين النهجين من تداول الأمر وتناول القضايا وصياغة القواعد وتنظيم الإجراءات.



تَارِيحُ مُجْمَعِ الْخَالِدِيَّينَ  
اللُّغَةُ عَرَبِيَّةٌ وَالنَّقَالِيدُ فَرَنْسِيَّةٌ

جميع الحقوق محفوظة للناشر  
الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م  
بطاقة الفهرسة

الجوادي ، محمد

تاريخ مجمع الخالدين ، دكتور / محمد الجوادي - ط ١ -  
النصورة : دار الكلمة للنشر والتوزيع ، ٢٠١٦م

٢٦٤ ص ، ٢٥ سم .

رقم الإيداع : ٣٧٨٥ / ٢٠١٦م

تدمك : ٩ - ٥٦٠ - ٣١١ - ٩٧٧ - ٩٧٨

دار الكلمة للنشر والتوزيع - القاهرة

القاهرة . محمول : ٠١٠٠٩٧٠٧٤٩٥

دار  
الكلمة  
للنشر والتوزيع

E-mail: mmaggour@hotmail.com  
E-mail: daralkalema\_pdp@hotmail.com  
www.facebook.com/DarAlkalema

د. محمد الجوادِي

شأن مجمع الخالدِين  
اللغة العربية والنقائِدُ فرنسِيَّة

دار النشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

إلى أخي الكريم

الأستاذ سيد مكاوي

تحية تقدير للنبل والفضل





## هذا الكتاب

هذا هو الكتاب الأول من مجموعة من الكتب التي استعرض فيها تاريخ فكرة علمية تبلورت في مؤسسة تحكمت وأسهمت في وظيفة قومية و وطنية في عصر النهضة الحديثة التي لا تزال تتعرض لانتكسات ونكسات ، وهي كتب مستوعبة ومؤصلة أتمتها وأرجو الله سبحانه وتعالى أن يوفقني لنشرها جميعا عن قريب

يتناول هذا الكتاب استعراضاً وتحليلاً للآليات التي حكمت تكوين النخبة العلمية والثقافية والأدبية التي وصلت إلى عضوية مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بالانتخابات وبالتعيين على مدى ثمانين عاماً.

وتقدم هذه الدراسة تحليلاً متعدد الزوايا للعوامل التي حكمت هذا التكوين، أو أثرت فيه من خلال التشريع والتنظيم والدراسة، وإعادة النظر، وتقليب الآراء.

وسوف يشهد القارئ في الفصول المتعاقبة من هذا الكتاب مدى ما بذلت من دأب في تباعي واستقصائي لتطور الأفكار التي حكمت آليات تكوين النخبة المجمعية العربية على مدى طويل تعدى الثمانين عاماً، كما سوف يرى بوضوح أن هذا التبع المستقصي قد انتهى إلى إثبات طبيعة تأثر مجمعنا الذي أشرف بعضويته منذ مطلع ٢٠٠٣ بآليات الاكاديمية الفرنسية التي سبقتنا أيضاً إلى الاستحواذ على لقب مجمع الخالدين ، ومع أنه كان من السهل عليّ القول بأن هذا التأثر قد وصل حد الاحتذاء الكبير فإني من خلال ما قدمته وأثبته من المناقشات المتوالية أؤثر القول بأن مجمعنا لم يلجأ إلى التأثر إلا بعد تجريب واقتناع ، كما أنه آثر العدول عنه كلما اقتضته حاجاته ، أو اضطرت ظروفه ، وهو ما تفيض في بيانه فقرات هذا الكتاب الذي حرصت فيه على التصويب بأكثر من حرصي على الإضاءة ، كما حرصت فيه على إثبات الآراء المنفصلة والمندفة وذات الهوى بالقدر الذي

حرصت فيه على إثبات الآراء المتعلقة والمتزنة والمعتدلة وما انتهى إليه الصراع أو التدافع بين هذين النهجين من تداول الأمر وتناول القضايا وصياغة القواعد وتنظيم الإجراءات.



ونحن نعرف أن جزءاً كبيراً من المكانة الرفيعة التي يحتلها مجمع اللغة العربية تعود إلى طبيعة هذه المؤسسة عالية القيمة، فالمجمع أكاديمية علمية رفيعة تنتخب أعضائها بدون ضغط من سلطان، أو نفوذ من حاكم، وإنما تختص في قراراتها هذه للضمير، والتقاليد الجمعية، وككل الأكاديميات العالمية المماثلة في هذا المضمار فقد ترسخت التقاليد من خلال الممارسة، ومن خلال المناقشة التي جرت في أثناء الممارسات المتعاقبة للحق الرائع، وما تضمنته هذه المناقشات من محتوى فكري تيسر وتكرس على هذا النحو لأسباب كثيرة يأتي في مقدمتها أن أصحابه كانوا يتمتعون بعقليات واعية وعالية وقادرة على النفاذ إلى الصواب.



ومن المهم أن نشير في سرعة تقتضيها طبيعة المقدمة ، إلى أن أول جماعة من أعضاء المجمع قد عينوا في نهاية ١٩٣٣، ثم عينت مجموعة أخرى في ١٩٤٠، وأجريت أول انتخابات لكرسيين من الكرسي التي خلت بوفاة أصحابها، وصدر قرار بتعيين خمسة أعضاء كان منهم هذان الاثنان المنتخبان (الدكتور على توفيق شوشة، والشيخ أحمد إبراهيم) اللذان فازا في الانتخابات التي أجريت (١٩٤٢)، وفي ١٩٤٤ أسفرت انتخابات تالية عن انتخاب عضو واحد بارز هو الدكتور عبد الحميد بدوي، الذي انتخب ليخلف في كرسي العضوية مَنْ كان أول رؤساء المجمع الأستاذ محمد توفيق رفعت باشا.

وعلى حين أجهضت انتخابات كان مقرراً إجراؤها في ١٩٤٦، فقد جرت انتخابات في ١٩٤٧ فاز فيها الأستاذان إبراهيم عبد القادر المازني، وعلى عبد الرازق، وانتخابات أخرى فاز فيها الأستاذان أحمد حسن الزيات، وإبراهيم مصطفى، وانتخابات خامسة فاز فيها الأستاذ محمود تيمور وحده.

وهكذا فإن أول ثلاثة أدباء وصلوا إلى عضوية المجمع بالانتخاب هم على الترتيب:

المازني، والزيات، وتيمور، وفي هذا وحده دلالة على عظمة المجمع الذي ضم من قبل العقاد، وطه حسين وهيكل بالتعيين.

ثم وصلنا إلى ١٩٤٩ وجاءت فرصة انتخابات جديدة (كانت هي الانتخابات السادسة)، وكانت انتخابات ١٩٤٩ هذه أول انتخابات مجتمعية صيغت خلالها أبرز تقاليد المجمع في الانتخابات، ولا تزال معظم هذه التقاليد سارية حتى الآن لحسن الحظ. وقد شهدت سنوات ١٩٤٦ و ١٩٦١ تعيين فوجين، كان كل منهما يضم عشرة من المجمعين المعينين، وقد مثل فوج ١٩٤٦ رابع مجموعة من المعينين، ومثل فوج ١٩٦١ خامس مجموعة من المعينين (وإن كان الشائع في الأدبيات المجتمعية أن فوج ١٩٤٦ هو الثالث وفوج ١٩٦١ هو الرابع، وذلك بسبب صغر عدد المعينين في ١٩٤٢).



وقد مثلت انتخابات مجمع اللغة العربية (منذ بدئ في إجرائها في عام ١٩٤٢) نوعاً من التقييم للشخصيات المشتغلة باللغة والأدب والفكر في المجتمعين المصري والعربي، ولم يكن فوز علم من الأعلام قبل غيره من نظرائه إلا تعبيراً عن مزية رأها فيه المرجحون، بما يمثله وأهم من قدرة على التقييم المنزه عن الأغراض القصيرة النظر، وهذا هو الطابع المتوقع من مثل هذه القرارات الجماعية التي تصدر عن مثل هذه الجماعات الحاكمة في هذه المؤسسات الفكرية.

ومع هذا فإن القرار الجماعي، وكذلك القرار المجتمعي، لا ينجو مما يخضع له كل قرار من نقد وتقييم، أو إعجاب وتأيد.

وليس كتابنا هذا محلاً للتقييم الدقيق والتزيه والصائب، فهي أمور أكبر من قدرة فرد، ومن قدرة كتاب، لكنه مع هذا يقدم كل ما يؤهل للتقييم الدقيق والتزيه والصائب بما يوفره من معلومات دقيقة لم تتوافر من قبل على هذا النحو المرجعي الشامل.



وإني لأرجو الله سبحانه وتعالى أن يمد في عمري حتى أرى ثمار ما بذلت الجهد من أجله في دراسة النخب الأخرى: العلمية، والجامعية، والعسكرية، والتكنوقراطية في مصر المعاصرة، وذلك على نحو ما رأيت الثمار في هذا الكتاب.


والله سبحانه وتعالى أسأل أن يذهب عني ما أشكو من ألم ووصب وقلق، وأن يحسن ختامي، وأن يجعل خير عمري آخره، وخير عملي خواتمه، وخير أيامي يوم ألقاه.

والله سبحانه وتعالى أسأل أن يمتعني بسمعي وبصري وقوتي ما حييت، وأن يحفظ على عقلي وذاکرتي، وأن يجعل كل ذلك الوارث مني.

والله سبحانه وتعالى أسأل أن يهديني سواء السبيل، وأن يرزقني العفاف والغني، والبر والتقوي، والفضل والهدى، والسعد والرضا، وأن ينعم على بروح طالب العلم، وقلب الطفل الكبير، وإيوان العجايز، ويقين الموحدين، وشك الأطباء، وتساؤلات الباحثين.

والله سبحانه وتعالى أسأل أن يعينني على نفسي، وأن يكفيني شرها، وشر الناس، وأن يوفقني لأن أتم ما بدأت، وأن ينفعني بما علمني، وأن يعلمني ما ينفعني، وأن يمكثني من القيام بحق شكره وحده وعبادته، فهو وحده الذي منحني العقل، والمعرفة، والمنطق، والفكر، والذاكرة، والصحة، والوقت، والقدرة، والجهد، والمال، والقبول، وهو جلّ جلاله الذي هداني، ووفقني، وأكرمني، ونعمني، وحبب فيه خلقه، وهو وحده القادر على أن يتجاوز عن سيئاتي وهي. بالطبع وبالتأكيد. كثيرة ومتواترة ومتنامية، فله سبحانه وتعالى. وحده. الحمد، والشكر، والثناء الحسن الجميل.

د. محمد الجوادي



الباب الأول  
آليات الترشيح

## الفصل الأول

### متى يفتح باب الترشيح للكراسي الخالية ؟

دارت مناقشات عديدة حول هذا الموضوع، وقد كان أولها في الدورة الحادية عشرة وبالتحديد في جلسة ١١ من إبريل ١٩٤٩، حيث أثبتت بوضوح آراء مختلفة حول الجزئية الخاصة بمواعيد فتح باب الترشيح لشغل الكراسي الخالية، وقد جرت المناقشة على النحو التالي:

- الأستاذ الرئيس: اليوم ينتهي الموعد الذي ضربه المجمع، لانتهاء الترشيح للكرسي الخالي بوفاة المرحوم الأستاذ على الجارم.

- الأستاذ زكي المهندس: في المجمع مكان خال من العام الماضي، وفي هذا العام خلا مكانا المرحوم الأستاذ على الجارم والمرحوم الدكتور محمد شرف. فأرى من الخير إرجاء الترشيح إلى ما بعد عطلة الصيف، على أن نحدد موعدا للنظر فيما عساه يكون من ترشيحات، وأن يكون ذلك ما بعد عطلة الصيف، على أن نحدد موعدا للنظر فيما عساه يكون من ترشيحات، وأن يكون ذلك سنة متبعة، ففي أول كل دورة ننظر الترشيحات للأمكنة الخالية، ثم يُستقبل الأعضاء الجدد قبيل افتتاح المؤتمر، فذلك أولى من أن نرشح لمكان يخلو ثم نرشح بعد فترة قصيرة أو طويلة لمكان آخر.

- الدكتور أحمد أمين: لقد أصدر المجمع قراره في شأن الترشيح لمكاني المرحومين الأستاذين أنطون الجميل وعلى الجارم، ولم يجد شيء يدعونا إلى العدول عما قررناه، وقد نشرت الصحف وذاع في الناس أننا رشحنا وأنا بصدد الانتخاب، فليس من اللائق أن نعدل وأن نؤجل، لأن هذا يعد مظهرا من التردد، فلنمض في إنجاز ما أقررناه، وليكن اقتراح الأستاذ المهندس موضع تقدير جديد من شأن الترشيح للكرسي المرحوم الدكتور محمد شرف.

- الدكتور أحمد زكي: أشار الأستاذ أحمد أمين إلى أنه لم يجد شيء يستدعي العدول عن قرارنا السابق، والواقع أنه جد شيء يقتضي التمسك بما رأيناه، وذلك أننا زدنا نقصا بفقد المرحوم الدكتور محمد شرف، وأصبح لزاما أن نسارع إلى ملء الكراسي الخالية.

- الدكتور طه حسين: يلاحظ أيضا أننا تلقينا نعي الدكتور فيشر، وقد مضت على وفاته الأربعون ويجب أن ننظر في ملء مكانه.
- الدكتور منصور فهمي: فيما يتعلق بالدكتور فيشر لا يسوغ لنا أن نعلن خلو مكانه حتى يردنا نبأ بوفاته، وقد كتبنا إلى وزارة الخارجية في هذا الشأن.



- وفي الدورة الثالثة والعشرين (جلسة ٢٩ من أكتوبر ١٩٥٦) دارت مناقشة مهمة بين الأعضاء حول تحديد موعد فتح باب الترشيح، وعلاقة هذا بتأبين الأعضاء الراحلين الذين تشغل كراسيهم، وقد دارت المناقشات على النحو التالي:
- السيد الرئيس: أعلن مجلس المجمع من قبل خلو كرسي المرحومين الشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ عبد القادر المغربي، والأستاذ عبد الحميد العبادي، وبين أعمالنا اليوم النظر في فتح باب الترشيح لهذه الكراسي الثلاثة.
- الدكتور منصور فهمي: أرى أن نفتح باب الترشيح لهذه الكراسي الثلاثة على الفور ونحدد مدة قصيرة لإقفال الترشيح، حتى يتسنى لنا ملء هذه الكراسي قبل عقد مؤتمر المجمع في ١٧ من ديسمبر المقبل، وحتى نتفجع بثلاثة جدد من الأعضاء.
- الأستاذ أحمد حسن الزيات: لي استفسار فيما يتعلق بكرسي المرحوم الشيخ عبد القادر المغربي، هل نحن مقيدون بأن نرشح أحد السوريين ليخلفه ؟
- الدكتور منصور فهمي: لا.. ليس ثمة قيد في هذا الصدد.
- الدكتور طه حسين: لا أوافق على فتح باب الترشيح لهذه الكراسي الآن، ونحن لم نفرغ بعد من تأبين زملائنا الراحلين الذين كانوا يشغلون هذه الكراسي، وليس ثمة ما يدعو إلى تعجل هذا الترشيح، والتلهف على ملء كرسي لم يمض على تأبين شاغله من وقت، وقد جرت على هذا التقليد مجامع العالم كله، فما الداعي إلى الخروج عليه ؟
- الدكتور منصور فهمي: لست أمانع في أن نسير على تقليد صالح، بل إني من أنصار التقاليد الصالحة، وأنا حين دعوت إلى فتح باب الترشيح الآن لم أدع إلى ترك تقليد صالح، فالمرحوم الشيخ عبد الوهاب خلاف قد أبن في ١٣ من مارس الماضي، وفي ١٥ من نوفمبر القادم يؤبن المجمع المرحومين الشيخ عبد القادر المغربي، والأستاذين عبد الحميد العبادي، وعيسى إسكندر معلوف، وواضح أن إقفال باب الترشيح وإجراء الانتخاب لا يمكن أن يتم قبل هذه المدة، على أي. توفيقا بين رأيي ورأي الدكتور طه. أقترح أن نفتح

باب الترشيح الآن لكرسي المرحوم الشيخ عبد الوهاب خلاف وقد سبق تأييده.  
 - الأستاذ إبراهيم مصطفى : لست من أنصار الترشيح لكرسي واحد، ثم الترشيح للكرسيين الآخرين بعده، بل أرى تأجيل فتح باب الترشيح إلى ما بعد تأيين المرحومين: الشيخ عبد القادر المغربي، والأستاذ عبد الحميد العبادي، ثم نفتح للكراسي الثلاثة معاً، فعملية الترشيح والانتخاب تشغلنا عن أعمالنا، فلنجعلها عملية واحدة بدلاً من اثنتين.  
 وقد وافق الأعضاء على هذا.



وفي الدورة الستين شهدت جلسة ٩ من مايو ١٩٩٤ مناقشة مهمة حول تحديد موعد إجراء الانتخابات والنظر في مبدأ تأجيل إجراء الانتخابات إلى دورة تالية للدورة التي تم فيها الترشيح، وقد دارت المناقشات على النحو التالي :

- الأستاذ إبراهيم التري الأمين العام للمجمع: كما تعلمون حضراتكم فقد سبق أن قرر المجلس تأجيل إجراء الانتخابات إلى ما بعد المؤتمر، وما نحن في أولى جلسات المجلس بعد المؤتمر، وأمامنا جلستان فقط قبل نهاية شهر مايو والاقترح المعروف على حضراتكم الآن بخصوص تحديد موعد إجراء الانتخابات، وليكن في الجلسة الأخيرة للمجلس التي تنعقد في ٣٠ من مايو القادم.

- الدكتور محمود مختار: أرى أنه يجب أن تتاح الفرصة أمام الأعضاء لمدة لا تقل عن أسبوعين بعد توزيع أوراق المرشحين في صورتها النهائية وقبل إجراء الانتخابات حتى يمكن الاطلاع على السير العلمية للمرشحين، وعلى ذلك أقترح تأجيل الانتخابات إلى بداية الدورة القادمة إن شاء الله.

- الأستاذ إبراهيم التري الأمين العام للمجمع: يبدو أن الزميل الدكتور محمود مختار قد فاته أنه لا يجوز أن يفتح باب الترشيح في دورة وتتم الانتخابات في دورة أخرى.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أقترح عقد جلسة استثنائية في شهر يونية ١٩٩٤م لإجراء الانتخابات، لأنني أعتقد أنه لا يصح الترشيح في دورة والانتخاب في دورة أخرى وليوضح لنا الزميل الأستاذ إبراهيم التري الأمين العام للمجمع ما تنص عليه اللائحة في هذا الصدد.

- الأستاذ إبراهيم التري: في الواقع هذه السابقة لم أشهدها من قبل، ولكن هذا التأخير لا دخل لنا فيه لأن الاثنتين الماضي والاثنتين الذي قبله كانا عطلت رسمياً، وأمامنا



الآن جلستان غير هذه الجلسة وستوزع عليكم السير العلمية للمرشحين خلال هذا الأسبوع ويكون أمامنا أسبوعان قبل الجلسة الأخيرة في ٣٠ من مايو والرأي لكم.

- الأستاذ مصطفى حجازي: إذا وزعت السير العلمية يوم الاثنين القادم يكون أمامنا أسبوعان للاطلاع عليها وأعتقد أن هذه المدة كافية جدا.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : على كل حال من الخير للمحاضرين ألا يؤجلوا هذا الأمر لأن هناك ظنونا أخرى تدور حول هذا التأجيل، ونحن لا نسلم بهذه الظنون بحال، لذا أقترح أن تجرى الانتخابات في يوم الاثنين ٣٠ من مايو ١٩٩٤م وليوفقنا الله فيما نحن بسبيله لاختيار الأفضل والأصلح للمجمع.  
ووفق على ذلك.



وقد امتدت المناقشات حول هذه الجزئية ودارت على النحو التالي:

- الدكتور كمال بشر: لي كلمة بخصوص هذا الموعد والخصها فيما يلي:

أولا: الفترة قصيرة جدا لقراءة الأوراق وفحصها جيدا، وللإختيار العادل المتزن خاصة وأن عدد المرشحين للعضوية قد زاد عن عشرين مرشحا.

ثانيا: إجراء الانتخابات يوم ٣٠ من مايو يعد أمرا محفوفا بالمخاطر لأن هذه الجلسة ستكون آخر جلسة للمجلس في هذه الدورة وربما لا يحضر عدد كبير من الأعضاء بحيث يكون النصاب قانونيا لإجراء الانتخابات، كذلك فإن الأعضاء قد ينصرفون لأجازاتهم العادية، أو يكون لديهم نوع من التراخي، وعلى ذلك أقترح تأجيل الانتخابات إلى بداية الدورة القادمة أما ما يُخشى أن يُقال عن المجمع لهذا التأخير، فإنه يقال الكثير والكثير عنه، وأرجو أن يرد على ذلك الزميل الأستاذ إبراهيم الترزي الأمين العام للمجمع..

.....  
.....  
- الأستاذ إبراهيم الترزي: نحن لا نوقظ النّوأم، فليس من مهمة مجمع اللغة العربية أن يتعقّب مَنْ يكتب شيئا ويرد عليه، وهذا الموضوع أثير في الماضي وأرسلنا بالتوصيات إلى السيد الوزير المختص.

- الدكتور كمال بشر: كل هيئة في العالم لها مكتب لقراءة الصحف اليومية للاطلاع على الأخبار المتعلقة بهذه الهيئة، والرد عليها أو التعليق عليها، ونحن لسنا أقل من هذه

الهيئات» .

- الدكتور محمد يوسف حسن: هذا الاقتراح جيّد حقيقة، والحفاظ على السمعة وإفهام الناس بما تم بحثه له أهمية كبيرة في هذا العصر، عصر المعلومات، وأنا أثني على هذا الاقتراح، وأرجو أن نكون عمليين فنشكل لجنة أو نكلف شخصاً معيناً من بيننا يتصل دائماً بإدارة المجمع، ويتابع الرد على مثل هذه الأمور.

- الأستاذ إبراهيم التريزي: أنا أؤيد أن نكتب إليهم بالتوصيات، ولكن أن يجتمع مكتب المجمع لبحث مثل هذه الموضوعات فهذا يجعل لها أهمية أكثر مما تستحق.

- الدكتور كمال بشر: أنا لا أقصد رداً أو معارضة، وإنما أقصد بياناً صادراً من الجهة الرسمية بالمجمع بأن هذا الموضوع أثير ودرسه المجمع في أكثر من جلسة وأصدر بشأنه توصيات في أكثر من مؤتمر، وأرسلت هذه التوصيات إلى رئيس الوزراء وإلى الوزراء المعنيين وغيرهم.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : من حقنا، بل من واجبنا أن نرد على مثل ذلك، والأستاذ إبراهيم التريزي هو المسؤول عن هذه الناحية، وهو كفيل بأن يوضح لهم الحقائق.

- الدكتور محمد يوسف حسن : أرجو ألا نهوّن من شأن هذا الموضوع، وليس بعد ما قيل ما يمكن أن يقال ولكني أنه إلى أنه ربما كانت ردودنا على هذه الجرائد دافعا للمستولين لتحقيق ما نريد، فيكون مكسباً جاء عن طريق الدفاع عن السمعة.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : نعود مرة أخرى إلى موضوعنا الذي كنا نتحدث فيه وهو تحديد موعد الانتخابات القادمة، ومرة أخرى أكرر اقتراحي وهو أن تجرى الانتخابات يوم الاثنين الموافق ٣٠ من مايو ١٩٩٤، فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟

ووفق على ذلك.



وفي الدورة التاسعة والستين شهدت جلسة ٢ من ديسمبر ٢٠٠٢ مناقشات مهمة حول مواعيد فتح باب الترشيح وإغلاقه:

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع : تعلمون حضراتكم أن المجلس الموقر قد

اتخذ قرارًا في جلسة سابقة بشأن موعد ترشيح الأعضاء الجدد لشغل الكراسي الخمسة الخاصة بتخصصات محددة، وهي التي بلجانها قلة من الأعضاء أو ليس بها أعضاء، وأقترح أن يُفتح باب الترشيح يوم الاثنين الموافق ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢ م أي في الجلسة الأولى للمجلس عقب إجازة عيد الفطر المبارك وأن يستمر فتح باب الترشيح لمدة أسبوعين. ويُرجى من السادة الأعضاء الراغبين في ترشيح أعضاء جدد أن يتقدموا بالسير الذاتية لمرشحيهم في موعد غايته الأسبوع الأول من فتح باب الترشيح؛ حتى يتسنى لنا تصوير الأوراق الخاصة بالأعضاء الجدد وتوزيعها على حضراتكم قبل موعد الترشيح بوقت كافٍ فما رأي حضراتكم في ذلك ؟

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد : لماذا تُقدم أوراق المرشحين في نهاية الأسبوع الأول مع أن فتح باب الترشيح سيستمر لمدة أسبوعين ؟

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: حتى يطلع جميع السادة الأعضاء على كافة الأوراق الخاصة بالمرشحين الجدد.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: من الأفضل أن يُفتح باب الترشيح لمدة أسبوعين تقدم فيها الأوراق الخاصة بالمرشحين، ثم ترسل للسادة الأعضاء في الأسبوع التالي لذين الأسبوعين ثم يتم الانتخاب أو التصويت بعد غلق باب الترشيح بأسبوع.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: نحن نريد الإسراع في عملية الانتخاب ولكن بهذه الصورة وعلى هذه الوتيرة سنأخذ شهرًا في الأقل وهناك لجان بحاجة ماسة إلى أعضاء جدد.

- الأستاذ فاروق شوشة : فتح باب الترشيح يستمر لمدة أسبوعين، وبعد غلق باب الترشيح ترسل الأوراق للسادة الأعضاء للنظر فيها، ثم تعقد جلسة التصويت بعد ذلك بأسبوع، هذا هو الطبيعي.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لماذا لا نفعل العكس كسبًا للوقت ؟ أي نقدم الأوراق في الأسبوع الأول من فتح باب الترشيح ثم نصورها ونعدها ونرسلها في الأسبوع الثاني للسادة الأعضاء، ثم يجري التصويت في الأسبوع الثالث، وبهذا نكون قد اختصرنا الوقت.

- الدكتور محمود حافظ إبراهيم نائب رئيس المجمع: أرجو من الزميل الدكتور كمال بشر تحديد مواعيد حتى تتضح الأمور للسادة الزملاء.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لا مانع من ذلك؛ فاقترحي أن يُفتح باب الترشيح للأعضاء الجدد لشغل الكراسي الخمسة المتخصصة يوم الاثنين الموافق ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م وأن يغلق باب الترشيح بعد ذلك بأسبوعين؛ أي في ٣٠ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م، وبعد أن تقدم الأوراق والسير الذاتية ومبررات الترشيح يتم تصوير كل ذلك وتوزيعه على السادة الأعضاء للنظر فيه لتسهيل مهمة التصويت في الجلسة التالية لهذا التاريخ، أي في الأسبوع الأول من يناير سنة ٢٠٠٣.

- الدكتور أحمد مختار عمر: لابد أن يكون هناك فاصل زمني بين أسبوعي فتح باب الترشيح وأسبوع التصويت حتى يتسنى الاطلاع على أوراق من سنمنحهم أصواتنا وحتى يتمكن الموظفون من تصوير وإعداد وإرسال هذه الأوراق للمزلاء أعضاء المجلس.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: الوقت المقترح طويل، ونحن لا ننسى أن هناك انتخاباً آخر لجميع الكراسي الباقية، فالانتخابان قد يحتاجان إلى شهرين في الأقل لإتمامهما، ونحن في حاجة ماسة إلى أعضاء جدد لاستئناف عمل اللجان المعطلة.

يا زملائي الكرام المسألة بسيطة وفي غاية الوضوح؛ الترشيح سيستمر لمدة أسبوعين بداية من يوم ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م ثم نحتاج إلى أسبوع بعد ذلك لتجهيز وإعداد وتوزيع الأوراق على السادة الأعضاء وبهذا يكون الانتخاب يوم ٦ من يناير سنة ٢٠٠٣م.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: إذا أردت التعجيل في ذلك فاجعل مدة الترشيح أسبوعاً واحداً، ثم يتم التصويت في الأسبوع التالي لغلق باب الترشيح.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لا يمكن أن نفتح باب الترشيح لمدة أسبوع واحد؟ فهذا مخالف للقانون؛ فالقانون ينص على أن تكون مدة فتح باب الترشيح أسبوعين فكيف نجعلها أسبوعاً واحداً؟ ولماذا لا نقدم الأوراق في أسبوع واحد ثم نجهزها في الأسبوع الثاني من فتح باب الترشيح ثم نجري التصويت في الأسبوع الثالث؟ هذا خير للجميع في كل شيء؛ فالمؤتمر على الأبواب وهناك لجان معطلة وأخرى تعمل بنصف طاقتها. على أية حال أكرر ما ذكرته منذ قليل فأقول: يُفتح باب الترشيح لمدة أسبوعين بداية من يوم الاثنين الموافق ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م ويقفل الباب في نهاية الأسبوعين أي يوم ٣٠ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م. ثم نأخذ أسبوعاً للإعداد والتصوير

وإرسال الأوراق الخاصة بالمرشحين الجدد للسادة الأعضاء، ويكون الانتخاب نفسه يوم الاثنين الموافق ١٣ من يناير سنة ٢٠٠٣م. وهذا الانتخاب خاص بالكراسي الخمسة المتخصصة فقط، ثم يعقب ذلك الانتخاب العام لبقية الكراسي الشاغرة في موعد يحدده المجلس فيما بعد.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: لماذا لا يجري الانتخاب العام عقب هذا الانتخاب مباشرة، أي في الأسبوع التالي له ؟ فالقانون الخاص بالانتخاب أمامي الآن، وليس به نص يحدد مدة الترشيح، إنما يقول: المدة المحددة دون ذكر لها، ورأيي أن أسبوعاً واحداً يكفي لفتح باب الترشيح، وليس من الضرورة أن تكون مدة فتح باب الترشيح أسبوعين.

- الدكتور أحمد مختار عمر : المدة المحددة المنصوص عليها في القانون مدة متفق عليها، فالألف لام عرفتتها وحددتها ولم يقل المشرع مدة محددة، بل قال: المدة المحددة أي المتفق عليها، وهي أسبوعان.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: أرى حرصاً على الوقت المتبقي من هذه الجلسة، أن يُفتح باب الترشيح يوم الاثنين الموافق ١٦ من ديسمبر سنة ٢٠٠٢م، ثم نأخذ أسبوعاً لتصوير الأوراق وتجهيزها وإعدادها وإرسالها للسادة الأعضاء في أسبوع، ثم نجري الانتخاب لشغل الكراسي الخمسة المتخصصة في الأسبوع التالي لذلك، أي يوم ١٣ من يناير سنة ٢٠٠٣م، على أن تسلم جميع الأوراق لمكتب الأمين العام للمجمع، والتزكية تكون بتوقيع عضوين في الأقل، فهل توافقون حضراتكم على ذلك ؟ ووفق على هذا.

## الفصل الثاني

### هل يجوز إجراء الانتخابات مرتين في الدورة؟

كان من المنطقي في عهد الاتفاق والالتزام الذي شهد بدايات المجمع، أن تجري الانتخابات لشغل أي كرسي يخلو فور خلوه بحيث يكون المجمع مكتمل الهيئة على الدوام، ونحن نلاحظ في مناقشات المجمعين الأوائل المنشورة ميلا واضحا إلى هذا الرأي، بيد أن استلهام التقاليد في الأكاديمية الفرنسية جعل المجمعين يفكرون هنيهة ويقررون ألا يشغل الكرسي إلا بعد أن يتم تأيين صاحبه، وهذا منطقي، إذ أن المؤن يتحدث عن العضو الذي خلا كرسيه بالوفاة مثلا، ثم يأتي الخلف ليتحدث عن سلفه. هكذا كان الميل إلى إجراء الانتخابات أولا بأول في مقابل ما حدث من تعطل إجراء الانتخابات ما بين ١٩٩٤ و ١٩٩٩، وما بين ١٩٩٩ و ٢٠٠٢، وهو تعطل قاد إلى كثرة المقاعد الشاغرة بطريقة ملحوظة.



على أن الأمر المتوسط بين الأمرين كان هو الأسلوب المستقر الذي فكر المجمع في الأخذ به، ثم في النص عليه في القواعد التنظيمية للترشيح والانتخاب، وهو ما اتبعه المجمع لفترات ممتدة طوال تاريخه على سبيل القاعدة في مقابل الاستثناءات التي حدثت من وقت لآخر.

ومع هذا فإن إجراء الانتخاب مرة واحدة في الدورة جاء (مع الزمن) نتيجة نص تشريعي أشار إلى عدم جواز إجراء الانتخابات على كرسي واحد في الدورة ذاتها، أي أنه إذا خلا كرسي وأجري عليه الانتخاب فلا يجوز إعادة الانتخاب عليه إلا في الدورة التالية.



ومع هذا كله فإن تاريخ المجمع عرف نوعين من الدورات التي أجري فيها الانتخاب أكثر من مرة في دورة واحدة:

•• النوع الأول هو الذي جري تقسيم الكراسي فيه بين علميين ولغويين على نحو ما حدث في ١٩٨٩ و ١٩٩٤، أو ما حدث نتيجة تخصيص كراسي بعينها لتخصصات محددة

على نحو ما حدث في دورتي ١٩٩٠/١٩٩١، و٢٠٠٢/٢٠٠٣.

\*\*\* أما النوع الثاني فقد كان الحماس المجمعي هو الدافع الحقيقي وراء إجراء الانتخابات فيه مرتين في دورة واحدة، وقد حدث هذا في دورة (١٩٤٧/١٩٤٨) حيث أجريت الانتخابات في أول ديسمبر ١٩٤٧، وفي ١١ من يناير ١٩٤٨، كما حدث في دورة (١٩٤٩/١٩٥٠) حيث أجريت الانتخابات في ٥ من ديسمبر ١٩٤٩، و٦ من مارس ١٩٥٠.



ومن الطريف أن هذا الذي نتحدث عنه على أنه تعدد إجراء الانتخابات في دورة واحدة لا يظهر على هذا النحو إذا تأملناه من منطلق السنة الميلادية، فتبدو الأمور في هذين المثليين وكأن هناك انتخابات في عامين ١٩٤٧ و ١٩٤٨، مع أنها في دورة واحدة، وكذلك في ١٩٤٩ و ١٩٥٠، مع أنها في دورة واحدة.. وهكذا.

وغني عن البيان أن انتخابات الأعضاء العرب والمستشرقين أصبحت تسير بالموازاة لهذه الانتخابات بحيث يمكن أن تكون هناك انتخابات لأعضاء مصريين في جلسة، وانتخابات أخرى لأعضاء عرب في جلسة أخرى من الدورة ذاتها.



هكذا فانه في بداية إجراء المجمع للانتخابات لم يجد المجمعيون حرجا في أن يجروا أكثر من انتخاب في الدورة الواحدة، وقد حدث هذا على نحو ما اشرنا لتونا فلما صدرت القواعد المنظمة للانتخاب أصبح التقليد أن تجرى الانتخابات مرة واحدة في العام. واستمر الوضع على هذا النحو، وفي أثناء المناقشات التي دارت في الجلسة الحادية عشرة من الدورة الحادية والخمسين (١٠ من ديسمبر ١٩٨٤) تناول الأعضاء فكرة فتح الباب أكثر من مرة في العام الواحد، ودارت المناقشات :

- الدكتور أحمد السعيد سليمان : عبارة «ما لم ير المجلس غير ذلك» الواردة في السطر الأخير من المادة التاسعة تعني فتح باب التصويت لدور ثان وثالث في الدورة نفسها، وفي ذلك إضاعة لوقت المجلس.

- الدكتور إبراهيم مذكور : فتح الباب لإعادة الترشيح رخصة نعطيها لأنفسنا، وكل انتخاب تسبقه المذاكرة.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان: إعادة الانتخاب في الدورة الواحدة فيه شيء من

الإقلال بالنسبة للعضو، إلى جانب أنه مضيعة للوقت.

- الدكتور مهدي علام: إضافة هذه الفقرة تعطينا رخصة نستفيد منها بحيث نظفر بعضو جديد يسعد المجمع به وبمجهوده حينما يكون قد فاته الحظ في أول انتخاب.

- الدكتور سليمان حزين: أرجو أن تترك هذه المادة كما هي بالفقرة الأخيرة؛ لأن هذه فرصة نعطيها لأنفسنا لكي نعيد المذاكرة.

- الدكتور إبراهيم مذكور: هذه رخصة تعطيها لنا اللائحة، ومن الأفضل أن نبقي عليها كي نستفيد منها، وأرجو ألا يخشي الزميل الدكتور أحمد السعيد سليمان بأسا من هذا.





## الفصل الثالث

### محاولة تقليل عدد المرشحين

في كثير من دورات المجمع دارت مناقشات مهمة حول محاولة التحكم في أعداد المرشحين بطريقة عملية.

وفي الدورة الخامسة والثلاثين (جلسة ١٤ من أكتوبر ١٩٦٨) تحدث الدكتور إبراهيم مدكور الأمين العام حول هذا الموضوع عند فتح باب الحديث حول الترشيح للكراسي الخالية فقال:

«... تذكرون أنه قد أثير في العام الماضي عند فتح باب الترشيح الكراسي الخالية أنه يجب معالجة الموقف بطريقة عملية تسمح بالوصول إلى نتائج أوفى من النتائج التي نصل إليها، وأعتقد أنه في إمكاننا أن نعالج هذا الأمر بوسائلنا؛ فاللائحة تقول: إنه لا يجوز لعضو أن يزكي أكثر من مرشح لكل كرسي، كما تقضي أن المرشح لا بد أن يزكيه عضوان من أعضاء المجمع، والصعوبة التي تصادفنا (تأتي) من كثرة عدد المرشحين فلو أمكن أن نختصر هذا العدد لأمكن أن نخرج بنتائج أكثر إيجابية، كذلك فإن قصر مدة فتح باب الترشيح يساعد أيضا على ذلك».

«هذا بالإضافة إلى أن اللائحة تقول: إن للمجلس أن يتذاكر قبل الاقتراع فيما ينبغي أن يُلاحظ في المرشحين لسد حاجات المجمع وحسن تأليف المجلس وصدق تمثيله وأعتقد أن هذه المذاكرة تعيننا أيضًا في الوصول إلى نتائج أكثر إيجابية.

- الأستاذ زكي المهندس نائب الرئيس: أؤيد الزميل فيما ذهب إليه وأود أن أؤكد ضرورة تزويد المجتمع بالتخصصات التي يحتاج إليها من بين المرشحين.

.....

- الأستاذ عباس حسن: إنني أرى أنه من الصعب تحديد العدد المراد الاتفاق على ترشيحه قبل معرفة أنواع التخصصات التي تلزم للمجمع وعدد كل منها، لكي لا يستشعر الحرج أحدنا، إذ يطلب إليه ترشيح أحد فلا يستطيع أن يمتنع، ولكننا إذا علمنا أنواع التخصصات التي تلزم أمكن أن نقول لمن يطلب ترشيحه إن المجلس قد استفد حاجته من هذا التخصص.

- الدكتور محمد مصطفى القلبي: تقول اللائحة إن لكل عضو أن يرشح واحدا لكل كرسي، ومعنى هذا أن عدد المرشحين قد يكون كبيرا! مما يجعل مهمة الاختيار صعبة، ويمكن أن نذلل هذه الصعوبة بالدافع العملي حيث تعمل الهيئات على تكملة النصوص بالتقاليد التي تجرى عليها، لهذا وإنني أرى بالرغم من صراحة النص بحق العضو في الترشيح لكل كرسي خال، أن نقيّد أنفسنا بحيث نقلل من عدد المرشحين ونسهل عملية الاختيار.

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: لا مانع من أن يكون هذا ملحوظًا، وسأعد قائمة بالتخصصات التي تحتاج إليها لجان المجمع لعرضها في الجلسة القادمة عند فتح باب الترشيح.

فوفق على ذلك.



وفي الجلسة التالية التي انعقدت في ٢١ من أكتوبر ١٩٦٨ (الدورة ٣٥) استأنف الأعضاء المناقشة التي بدؤوها في الجلسة السابقة حول محاولة الحد من حرية الأعضاء في تزكية المرشحين الجدد، وقد امتزجت هذه المناقشة بمناقشة أخرى تستهدف تحديد التخصصات المطلوبة، ودارت المناقشات على النحو التالي:

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: في الجلسة الماضية تذاكر المجلس في الترشيح للكراسي الخالية واستقر الرأي على أن يفتح باب الترشيح اليوم ولمدة أسبوعين بعد التعرف على حاجات المجمع من التخصصات التي في ضوئها يمكن أن يتم الترشيح فتيبن حقيقة أننا في حاجة ماسة إلى زيادة العدد، لأن الكراسي المشغولة في المجمع عددها أربعة وثلاثون بينهم خمسة أو ستة تحول بينهم وبين المشاركة في أعمال المجمع ظروف وملابسات من سفر ونحوه. وأن أعمال اللجان هي التي تغذي المجلس، ولذلك نفتقر إلى اشتراك الأعضاء فيها، وقلة عددهم تجعل العضو الواحد مشتركاً في لجان عدة يصعب عليه متابعة العمل فيها جميعاً.

ولقد وضحت الحاجة جلية إلى المزيد من الأعضاء في الناحيتين الأدبية واللغوية لمواتاة حاجة العمل في لجنة الأصول وفي لجان المعاجم المختلفة، ونحن نحتاج أيضاً إلى بعض التخصصات العلمية وعلى سبيل المثال: أذكر أن المجمع في حاجة إلى التخصص الكيميائي بين أعضائه، بعد أن اضطر الزميل الكيميائي إلى السفر للعمل في بلد عربي.

وفي ضوء أحداث الماضي يمكننا أن نعالج الصعوبة التي كانت تواجهنا بسبب كثرة المرشحين، ويمكن أن نحدد عددهم تحديدا اختياريا ولا سيما أن ما في قانون المجمع ولائحته يعطينا هذا الحق لكي نخرج بنتائج أكثر إيجابية من المرات السابقة.

- الدكتور عبد العزيز السيد: لا أوافق على تحديد عدد المرشحين، لأن العضو يبدي رأيه في خمسة مرشحين فكيف نحرمه أن يرشح خمسة ؟

- الدكتور الرئيس: في العام الماضي استعملنا الحق كله وبلغ عدد المرشحين ستة وعشرين مرشحا تقريبا ولم يُنتخب إلا واحد.

- الدكتور عبد العزيز السيد: لكل عضو أن يرشح خمسة، وحرص السادة الأعضاء على أن يرشحوا أصحاب الامتياز دون مجاملات هو الضمان الوحيد لإرساء تقاليد المجمع بما يليق به. وحلا لمشكلة كثرة العدد يمكن حصر الترشيحات وعمل جلسة غير رسمية يجري فيها الانتخاب الأول، يُستبعد بعدها كل الذين يحصلون على أصوات قليلة ويعرض الباقي في الجلسة الرسمية لإجراء الانتخاب.

وفما يتعلق بمسألة التخصص ينبغي أن يكون من تقاليد المجمع أن تأتي صفات المرشح في المرتبة الأولى فإذا استطعنا أن نوفق بينهما وبين التخصص كان بها، وإذا تعارض التخصص مع مركز الرجل لم ننفق بالتخصص حتى لا تنقلب عضوية المجمع إلى وظائف خالية. ويجب أن نأخذ في الاعتبار شخصية المرشح، وعلمه، وأنه يليق بأن يكون زميلا لأعضاء المجمع، وعندما تتعارض التخصصات مع هذه المبادئ يُضحى بالتخصص وننتخب الشخصية الأحسن.

- الدكتور محمد مهدي علام: أوافق على كل كلمة تفضل بها الزميل الدكتور عبد العزيز السيد وأخالفه في نقطة واحدة، إذا فرضنا جدلا أننا نستطيع أن نفرص بين شخصية المرشح وتخصصه فلا نضحى بأحدهما.

- الدكتور محمد مصطفى القلبي: كما ذكرت في الجلسة الماضية، أؤكد أن تقاليد المجلس التي أقرها تعتبر بمثابة القانون الواجب الاتباع بالنسبة لأعضائه.

وفما يتعلق بتصنيف المرشحين أعتقد أنه لا يتسق من (مع) القانون أن تجري عملية تصفية قبل جلسة الانتخاب، وإنما نصل إلى هذا في أثناء عملية الانتخاب، وقد اتبعناه فعلا وقررنا في المرات الماضية أن الشخص الذي لا يحصل على أربعة أصوات (لا) يعاد

التصويت له. هذه هي التقاليد التي جرينا عليها ولا داعي أن نعقد جلسة غير رسمية خارج المجلس.

- الأستاذ زكي المهندس: في الواقع أننا محتاجون إلى عضوين في لجنة الأصول: الأول بدلا من المرحوم الشيخ محمد على النجار، والثاني بدلا من المرحوم الأستاذ أمين الخولي. ونحتاج إلى عضو ثالث في لجنة اللهجات. وأقترح ترشيح عضو له إلمام باللغة الفارسية لأننا في أشد الحاجة إليه.

- الدكتور الرئيس: في الحقيقة إن مسألة التخصص في بعض اللغات القديمة مسألة مهمة جدا لأن اللغة العربية تحتوي على كلمات كثيرة جدا معربة منذ العصور القديمة انتقلت إليها من الفارسية واليونانية ومثل هذه المسائل ينبغي أن نشارك فيها، فإذا صادفنا كلمة جاءت من أصول هذه اللغات أمكن أن نقول إن أصل هذه الكلمة آت من كذا، فكلمة (سيف) وكلمة (قلم) معربتان، ومن الذي يتصور أن كلمة (صراط) معربة ... وهكذا.



وفي الدورة الخامسة والثلاثين (جلسة ٢ من ديسمبر ١٩٦٨) تحدث الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام متناولا الفكرة التي تم تناولها من قبل في جلستين سابقتين قبل جلسة الانتخابات، وقد دارت المناقشة حول إعادة فتح باب الترشيح لعضوية المجمع فقال: «... وافقنا قبل ذلك على الحديث مرة أخرى في موضوع الانتخابات وفتح باب الترشيح مرة ثانية كإجراء استثنائي. وإذا وافق المجلس على أن تقتصر هذه المدة على أسبوع واحد يبدأ من اليوم وينتهي يوم الاثنين القادم الموافق ٩ من ديسمبر ١٩٦٨، ويبقى الأمر في أيدينا بعد ذلك لإجراء عملية الانتخابات. وليكن ذلك عقب الانتهاء من أجازة العيد في الجلسة الأولى أو الثانية».

وأود بهذه المناسبة أن أبدي ملاحظة أخرى لها أهميتها وهي تضيق دائرة الترشيح قدر المستطاع، فيقتصر ترشيحنا على مَنْ نلمس الأمل في ظفره بأصوات كافية لانتخابه حتى تكون النتائج إيجابية دائما ولا نخرج من عملية الانتخابات بلا شيء. وبهذا أقترح استبعاد الحالات التي أسفرت التجربة عن ضعف أملها في النجاح ويكفيها الدورة التقليدية. وقد علمت من الدكتور محمد كامل حسين أن مجلس العلوم قد سلك سنة لا بأس بها في هذا الصدد. وذلك أنه إذا تبين أن مرشحا ما مرّ بدورات متعددة دون أن يحظى بالنجاح،

وضعه المجلس في محطة الانتظار على أن يعود بعد ذلك في ظروف أكثر ملائمة له. والرأي للمجلس في كل هذه المقترحات.

- الدكتور عبد العزيز السيد: حقيقة إن لكل عضوين الحق في ترشيح مرشح ما. وإذا كان للمجلس أن يستن سنة أخرى لتضييق دائرة المرشحين فعلينا إذا رأيتم أن يرشح خمسة من الأعضاء كل مَنْ يتقدم لعضوية المجمع وبذلك لا يأتي عضو ما ولا يحظى إلا بصوت واحد أثناء إجراء عملية الانتخابات. وأظن أن الرأي في أيدينا وللمجمع أن يسير على التقليد الذي يرتضيه.

- الدكتور عبد الحليم متصر: من رأبي أن نلتزم بما جاء في القانون ولائحة المجمع المنظمة لعملية الترشيح.



## الفصل الرابع

### سلطة الأمين العام في قبول الترشيحات

في جلسة ٣ من يناير ١٩٨٣ (الدورة ٤٩) وهي الجلسة التالية لإغلاق باب الترشيح في الدورة التاسعة والأربعين دارت مناقشة مهمة حول حق الأمين العام للمجمع في عرض وجهة نظره بشأن واحد من المرشحين لم يستوف شرط الترشيح الثامن وهو أن يكون المرشح لغويًا، وقد تساءل الدكتور مهدي علام هل يحق له كأمين عام أن يقدم أو لا يقدم هذا المتقدم على أنه مرشح.

- الدكتور مهدي علام الأمين العام: أغلق باب الترشيح لعضوية المجمع يوم الثلاثاء الماضي، والأمر معروض على المجلس لتحديد موعد جلسة الانتخاب.

- الأستاذ مصطفى مرعي: لم نعرف حتى الآن الأسماء التي تم ترشيحها.

- الدكتور إبراهيم مذكور: المعروض الآن هو تحديد موعد الانتخابات، وستوزع عليكم جميع البيانات قبل موعد الانتخاب بوقت كاف، وأقترح أن يكون موعد الانتخاب يوم الاثنين ١٠ من يناير الحالي، وأمل أن تكون البيانات بين أيديكم يوم الاثنين القادم حتى نكون معًا قبل الموعد بأسبوع كامل.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أرجو أن توزع علينا أسماء المرشحين قبل جلسة الاثنين القادم حتى نتداول فيها في أثناء الجلسة القادمة، ويكون لدينا أسبوع آخر للتشاور قبل جلسة الانتخاب المقترحة.

- الدكتور عز الدين عبد الله: لائحة المجمع تنص على المذاكرة، وخاصة عندما نكون في حاجة إلى تخصص معين، ونحن الآن في أمس الحاجة إلى أعضاء متخصصين في اللغة العربية.

- الدكتور إبراهيم مذكور: وقبل أن تثبت في اللائحة (يقصد: المذاكرة) جرينا على أن نتذكر في شأن المرشحين، وأول من استخدم هذه الكلمة زميلنا المرحوم الدكتور عبد الحميد بدوي.

- الدكتور مهدي علام: هناك مسألة لا بد من عرضها على المجلس، وله الخيار إن شاء أن يفصل فيها الآن، وإن شاء فصل فيها يوم الاثنين الآتي، ذلك أن أحد المرشحين،

وأضع «المرشحين» بين أقواس، لأنه في نظري ليس مرشحا بناء على ما صدر من هذا المجلس الموقر، أحد الذين قدموا للترشيح لا ينطبق عليه ما اشترطه المجلس من أن العضوية ستكون للغويين فقط، ولست أدري هل أتقدم بالبيانات المقدمة عنه أيضا مع الذين تنطبق عليهم شروط العضوية أم تفصلون في أمره الآن، وتستبعدون هذا الاسم دون ذكره من قائمة المرشحين إن أردتم، وإن أردتم ذكرته.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الأفضل أن توزع الترشيحات كاملة، وفي الجلسة القادمة التي تتذاكر فيها نتداول في الأمر ونقرر بشأنه رأيا.

- الدكتور مهدي علام: سيدي الرئيس، إنني أتكلم وأعرف ما أقول، فقد قلت إنني لا أستطيع أن أسميه مرشحا بناء على قرار هذا المجلس الذي قرر أن يقتصر الترشيح على اللغويين، فجاءني «مرشح» من أعضاء محترمين من هذا المجلس، ولا تنطبق عليه عبارة اللغويين، فهل أخطى خطأ شنيعا في أن أقدمه باسم مرشح أم أن أحذفه أنا وأخذ على مسئوليتي هذا... لقد أردت أن أعرض المسألة على المجلس ليرى رأيه فيها.

- الأستاذ مصطفى مرعي: المقصود من قرار المجلس أن يكون المرشح من اللغويين، وليس المقصود أن يجذف الأمين أو لا يجذف، فهذه ليست سلطة الأمين؛ فالأمين يتلقى كل الأساء التي ترد إليه ويقدمها إلى المجلس، والمجلس حين يختار يتقيد بالمعيار الذي سبق أن وضعه، إنما أمين المجمع لا سلطان له هنا يتلقى أو لا يتلقى.

- الدكتور مهدي علام: سيدي الرئيس، هل الكلام الذي قلته يعطيني سلطانا أم يجرمني من شبهة أي سلطان، أرجو إثبات هذا الكلام في المحضر، فقد آن الأوان ألا نحذف ما يأتي في المحضر، أنا لا أجلس هنا ليعتدى على كرامتي، أين هذا السلطان الذي أتهم أنني أخذه ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: ليس هناك اعتداء، الأمر كله لا يعدو وأن يكون اختلاف مدلول الألفاظ.

- الأستاذ مصطفى مرعي: لماذا هذه الحساسية الزائدة ؟

- الدكتور مهدي علام: ليست هذه حساسية وإنما هذه كرامة، لا تقل مثل هذا الكلام؛ فأنت في هذا المجلس لا تمثل. كما سبق أن قلت. أكثر من واحد على أربعين، فلا وصاية لك علينا.

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: إن كان ما قاله (يقصد ما قاله الأستاذ مصطفى مرعي) صوابا فإنه الأربعون، وإن لم يكن صوابا فليس له إلا صوت واحد.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الأمر لا يستدعي الدخول في هذه المحاورات.

- الدكتور مهدي علام: إنني أحتكم إلى المجلس، هل الذي عرضته الآن يعطيني سلطانا؟ إنني أقول: قُدم إلى اسم لا تنطبق عليه الأوصاف التي اشترطها المجلس عندما قال: «يقصر الترشيح على اللغويين، وأنا أعرض على المجلس الآن هذا الاسم «المرشح» وقلت: إنني أضعه بين قوسين؛ لأنه مستعمل في غير موضعه، وسألت: أتقدم باسمه مع المرشحين أم تفصلون في هذا الآن؟ فيقال: ليس للأمين أية سلطة، أي سلطة أردتها أنا إذا؟.. أي سلطة اغتصبتها؟.. هل تم تسجيل ذلك كله؟.

- الدكتور إبراهيم مذكور: نعم تم تسجيله في المحضر.

- الدكتور عز الدين عبد الله: ولكن المقصود هنا ليس السلطان بمعنى السطوة بل هو الاختصاص، وما عرضته سيادتكم من ناحية الشكل يمكن أن يُقال فيه: إنه ليس من اختصاص الجهة التي تتلقى الطلبات أن تجس طلبًا.

- الدكتور مهدي علام: لا يا سيدي، أكرر أنه ليس من حقي أبدًا أن أتقدم بهذا الاسم مع المرشحين، وربما ألام في أنني لم أنفذ قرار المجلس بالاختصار على الذين تنطبق عليهم الشروط؛ ولهذا فإنني خرجت من هذا الحرج، واحتراما لهذا المجلس وقراره، واحتراما لنفسي قلت لكم أن تفصلوا الآن وقد طلبت منكم أن تكونوا أصحاب الحق، هل أتقدم باسم مَنْ لا يعتبر مرشحا، وأصر على أن أقول إنه ليس مرشحا، فكيف أتقدم بهذا الاسم؟ كيف أتقدم باسم مرشح لا تتحقق فيه شروط المرشحين؟ وأنا ألام على هذا، وأنا أرفع عن نفسي اللوم، وأرفع عن نفسي مظنة عدم الفهم، فأقول للمجلس: أتقدم هذا الاسم بعد إذنكم. مع الآخرين أم لا أقدمه فأكون قد أطعت ما أمرتم به؟.

- الدكتور إبراهيم مذكور: لقد انتهينا من الموضوع، ورأي المجلس أن يرد الاسم المشار إليه. برغم القرار السابق. مع الأساء الأخرى لتذاكر فيها يوم الاثنين القادم.

- الدكتور مهدي علام: بأي وجه؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: على أنه قُدم من عضوين من أعضاء المجلس والمجلس سوف يفصل فيما عرض عليه.



- الدكتور عز الدين عبد الله: الأسلوب الذي أقترحه السيد الرئيس لا أود أن أقول: إن فيه حماية، ولكن إخلاء للمسؤولية، وأقول للسيد الأمين العام: إنك عندما تعرض لهذا الأمر تحمل مسئوليته، وقد يكون للمجلس وجهة نظر أخرى. وقد تفضلت وعرضت فكرتك بشأن الموضوع، وهذه سابقة مقبولة وليست معيبة، وإنما المجلس رأي غير هذا، لدفع الحرج عنك؛ لأن السيد الزميل عندما يحجب اسماً يتحمل مسؤولية حجبه، وقد يكون للمجلس رأي آخر، ومن حَقك أن تنبهنا وقد فعلت، وهذا خير، ومن حَقك أن تقول ما قلته، ولا غبار عليك.

- الدكتور مهدي علام: هل رأي المجلس غير ما رأيته ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: بعد هذه المناقشة المستفيضة للموضوع، يمكن أن نقول: إن المجلس رأي تقديم الأسماء التي قدمت للترشيح لعضوية المجمع والبيانات المرافقة لها دون استبعاد أحد.

- الدكتور مهدي علام: أستنتج من هذا أن ما قلته كان صحيحاً أولاً وضرورياً ثانياً.



## الفصل الخامس

### احتساب الأعضاء المسافرين ضمن العاملين

من الطريق أنه حين كان من فرسان المجمع علماء معتزون بالقانون (مصطفى مرعي، وعز الدين عبد الله) و علماء معتزون بالمنطق الناشئ عن التعمق في النحو وقواعده (عباس حسن، ومحمد شوقي أمين) و علماء معتزون بالإدارة والنحو والقانون (محمد مهدي علام، إبراهيم مذكور)، تطرقت إحدى مناقشات المجمع (في الدورة ٤١) إلى فكرة حساب الأعضاء العاملين، وقد حدث هذا عند مناقشة ما اعتمزه المجمع من فتح باب الترشيح لمنصب الأمين العام، وقد دارت المناقشات في جلسة ديسمبر ١٩٧٤:

- الدكتور إبراهيم مذكور: لوحظ على عملية انتخاب أمين المجمع أنها لم تستوف بعض الإجراءات الشكلية. وجاءت مذكرة في ذلك من مستشار الرأي في وزارة الثقافة، ويجوز أن يكون عليها ملاحظات أو رد. فإذا وافقتم نفتح باب الترشيح لمنصب الأمين ونبقية مفتوحا إلى يوم الاثنين القادم، على أن يتم الانتخاب يوم الاثنين الذي يليه، وهذا الكلام يبلغ إلى السادة الأعضاء، وأرجو أن يكون معلوما أن هناك خمسة أعضاء في الخارج، ولا جدوى من إبلاغهم إذ لا نجد سبيلا لإبلاغهم في الوقت المناسب. وسوف يتم إعلان العدد الفعلي الموجود في القاهرة وهو ثلاثون عضواً، لأن هناك خمسة أعضاء انتقلوا إلى رحمة الله، وخمسة غير موجودين فيكون الباقي هو ثلاثون عضواً.

- الأستاذ مصطفى مرعي: نحن مشغولون بانتخاب خمسة أعضاء للمجلس، وعندنا ترشيح لاختيار أمين للمجمع، وقد يأتينا من يصلح فلماذا نحرم أنفسنا من عضو جديد يكون صالحاً، هذا فضلا عن مشغوليتنا بانتخاب الجدد. لذلك أقترح ألا نفتح باب الترشيح للأمين إلا بعد انتخاب من ننتخب من الأعضاء. إذا أخذتم بهذا فأنتم مشكورون وإن لم تأخذوا فليس أقل. والأمر له خطورته. من أن تترك الترشيح أسبوعاً، ولا أرى داعياً للعجلة في اختيار من يشغل هذه الوظيفة.

لذلك أقترح أن نقرر فتح باب الترشيح على أن يبدأ من الأسبوع المقبل وبعد أسبوعين نغلق باب الترشيح، وفي الأسبوع الثالث يتم الانتخاب.

- الدكتور محمد مهدي علام: لم أفهم أن الانتخاب سيجرى يوم الاثنين الآتي، ولكني

فهمت أن باب الترشيح سيغلق يوم الاثنين الآتي ، ويكون الانتخاب يوم الاثنين الذي بعده.

وما أردت أن أتكلم فيه هو أنه مع احترامنا التام لمن سينجلي عنه الانتخاب من الأعضاء الجدد، وقد يكون له من الفضل الشيء الكثير ، ولكن الذي أرجوه أن يكون الترشيح للأمين من بين الأعضاء الموجودين الآن، لأن العضو الجديد مهما يكن فضله، ينقصه معرفة كبيرة بتقاليد المجمع وبنواحي نشاطه فنكلفه شططا إذا وضعنا ثقتنا فيه.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أنت على حق، القديم أولى من الجديد، وأنا أعطيك هذا الحق من نفسي.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الأمر المعروف على حضراتكم اقتراح بفتح باب الترشيح اليوم فيما يتعلق بوظيفة الأمين ، على أن يغلق هذا الباب يوم الاثنين القادم، ويبلغ ذلك للسادة الأعضاء الحاضرين ابتداء من اليوم، ويتم الانتخاب يوم الاثنين الذي بعده قبل البدء في انتخاب الأعضاء والاقتراح الآخر يرى تأجيل ذلك إلى ما بعد الانتهاء من الأعضاء الجدد، ولم يبق إلا أن نأخذ الرأي على هذين الاقتراحين.

- الأستاذ مصطفى مرعي: من رأيي فتح باب الترشيح للأمين في الأسبوع القادم لمدة أسبوعين على أن يكون الانتخاب في الأسبوع الثالث. لأنني أرى الأ ضرورة للعجلة في هذه المسألة بالذات وهذا هو اقتراحي.

- الأستاذ عباس حسن : بالنسبة للاقتراح الأول أرى أن أسبوعا غير كاف لإبلاغ السادة الأعضاء بالقرار، لأن بعض من نخبرهم بهذا القرار في البلاد العربية.

- الدكتور إبراهيم مذكور: من وجهة نظري لا جدوى من إخبارهم.

- الأستاذ عباس حسن : هل يحتم القانون إبلاغ من في الخارج أو لا يحتم ؟ هناك صورتان عمليتان ولا سبيل إلى غيرهما.

أولا: إذا كان القانون يحتم إبلاغهم ، فمدة أسبوعين غير كافية.

وثانيا: من الذي يمكنه إبلاغ هؤلاء ؟

- الأستاذ زكي المهندس : هذه التفاصيل ليست في القانون.

- الأستاذ عباس حسن : أريد أن نفصح : هل القانون يحتم الإبلاغ أو لا ؟ الذي سمعته أنه لا بد إبلاغ من يمكن إبلاغهم ، ولا أدري إذا كان هذا صحيحا أو غير صحيح.

- الأستاذ محمد شوقي أمين : أعضاء المجمع لهم محل إقامة، ومحل إقامتهم في جمهورية مصر العربية، والمجمع لا يلاحق أعضاءه حيث انتقلوا. لم يكن هذا جاريا في التطبيق العام، لا في الانتخاب، ولا عند اعتماد المحاضر، ولا في أي شيء من أعمال المجمع على مدي أربعين عاما، وسافر مَنْ سافر وغاب مَنْ غاب، وانتقل إلى بلاد أخرى مَنْ انتقل، ولم يلاحقهم المجمع حينما كانوا : ولدينا دليل على ذلك ما تمارسونه كل أسبوع، يوزع عليكم محضر جلسة المجمع وتأخذون الرأي عليه. وهذا المحضر لم يصل إلى الذين في الخارج ولم ينتظر تصديقهم عليه بعد وصوله إليهم.

أما فيما يتعلق بعدد الأعضاء الذين يتم بهم التصاب القانوني لإصدار قرار فالقانون كان صريحا حينما نص على ذلك، وفرق بين الحالات التي يراعى فيها نسبة الأعضاء الحاضرين، والحالات التي يراعى فيها أعضاء المجمع العاملون فعلا.

وحينما قال : «يفوز بالعضوية مَنْ فاز بأصوات نصف عدد الأعضاء» لم يرد نصف الحاضرين، بل نصف الأعضاء العاملين.

وللإيضاح: إذا حضر عشرون وانتخب العضو الجديد عشرة منهم، هل يفوز بالعضوية؟ لا، إذا المقصود نصف عدد الشاغلين لكراسي العضوية، وفي بعض الحالات الأخرى، قال : «الأغلبية المطلقة للحاضرين». فهناك تفرقة بين حالة وحالة في اعتبار التصاب لإصدار قرار.

- الأستاذ عباس حسن: الكلام الذي سمعته من الأستاذ شوقي الآن، لم أجد له سنداً من القانون، وفي حدود فهمي. ويجوز أنني تسرعت في القراءة. ما قاله ليس في القانون، والقانون بين يدي الآن. والمادة (٦) من القانون تنص على ما يأتي:

يكون انتخاب المرشح صحيحا إذا حصل على نصف الأصوات على الأقل ( أنا أقرأ هذا في القانون ص ١٤).

ثم يقول : ولا تكون جلساته صحيحة إلا إذا حضرها الثلثان من الأعضاء العاملين. إذا علينا أن نفهم مَنْ هم الأعضاء العاملون ؟

ما أفهمه وقد أكون متسرعا في فهم القانون ( مادة «٦» ص ١٤ ) أن الانتخاب لا يكون صحيحا إلا إذا حضره الثلثان على الأقل من الأعضاء العاملين، وليس في هذه المادة تحديد مطلق أو تبيان للعضو العامل.

نرجع إلى المذكرة التفسيرية في المادة ( ٦ ) : « لا يكون الانتخاب صحيحا إلا إذا حضر الجلسة ثلثا الأعضاء العاملين».

علينا أن نستبين، أريد البيان عن الأعضاء العاملين ، هل الغائب يقال له عضو عامل؟ هذه المسألة تحتاج إلى تفسير نرجو البت فيها.

سمعت تبريراً لما حدث ويحدث من أن السوابق جرت على ذلك، والسوابق ليست مادة من مواد القانون، قد نكون سرنا في الضلالة، فالرجوع إلى الحق خير من الاستمرار في الخطأ.

- الأستاذ مصطفى مرعي: في شأن مَنْ هم الأعضاء العاملون . تعريف العضو العامل: هو كل عضو انتخب في هذا المجمع غائبا كان أو حاضرا ، سواء أكانت غيبته قصيرة مثل الشيخ على الخفيف الذي ذهب ليقضي شهرا ثم يعود إلينا، أم غيبته طويلة مثل الدكتور أحمد زكي، كلاهما عضو عامل، لأنه يشغل كرسيًا من كراسي المجمع، ويلزمنا حين نتحرى العدد الذي يصح الانتخاب بتوفره. أن ندخلهم في حسابنا ، هذا واضح ولكن علينا أن نيسر الأمر، لأن القانون ليس معناه التعقيد، عندنا قاعدة تقول: الضرورات تبيح المحظورات. الدكتور أحمد زكي كيف أخبره ؟ أعرف أن عمله في الكويت. وأنه يقيم هناك، هل أعلنه في القاهرة لأنه مواطن في جمهورية مصر العربية، أو حيث يقيم في الكويت ؟ فالقانون يسقط عني عبء إعلان الدكتور أحمد زكي طبقا لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات. نحن إزاء هذا العضو الفاضل الكريم، أمام ضرورة حيث لا يمكنه أن ينقل موطنه هنا، أو ينتقل إلينا لممارسة الانتخاب، وطبقا لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات، أقولها بملء فمي : أسقط عن إدارة المجمع هذا التكليف المرهق ، ولكن على الإدارة واجب إعلان مَنْ بقي غير هؤلاء ممن يقيمون بمصر، حضروا أو لم يحضروا.

في النقطة التي أترها أفرق بين عدد الأعضاء، ولكي أحدد صحة النصاب القانوني، فإني أدخل في هذا العدد كل عضو عامل، ومنهم الدكتور أحمد زكي والشيخ على الخفيف، لأن كلاهما عضو يشغل كرسيًا، ولكن إعلان أحدهم في هذه المدة القصيرة مستحيل، والدليل على ذلك أنني تسلمت اليوم كتابا من الكويت محررا من خمسة وأربعين يوما. فالقانون سهل ولا يعقد.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الإدارة ترسل إخطارات لجميع الأعضاء وكذلك

للمسافرين لمدة قصيرة، ولا مانع من أن نفتح باب الترشيح اليوم ، ويوم الاثنين القادم يغلق الباب، وفي يوم الاثنين الذي بعده يكون الانتخاب.

- الاستاذ مصطفى مرعي : حين تقتضي الحال أن نشارك في هذا الحق مشاركة جدية ، أرى أن يكون يوم ١٦ من ديسمبر محدداً لانتخاب خمسة أعضاء جدد، أما انتخاب الأمين، فأقترح أن يفتح باب الترشيح له في الأسبوع القادم ويستمر أسبوعين ، ويكون الانتخاب في الاثنين الذي بعده.

- الدكتور إبراهيم مذكور : يوم الاثنين ١٦ من ديسمبر ننتخب الأعضاء الجدد، ويوم ٢٣ عطلة ، فلم يبق إلا يوم ٣٠ من ديسمبر، فإذا كان الأمر ينتهي بنا إلى أن يكون الانتخاب في يوم ٣٠ ديسمبر ، فلا داعي لفتح باب الترشيح اليوم.

وبعد مناقشة تقرر ما يأتي:

«يفتح باب الترشيح لانتخاب أمين المجمع ابتداء من يوم الاثنين ٩ من ديسمبر سنة ١٩٧٤ ويغلق يوم الاثنين ١٦ من ديسمبر سنة ١٩٧٤، على أن يجري الانتخاب في يوم الاثنين ٣٠ من ديسمبر سنة ١٩٧٤.»



## الفصل السادس

### القيدان الوحيدان علي

### حق الأعضاء في الترشيح

نستعرض في هذا الفصل قاعدتين مهمتين من قواعد صحة الترشيح ، و هذان الشرطان هما عدم جواز ترشيح العضو لعدد أكبر من الكراسي الخالية، وعدم قبول الترشيحات التي يتقدم بها الأعضاء الحاصلون على إجازة، وقد شاء الحظ أن تتم المناقشة الحاسمة لهذين الأمرين في ديسمبر ١٩٨٥، وأن يأخذ المجمع فيها قراراً حاسماً لا يزال يعمل به منذ ذلك الحين، ونظراً لأن القضيتين تمت مناقشتها معاً، وتداخلت المناقشتان، فقد رأينا إيراد المناقشات على نحو ما دارت دون فصل موضوعي بين موضوعي المناقشة.

في الدورة الثالثة والثلاثين (١٩٦٧/١٩٦٦) وفي جلسة ١٤ من نوفمبر ١٩٦٦، وهي الجلسة السابقة على إجراء الانتخابات دارت المناقشات حول العدد الذي يجوز للعضو الواحد أن يرشحه في الانتخابات، اعتماداً على فكرة أنه لا يجوز للعضو أن يرشح عدداً أكبر من عدد الكراسي التي تجرى عليها الانتخابات، وهي القاعدة التي التزم بها المجمع فيما بعد، وسرعان ما حسمت بسرعة لمصلحة السير في عملية الانتخابات، أي بالتغاضي عن القاعدة المنطقية واللائحية التي طلب أحد الأعضاء تفصيلها.

ومن الملاحظ أن هذه المناقشة والقرار الذي أعقبها كان على النقيض من القرار اللاحق والأقوى والحاسم الذي لا يزال يحكم تنظيم عملية الانتخابات حتى الآن.

- الدكتور محمد أحمد سليمان: لاحظت في قائمة المرشحين أنه قد زكى أحد الزملاء ستة مرشحين لخمسة كراسي، ولا يجوز تبعاً للائحة أن يرشح العضو للكرسي الواحد إلا مرشحاً واحداً.

- الدكتور إبراهيم مذكور: بما أننا إزاء سابقة لأول مرة، والمرشح لا شأن له بهذا مطلقاً. فالمسألة داخلية بحتة، ويمكن أن يتخذ إجراء لتصحيح الوضع.

- الدكتور مهدي علام : استيفاء للشكل أقترح فتح باب الترشيح لتصحيح الوضع، ويؤيدني في ذلك الزميل الأستاذ محمد خلف الله أحمد.

- الأستاذ زكي المهندس : تكرم الزميل الدكتور محمد أحمد سليمان بالموافقة على أن يزكي المرشح السادس وهو اللواء على حلمي، ليوضع اسمه مكاني.  
فوفق على فتح باب الترشيح لتصحيح الوضع على هذا النحو، ثم أعلن إقفال باب الترشيح.



وبعد ما يقرب من عشرين عاماً عادت هذه الجزئية للطرح على بساط البحث المجمعى، وذلك في الجلسة الثانية عشرة من جلسات الدورة الثانية والخمسين (١٩٨٥).  
والتي انعقدت برئاسة الدكتور إبراهيم مذكور في ٢٣ من ديسمبر ١٩٨٥ عندما دارت مناقشات حول القائمة الخاصة بالمرشحين لعضوية المجمع، وقد تناولت المناقشات مبدأ الأ يزيد عدد من يرشحهم العضو على عدد الكراسي الخالية، والتأكيد على هذا المبدأ باعتبار بطلان الترشيحات التي تصدر من المرشح الذي تجاوز العدد، أي كأنها لم تكن.

ولم تقر المناقشات أكثر من حل وسط كان مطروحاً، ومن المفيد أن نقرأ نصوص هذه المناقشات التي اشترك فيها مجموعة من أبرز المجمعين والقانونيين.  
وقد دارت المناقشة على النحو التالي:

- الأستاذ مصطفى مرعي : أرجو من الدكتور الرئيس أن ننظر في الموعد الذي تجرى فيه الانتخابات وأرجو ألا يكون بعيداً.  
- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : أرجو أن يسمح لي، بعد انتهاء ميعاد الترشيح لعضوية المجمع والنظر في تحديد موعد الانتخاب، بإبداء ملاحظتين على قائمة المرشحين للانتخاب لعضوية المجمع.

الملاحظة الأولى، وهي تتعلق بالعدد الذي يجوز للعضو أن يشترك في ترشيحه فإن أحد الزملاء الأعضاء اشترك في تزكية ستة مرشحين في حين أن عدد كراسي العضوية الشاغرة المعروضة للانتخاب هي خمسة فقط. وبناء على ذلك يكون الترشيح الصادر من هذا الزميل باطلاً ولا يعتد به. ويرتب على ذلك أنه متى روعي هذا البطلان فإن كل مرشح من هؤلاء المرشحين الستة لا يبقى لتزكيته بعد الاعتداد بهذا البطلان سوى عضو واحد من أعضاء المجمع ذوي الترشيح الصحيح، ويعتبر ترشيحه كأن لم يكن ، ويحذف اسمه من قائمة المرشحين.



والملاحظة الثانية، وهي تتعلق بموقف الأعضاء الذين يعملون في الخارج بإذن من مجلس المجمع من عملية الترشيح والانتخاب. هل يجوز للعضو من هؤلاء الأعضاء أن يشترك في الترشيح أو الانتخاب متى كان حاضراً في القاهرة حضوراً عابراً في فترة إجراء هذا الترشيح أو الانتخاب ؟ والذي أراه صحيحاً في القانون هو أن هذا العضو لا تسقط عنه عضوية المجمع مادام قيامه بالعمل في الخارج قد جاء بعد صدور إذن به من مجلس المجمع، أما ممارسة حقوق وواجبات العضوية فهي تتمتع عليه، فلا يجوز الاشتراك في الترشيح أو في الانتخاب لعضوية المجمع، كما (لا) يجوز له حضور اجتماعات مجلس المجمع التي يصدر فيها المجلس عملاً يصدق عليه وصف «قرار».

هذا هو الوضع القانوني الصحيح في المسألتين اللتين تكلمت فيهما، وقد جاءت إثارتي لهما من باب الحرص على سلامة تكوين المجلس.

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: لست من رجال القانون ولكني أحب العدل وأؤمن به، إذا كان أحدنا يريد تزكية أحد المرشحين، ثم وجد زميلين كريمين قد قاما بترشيحه فإنه يكتفي بهذا الذي تم ولا يرى ثمة داع لأن ينضم إليهما، وليس معنى ذلك أنه لا يريد ترشيحه، فإذا تبين بعد ذلك أن أحد الزميلين ليس من حقه الترشيح فليس معنى هذا إطلاقاً أن باقي الأعضاء لا يزكون ترشيح المرشح الذي فقد أحد مرشحيه. وعلى ذلك لا بد من فتح الباب مرة أخرى في ضوء هذا الكلام الجديد حتى نرى إن كان أحد الحاضرين ذا رغبة في ترشيح بعض من سقط ترشيحهم لبطان تزكية أحد العضوين المرشحين، ولا أظن أن في فتح باب الترشيح أي إضرار أو مساس بأحد.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : باب الترشيح أغلق في الأسبوع الماضي، وليس هناك سبيل إلى إعادة فتحه مرة أخرى، وأحب أن أقول للزميل الفاضل الدكتور الدمرداش إن النواحي الإجرائية والشكلية هي ضمانات تنفيذ القانون، القانون يستهدف العدل، وإن كان في الواقع لا يحقق سوى العدالة، وفرق بين العدالة والعدل، فالعدالة نسبية وهي في مكتة الإنسان وأما العدل المطلق فهو في يد الله سبحانه وتعالى، فنحن الآن لا نصصح مواقف، باب الترشيح أغلق وانتهى الأمر ودورنا الآن ينحصر في تصفية القائمة من بعض من بطل ترشيحهم بسبب الخطأ في الإجراءات، وليس في هذا مساس بالمرشحين المستبعدين فقد أتى الخطأ من ناحية الذين تولوا الترشيح، والمسألة ليست مسألة عاطفية ولا مسألة مصلحة المجمع فليرشحوا في الانتخابات القادمة، وإنما

لابد أن نحرص على سلامة الإجراءات واحترام القانون إحتقافاً للعدالة وليس العدل.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان: المصلحة العليا للمجمع فوق كل إجراء فإذا كان هناك من المرشحين مَنْ يُبطل ترشيحهم ويُقترح حذفهم من القائمة بسبب خطأ شكلي في الإجراءات فإن هذا الخطأ مُحْتَلَفٌ فيه وليس له سابقة في تاريخ المجمع، ولهذا أرى أن يبقى هؤلاء المرشحون ، وإذا لم يكن بد من حذف اسم أحد المرشحين فيحل محله زميل آخر في التوقيع ، لأن مصلحة المجمع العليا لا تتحمل مثل هذا التفسير الذي لا يُراد به وجه الله ، وإنما يُراد به النيل من حق زميل لمجرد أنه غاب عن المجمع، ولاشك أبدأً في أن هذا الرأي الذي أبداه الدكتور عز الدين عبد الله ليس له سابقة في تاريخ المجمع من أربعين عاما أو يزيد.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: إن ما جري في الماضي من إباحة اشتراك العضو الذي يعمل في الخارج في الترشيح والانتخاب لعضوية المجمع كان عملا خاطئا في القانون، وأنا أتذكر أن هذا قد حدث فعلا وأعترف بأنني لم أنتبه إلى هذا الخطأ في حينه وإلا ما كنت أسكت عليه بل كنت أثير الكلام فيه وأدحضه، وما أنذا أنتبه إلى هذا الخطأ في هذه الدورة من دورات المجمع، وأبدي أسباب الخطأ ومهما يكن من أمر ذلك الذي جري في الماضي، فإن الخطأ لا يكون سابقة يستمر العمل بها. وما دمنا قد اكتشفناه وتحققنا منه، فإنه يتعين العدول عنه والأخذ بوجهة النظر الصحيحة في القانون.

- الأستاذ مصطفى مرعي: حيث يتكلم القانون يسكت كل شيء آخر ، وإلا فقد وضعنا القانون في غير مكانه فلا يجوز أن نقول إن المجمع أقوى من اللائحة هذا الكلام غير مقبول، إذا كانت اللائحة قد قالت شيئاً فليس للمجمع مكتملاً أن يعترض على هذا الذي قالته اللائحة بحجة أن المجمع هو الذي وضع اللائحة، فإذا تبين الآن أن أحد الذين قاموا بالترشيح لاحق له في ممارسة هذا العمل حيث إنه في إجازة بالخارج فليس أمراً معقولاً ولا منطقياً أن يقف المجلس ويعدل في اللائحة حتى يسمح لهذا الزميل بممارسة حقه في الترشيح، هذا شيء غير معقول، لأن الأمر ليس أمر المجلس ولا أمر المجمع ولكن الأمر أمر القانون، فحين يتكلم النص فليس لأحد أن يتكلم بعد هذا النص. فإذا كان ينبغي أن تُعدل اللائحة فلنحترم نصها ، ثم بعد ذلك ينظر المجلس في تعديلها، ولكن ليس للمجلس بعد أن أقر نصها أن يأتي فيلغي العمل بهذه اللائحة حين يعرض ظرف كهذا لأننا بهذا الذي نفعله الآن لا نجعل السيادة للقانون، بل يكون

المجمع فوق القانون وهذا شيء آخر غير مقبول، فإن اللائحة قانون، والقانون يجب أن نطبقه كما هو لا كما نفهمه، أو كما نتصور القانون يُطبق، وإلا فقولوا: إنكم فوق سيادة القانون.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : فلنرجع إذاً إلى نص اللائحة.

- الدكتور مهدي علام: من الكلام السابق يُفهم أن هناك نصاً يحرم العضو المصرح له بالعمل خارج الجمهورية من حق ممارسته حقوق العضوية هذا هو مناط العمل فما هو هذا النص ؟ إذا كان هناك نص على أن العضو الذي يوجد في الخارج ليس له حق في ممارسة أي عمل من أعمال العضوية كان الأمر قد فصل فيه، فإن لم يكن هناك نص صريح في هذا فمن حق المجمع أن يقرر ما يشاء، وأضرب مثلاً لذلك بعض الأعضاء الذين يعملون بالخارج ومنهم الدكتور محمد أحمد سليمان والدكتور تمام حسان يحضرون الانتخاب ويحضرون المؤتمر ويتقدمون بأعمال للمؤتمر ويمتاز المؤتمر تلك الأعمال ويدخلها في جدول أعماله وينشرها مع أعمال المؤتمر الأخرى باعتبارها أعمالاً لأعضائه فعلنا ذلك من قبل، وقد نكون مخطئين إذا كان النص الذي أطلب سماعه يحرم العضو المتغيب في الخارج من ممارسة حقوق العضوية .

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: لا يوجد نص صريح، وما جري في الماضي كان خطأ، والخطأ لا يبرر الخطأ، والذي جرينا عليه بعد القانون الجديد أن العضو يجب أن يحصل على إذن المجلس للعمل بالخارج ولم يكن يُفعل ذلك من قبل، ثم تنبه الجانب الإداري للمجلس في المجمع إلى أن مَنْ يعمل في الخارج يُحرم من مكافأة العضوية لأنه لا يمارس واجبات العضوية، ولا يقوم بها، فليس من حقه ممارسة حقوقها، فالذي يؤذن له بالعمل بالخارج هذا العضو هو عضو في المجمع ولكنه لا يمارس حقوق العضوية، ومن بين هذه الحقوق الاشتراك في التشريع وفي الانتخاب، أما المشاركة بعمل علمي في المؤتمر فهذا أمر آخر لا يقوم حجة على حقه في ممارسة حقوق العضوية.. نحن بصدد مسألة قانونية تتعلق بسلامة تشكيل المجلس بالإجابة على ما قاله الزميل الفاضل الدكتور مهدي علام: النص الصريح غير موجود ولكن التفسير له قواعد ونحن نعرفها.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : يبدو من كل هذا أننا أمام تفسير لا أمام نص صريح، وما دام الأمر أمر تفسير فمن الواجب أن يُطبق التفسير يوم أن يعرفه الناس أما ما حدث قبل ذلك فلا يسري عليه التفسير لأنه ليس له أثر رجعي كما تقر ذلك روح

القانون ، فمن الخير أن نقرر المبدأ . وأظنه لم يكن واضحا أمام أحد منا من قبل هذا التفسير الذي ذكره الزميل الدكتور عز الدين عبد الله.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أقتراح إيقاف الانتخابات وإحالة الأمر إلى مجلس الدولة للفصل فيه، لأنني ألاحظ بعض الشك في كلامي من بعض الزملاء الأفاضل.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : نحن سلمنا بالتفسير ولكن ما نقوله هو أن هذا التفسير عُرف اليوم فلا يعمل به بأثر رجعي.

- الدكتور عز الدين عبد الله : هذا لا يسري على الماضي وإنما يسري على عملية الانتخاب التي نحن بصددتها الآن لأنها لم تنته بعد.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : العضو الذي قام بترشيح بعض الأسماء لا أظنه كان يفهم هذا التفسير الذي وضع أمامنا الآن ولم يكن يعلم أنه لاحق له في ممارسة حقوق العضوية، وهذا الأمر لا يتعلق بهذا العضو فحسب، بل يتعلق بنا جميعا فما كان أحد من الزملاء الأعضاء يوم أن رشح قد خطر بذهنه هذا التفسير، وإذا كان اليوم قد ظهر هذا التفسير فهل يُطبق على الترشيحات التي تمت بالفعل أو نقول إنه مبدأ أقرناه ويعمل به ابتداء من الترشيحات القادمة ؟

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : العملية الانتخابية لم تنته بعد، والرأي أن يُعمل بالتفسير من الآن، باعتبار أن الترشيحات التي تمت بمعرفة الدكتور محمد أحمد سليمان باطلة وإلا فأقتراح تأجيل الانتخابات والالتجاء إلى مجلس الدولة.

- الدكتور على عبد الواحد وافي : أرى أن هناك فرقا كبيرا بين حرمان العضو من المكافأة وبين أحقيته في استخدام حقه كعضو، فهناك نص في حرمان العضو من المكافأة إذا كان متعاقدا في الخارج ، ولكن ليس هناك نص صريح يحرم هذا العضو من استعمال حقه إذا وجد بالفعل، فالدكتور محمد أحمد سليمان يُحرم من المكافأة بحكم القانون أو بحكم اللائحة ولكن حرمانه من استعمال حقه كعضو هذا أمر ليس صريحا لا في القانون ولا في اللائحة، ولذلك أرى أنه قد استخدم حقه كعضو وأنه من الواجب أن نحترم هذا الحق.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان : أذكر أن الزميل الدكتور تمام حسان حضر هنا في العام الماضي وصوت وحضر في العام قبل الماضي وصوت وربما رشح أيضا، واللائحة

والقانون لم يتغيرا من العام إلى عامنا هذا.

- الأستاذ مصطفى مرعي: لا مانع مطلقا من أن يأتي العضو المسافر ويشارك في أعمال المؤتمر مثله في هذا مثل غيره من الأعضاء ولكنه لا يمارس حقوقه كعضو في هذا المجمع، هذه هي المسألة المعروضة وأنا في تصوري أنها مسألة مفهومة موجودة عند رجال القانون مهما يكن وراءها من آثار خطيرة؛ القانون حينها يقول إن مدة الاستئناف أربعون يوما فإذا مر اليوم الحادي والأربعون، فإن الاستئناف يكون مرفوضا شكلا وليس لنا في ذلك حيلة، نص القانون يوحي أن نفسره على هذا المعنى. نحن لا حيلة لنا إذا كنا نريد أن نطبق القانون، أما أن نحيل الأمر إلى مجلس الدولة فاسمحوا لي أن أقول إن هذا شيء يدعو إلى الأسف الشديد لأن القانون ممثل هنا بمن يستطيع أن يقدم الرأي القانوني، وهذه وظيفة رجال القانون في هذا المجلس، ثم إن القانون عقل ومنطق قبل كل شيء، هل المصرح له بأن يمارس العمل في الخارج، يمارس العمل هنا؟ مَنْ يقول هذا؟ من أجل أنه يأتي ويقدم تقريرا أو بحثا؟ الضيف يقدم بحوثا! حقوق العضوية شيء، وممارسة العمل شيء آخر، المسألة لا تحتاج إلى كل هذا الجدل.

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: الواقع أن القانون نص على أمر ونحن ليست لنا حيلة في تبديل أو تغيير هذا النص، وهذا أقل ما يطلب منا احتراما للقانون ولمن كتب هذا القانون، ولكن هناك أوجه يمكن النظر فيها تفسيراً لهذا النص لا تحايلا عليه، ومثال ذلك: الأستاذ الزميل عز الدين عبد الله أستاذ قبل أن يكون عضوا في هذا المجمع، فلو أنه وضع امتحانا وطلب من طلابه الإجابة عن أربعة أسئلة فقط من أسئلة هذا الامتحان، ثم جاءت أكثر من مرة إجابات عن خمسة أسئلة، ماذا يكون الوضع القانوني الذي يرتضيه ضمير الأستاذ عز الدين عبد الله كقانوني؟ في العادة نحذف السؤال الخامس. إذا بقي الخمسة الأول من الترشيحات، والترشيح المتأخر «السادس» يستبعد وحده مهما كانت نتائج هذا، فعندما رشح مجدي وهبة لم يكن مخالفا للقانون إلا في ترشيحه السادس فقط، وهذا الترشيح السادس الذي يسقط.

- الدكتور مهدي علام: عندما نأخذ بالتفسير القائل بأن حرمان العضو الذي يعمل في الخارج من ممارسة حقوق العضوية غير منصوص عليه، فإنه يتعين علينا أيضا أن نطبق هذا على مسألة النصاب في الانتخاب، فالمادة السابقة من قانون المجمع تشترط لصحة

إجراء الانتخاب أن يتم في جلسة يحضرها ثلثا أعضاء المجلس على الأقل، وهذان الثلثان يدخل فيها الأعضاء الذين يعملون في الخارج، وفي هذه الحالة تكون قد اعترفنا بأن العضو الذي يعمل في الخارج مازال يمارس حقا من أهم حقوقه في هذا المجلس، وأنا لا أعارض التفسير، ولكن أريد أن نكون منطقيين مع أنفسنا، فإذا ما أخذنا بهذا التفسير الجديد وجب علينا تطبيقه أيضا على موضوع النصاب اللازم قانونا لصحة إجراء الانتخاب أو نحوها مما يستلزم احتمال النصاب.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : إن حكم المادة السابعة من قانون المجمع فيما تقضي به من الاعتراف بعدد أعضاء المجمع المصريين كافة ولو كان بينهم غائب في الخارج عند حساب النصاب اللازم لصحة انعقاد الجلسة إنما هو حكم استثنائي، والاستثناء لا يقاس عليه، يُضاف إلى ذلك أن كيفية حساب النصاب اللازم لصحة انعقاد الجلسة هي مسألة تختلف تماما عن مسألة حق العضو في الاشتراك في الترشيح والانتخاب، وليس أدل على ذلك من أن نص هذه المادة وإن كان يدخل العضو الغائب في حساب النصاب لصحة انعقاد الجلسة إلا أنه لا يميز له الاشتراك في الانتخاب وأرجو ألا ينحفي على البال أن القانون صناعة وأن تفسير القانون هو صناعة أيضا.

- الدكتور مهدي علام : وهذه المادة نفسها. المادة السابعة. تنص فيما يتعلق بترشيح الأعضاء للعضوية أن المرشح يرشحه عضوان. على الأقل. من أعضاء المجمع، والقانون بذلك يحترم هذه العضوية كما احترامها في النص الذي تفضل به الزميل الدكتور عز الدين عبد الله.

- الدكتور على عبد الواحد وافي: القول الفصل في الموضوع: أنه إذا كان القانون صريحا أو كانت اللائحة صريحة بأن العضو الذي يعمل بالخارج بعد الاستئذان ليس له أن يستخدم حقه في العضوية فعلينا أن نلتزم بهما، أما إذا لم يكن القانون صريحا ولا اللائحة صريحة فلنا الحق أن نبدي رأيا آخر.

- الدكتور إبراهيم مذكور: إذا المعروض على حضراتكم، هل يُجرم العضو الذي أذن له في العمل بالخارج من ممارسة حقوق العضوية ؟

- الدكتور سليمان حزين: الصيغة تكون: هل العضو الذي أذن له في العمل خارج البلاد له الحق في ممارسة حقوقه ؟

- الاستاذ مصطفى مرعي : هذا السؤال لا يوجه إلى مجلس المجمع وإنما يوجه إلى

الجمعية التي ستعقد لإجراء الانتخاب، لأنها وحدها هي التي تملك أن تفصل في قبول التشريع أو عدم قبوله، أما اجتماعنا اليوم فهو اجتماع عادي.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : لكننا نستطيع أن نصوت على التفسير الذي انتهى إليه الزميل الدكتور عز الدين عبد الله بشأن الأعضاء الذين يعملون بالخارج وأظن أن عددنا اليوم يسمح بذلك.

- الأستاذ مصطفى مرعي : ليست العبرة بالعدد، فحتى لو كان العدد موجودا فإننا لسنا الجمعية العمومية المعنية بهذا الأمر، وهذه المسألة لا يكون الفصل فيها اليوم بل يوم الانتخاب والرأي على أية حال للمجلس.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : هذه الجمعية العمومية ممثلة اليوم وهي نفسها التي ستعقد في الأسبوع القادم وقد يحضرها مَنْ لم يحضر اليوم ويغيب عنها من حضر اليوم وما دام عدد المجتمعين الآن قد بلغ النصاب القانوني فإنه يحق لهم الفصل في هذا الأمر، ثم إننا في يوم الانتخاب نأتي عادة للانتخاب ولا نأتي للنظر في مثل هذه الأمور.

- الأستاذ مصطفى مرعي : قد يبدو أن في الأمر شيئا من التعسف ولكن الأمر هنا ليس أمرا تعسفيا هو أمر شكلي لا يناقش، لأنه لو سمح بمناقشة الشكليات لسقط، والذي يملك الفصل في صلاحية ترشيح كل مَنْ جاء اسمه في قائمة الترشيح هو الجمعية التي تتولي الأمر في عملية الانتخاب ... ليس اليوم ولا هنا، قد يكون النصاب مكتملا الآن ولكن المسألة ليست مسألة نصاب.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : أليس الذي وضع لائحة المجمع ومجلس المجمع والذي يناقش هذه الأمور مجلس المجمع، ونحن الآن في مجلس المجمع.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : أحب أن أوضح أنه ليس في المجمع شيء اسمه الجمعية العمومية، إنما المجمع يقوم على ركيزتين هما: مجلس المجمع، ومؤتمر المجمع هاتان هما الهيئتان اللتان اعترف بهما القانون، وأرى أنه لا بأس من الفصل في هذا الموضوع الآن.

- الدكتور محمد الطيب النجار: لي رأي ربما يحل المشكلة القائمة بين السادة الأعضاء من رجال القانون، وبقية الأعضاء الآخرين، وهذا الرأي يتلخص في أن يُنفذ القانون كما رآه رجال القانون هنا احتراما لأرائهم، ثم بعد ذلك للمجلس الحق في أن يجري

ترشيحات جديدة بعد شهرين أو ثلاثة مثلاً ويُرشح فيها السادة الذين سقط ترشيحهم بسبب الخطأ في الإجراءات الشكلية، وأظن أن إجراء انتخابات جديدة بعد مدة معينة هو حق من حقوق المجلس.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: الحوار الذي دار حول الترشيحات كان في مقامين:

المقام الأول: بشأن العضو الذي رشح أكثر من خمسة مرشحين. وهذا يترتب عليه إسقاط الترشيح من أربعة مرشحين على ما أظن وإن كنا لم نعرف أسماءهم بعد.

المقام الثاني: الترشيح من العضو الذي اعتبر في إجازة شأنه شأن الموظف الذي طلب إجازة ورأي رجال القانون أنه ليس من حقه أن يمارس حقوق العضوية وهو في هذه الإجازة. فالكلام في مقامين.

أرجو أن يعرض أخذ الرأي في كل من المقامين على حدة حتى يكون الأمر واضحاً، وقبل أن يؤخذ الرأي يجب أن يعرف الأعضاء الأسماء التي ستسقط في المقام الأول والأسماء التي ستسقط في المقام الثاني، حتى يكونوا على بينة من موافقتهم أو مخالفتهم عند أخذ الرأي.

- الدكتور مهدي علام: ذكر الأسماء لا علاقة له بالمبدأ، نحن نتكلم في موضوعين وكل من الموضوعين لا يتصل من حيث هو مبدأ بمن رشح، أو من لم يرشح، الأسماء أمامنا حقيقة، ولكن لا يصح أن تدخل في اعتبارنا أبداً حتى لا نتأثر بهذه الأسماء عندما نقول نأخذ بهذا الرأي أو لا نأخذ.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أما المقام الأول فأظن أن المجلس وافق على أن الترشيح باطل في جملته أما المقام الثاني فهو المعروض عليكم الآن العضو الذي في إجازة هل له الحق في الترشيح؟ الموافق على أن له الحق في الترشيح يتفضل برفع يده.

النتيجة: خمسة أصوات.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس للمجمع: السؤال مرة أخرى: الذي يرى حرمان العضو الذي في إجازة من حقوق العضوية يتفضل برفع يده.

- الأستاذ مصطفى مرعي: لقد طرح الدكتور الرئيس سؤالاً يتمثل في حقوق (العضوية) وهل من حق العضو المسافر للعمل في الخارج أن يمارسها وجاءه الرد على ذلك، إذ وافقت أقلية على هذا السؤال، ومعنى هذا أن الأغلبية ترى حرمان العضو



الحاصل على إجازة للعمل بالخارج من ممارسة حقوق العضوية، ولا يصح أن يُعاد التصويت عن طريق طرح السؤال على وجهه الآخر، هذا لا يجوز، لقد تم التصويت وانتهى الأمر.

- الدكتور مهدي علام : لابد من أن نأخذ رأي الموافقين والمعارضين والممتنعين.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان : الرأي عندي أن التصويت يجب أن يكون على زمن التطبيق: هل هذا التفسير الذي ظهر اليوم يُطبق على الانتخابات التي تم الترشيح لها والتي نحن بصددنا الآن، أم [ أن ] هذا التفسير سيسري على الانتخابات التي يتم الترشيح لها مستقبلاً ؟

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: الإجابة على ذلك تتمثل في أن الترشيح ذاته عملية ينبغي أن تكون سليمة، فالذي نبهته الآن هو سلامة الترشيح وليس في هذا رجعة للأثر إطلاقاً، الترشيح تم هذا صحيح، تبقي بعد ذلك مرحلة أخرى لم تتم، هي البحث في سلامة الترشيح فهل كل الترشيحات التي تمت سليمة من الناحيتين الشكلية والموضوعية.

نحن نبحت في هذه المرحلة وهي مرحلة لم تتم بعد، ومن ثم يسري في شأنها التفسير الذي انتهينا إليه اليوم فإذا قررنا استبعاد بعض الأسماء لعدم سلامة الترشيح من الناحية الشكلية فليس معنى هذا أن قرارنا له أثر رجعي إطلاقاً.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان: هذا المبدأ ظهر فجأة والقانون الذي يطبق هذا العام هو نفسه القانون الذي طُبّق في العام الماضي ، وفي العام قبل الماضي، وخلال هذه المدة الماضية كان الغائبون يرشحون ويتخبون. فما الذي حدث ؟ ولم يظهر هذا المبدأ فجأة ؟

- الدكتور كمال بشر: لديّ تساؤل أود أن أعرضه على حضراتكم فلم لا ننهي هذا الخلاف بأن نلغي الترشيحات التي تمت برمتها، فنعتبرها كأن لم تكن ثم نفتح باب الترشيح من جديد في ضوء التفسير الذي وضع أمامنا اليوم على أن تُؤجل الانتخابات لفترة قصيرة جداً.

- الأستاذ مصطفى مرعي: ليس هذا حلاً للموضوع فكيف يُفتح الباب بعد إغلاقه ؟

ثم إن الموضوع قد انتهى بأن صوتت أقلية على أحقيته في هذه الممارسة فلم الجدول إذا ؟

- الدكتور مهدي علام: مازلتُ مصرّاً على أن يتم التصويت على عكس هذا الذي تم،

الأقلية ترى حرمانه من ممارسة حقوق العضوية، وقد يظهر أن العدد الأكبر من الأعضاء ممتنع عن التصويت، وعندئذ يكون للقانون رأي آخر . لابد من أخذ الأحوال الثلاثة : الموافقة والمعارضة والامتناع.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : ما هذا الذي يحدث ؟ نأخذ رأياً ثم يصبر البعض منا على أخذ الرأي على العرض المقابل، هذا كلام ؟ إن هذا معناه الطواف حول المسألة للوصول إلى الهدف بأية وسيلة.

- الدكتور سليمان حزين: هذا إجراء ديمقراطي يكفله القانون فلا بد من أن يؤخذ رأي الموافق، والمعارض، والممتنع.. في كل الدنيا يحدث هذا.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : ما معنى أن يمتنع عضو عن التصويت، إن هذا يدل على أنه لا يجرؤ على إبداء رأيه ويريد المحاورة، وهذا لا يصح أبداً.

- الدكتور مهدي علام: ليس من حقنا أبداً أن نمنع عضواً من حق كفله له القانون.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: لقد تم التصويت بطريقة قانونية، وأقترح رفع

الجلسة.

- الدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش: لقد ظهر الأمر، وكان للقانون اليد الطولي في هذا الموضوع وكل المناقشات التي تمت كان مبعثها حسن النية ولم تكن أبداً متأثرة بالأساء وإنما بالمبدأ فقد جعل القانون لإظهار العدالة أولاً وقبل كل شيء وأبداً لم يجعل القانون لنمسك بنصومه فحسب، وفي الختام نشكر الزملاء الأفاضل رجال القانون على سعة صدورهم.

- الدكتور مهدي علام : أرجو إثبات رأيي في أن الإجراء الذي تم هو إجراء غير قانوني مادامنا لم نسمح بأخذ رأي المعارضين والممتنعين، وليس معنى هذا إنني أؤيد أحد الآراء، وإنما أنا أتكلم باسم القانون الذي يُقال إنه لا يفهمه إلا القانونيون، فالقانون يفهمه كل ذي منطق يستطيع أن يجلس في هذا الكرسي.

- الدكتور سليمان حزين: كان ينبغي أن يؤخذ رأي المعارضين والممتنعين، فالمعارضة

والامتناع حق من حقوق الإنسان.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: الاشتراك في الترشيح والانتخاب ليس مجرد حق

للعضو بل هو حق وواجب في الوقت ذاته، والامتناع عن التصويت هو موقف سلبي وإخلال بهذا الواجب. يضاف إلى ذلك أن الامتناع عن التصويت في مقام عملية بناء

المجمع بالاشتراك في الترشيح والانتخاب هو عمل غير مقبول من الشيوخ أعضاء المجمع. وإذا ما اقتضت ضرورة امتناع عن التصويت يتعين في هذه الحالة إبداء أسباب الامتناع مثل دفع الحرج.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: إذا انتهى المجلس إلى إقرار ما يلي:

أولاً: إلغاء الترشيحات التي زكاها اثنان من أعضاء المجمع أحدهما بطلت ترشيحاته لتجاوزه العدد المسموح به قانوناً.

ثانياً: إلغاء الترشيحات التي زكاها اثنان من أعضاء المجمع أحدهما بطلت ترشيحاته لعدم أحقيته في ممارسة حقوق العضوية بسبب سفره للعمل بالخارج



وربما كان هذا القرار أكثر قرارات المجمع حسماً أو قوة وربما قسوة طيلة دوراته.



وفي الدورة التاسعة والستين جلسة ٢٣ من ديسمبر ٢٠٠٢ دارت مناقشة سريعة حول هذا الموضوع على النحو التالي:

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: سبق أن حددنا التخصصات الخمسة التي تشملها المرحلة الأولى للانتخاب في هذه الدورة وهي: الفلسفة، والاقتصاد، و متن اللغة، والجغرافيا، والتاريخ. وهذا شيء مهم يجب أن نعلمه، ولكن الأهم هو أن المرزكي من السادة الأعضاء يجب عليه ألا يزكي أكثر من شخص واحد، لأنه لو زكي اثنين في تخصص واحد فأدياً يجب عليه أن يعطي صوته لها، ولو فعل ذلك لبطل صوته، إذ يجب عليه أثناء الانتخاب أن ينتخب شخصاً واحداً فقط في التخصص الواحد. وأقول هذا درءاً للشبهات.

- الدكتور الطاهر مكي: أرى ألا يزكي العضو واحداً فقط بل يزكي أكثر من واحد، وعند الانتخاب يختار الأصلح من بين المرشحين؛ لأن ما تفضل به الدكتور الأمين العام للمجمع يعد حجراً على حرية السادة الأعضاء في تركية مَنْ يرونهم صالحين لعضوية المجمع.

- الدكتور عطية عاشور: يجب عند الانتخاب أن يكتب اسم واحد في بطاقة الانتخاب، ولو كتب أكثر من اسم في تخصص واحد لبطل هذا الصوت.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لهذا بادرت باقتراحي لحضراتكم، ولكم ما تشاؤون.





**الباب الثاني**  
**هويات المرشحين**

## الفصل السابع توزيع كراسي الأعضاء ما بين المصريين والعرب والمستعربين

تغيرت هذه النسبة مع الزمن حتى أصبح عدد الأعضاء الآن ٤٠ مصرياً و ٢٠ من غير المصريين، وهكذا ازداد المصريون إلى أربعة أمثال عددهم عند التأسيس، على حين ازداد العرب والمستشرقون مثلي عددهم عند التأسيس، ووصل الأمر الآن إلى أن كل كرسي غير المصريين أصبحت مشغولة بالعرب، فكأنهم ازدادوا إلى أربعة أمثال عددهم عند التأسيس.

ومع هذا فإن توزيع الكراسي لم يسر فيما بين هؤلاء وأولئك على النحو الخطي المستقيم، وإنما حدثت تقاطعات هنا وهناك يمكن تلخيصها على النحو التالي:

أولاً: الكراسي التي بدأت بغير المصريين ثم شغلها المصريون:

١. كان أول هذه الكراسي هو كرسي الأستاذ نلليو، الذي توفي في ٤ من أغسطس ١٩٣٨، وقد شغل كرسبه في ٣٠ من ديسمبر ١٩٤٢ بالتعيين، وشغله الأستاذ أنطون الجميل، ومنذ ذلك الحين تعاقب المصريون على هذا الكرسي.

٢. كان ثاني هذه الكراسي كرسي الأستاذ فيشر، الذي توفي في ١٤ من فبراير ١٩٤٩، وانتخب مكانه الأستاذ محمود تيمور، وصدر قرار تعيينه في ٢٢ من ديسمبر ١٩٤٩، أي في العام نفسه الذي توفي فيه صاحب الكرسي، ومنذ ذلك الحين تعاقب المصريون على هذا الكرسي.

٣. كان ثالث هذه الكراسي كرسي الأستاذ عيسى إسكندر المعلوف، الذي طلب تحويله من عضو عامل إلى عضو فخري، وقد حذف اسمه من قائمة الأعضاء العاملين، ومنح لقب عضو فخري بالمرسوم الصادر في ٣ من أبريل ١٩٥٢، وقد شغل كرسبه الأستاذ حامد عبد القادر، ومنذ ذلك الحين تعاقب المصريون على هذا الكرسي.

٤. كان رابع هذه الكراسي كرسي الأستاذ ليهان (الذي كان عند التأسيس قد شغل أولاً بالأستاذ فنسك ثم ألغى تعيينه) وعين الأستاذ ليهان بدلا منه في ١٩٣٤، وقد آل

هذا الكرسي إلى المصريين حيث شغله الأستاذ عزيز أباطة (١٩٥٨)، ومنذ ذلك الحين تعاقب المصريون على هذا الكرسي

ثانيا: كراسي المصريين التي شغلت بغيرهم:

١. كان أول هذه الكراسي كرسي الأستاذ مصطفى عبد الرازق الذي أجريت الانتخابات عليه بين مرشحين فلسطينيين وفاز أحدهما وهو الأستاذ خليل سكاكيني بالكرسي، وعين بالمرسوم الصادر في ٢٦ من يناير ١٩٤٨.
٢. كان ثاني هذه الكراسي كرسي الأستاذ عبد الوهاب خلاف، الذي أجريت عليه الانتخابات وفاز به الأستاذ حمد الجاسر في ١٩٥٨، وتحول هذا الكرسي ليكون (حسابيا) من ضمن كراسي الأعضاء العرب، وفي ٢٠٠٥ خلف الدكتور أحمد الضييب الأستاذ حمد الجاسر في هذا الكرسي.

ثالثا: الكراسي التي بدأت بمصريين ثم شغلت بغيرهم ثم عادت إلى مصريين:

- ينطبق هذا الوصف على حالة وحيدة ذكرناها لتونا وهي حالة كرسي الشيخ مصطفى عبد الرازق الذي بدأ به (١٩٤٠) ثم أجريت عليه الانتخابات بين مرشحين فلسطينيين (١٩٤٨)، ثم عاد إلى المصريين حيث شغله الدكتور رمسيس جرجس وخلفاؤه منذ ١٩٥٤.

رابعا: الكراسي التي تعاقب عليها أعضاء عاملون من غير المصريين حتى ١٩٦١:

١. يمكن القول إن أول هذه الكراسي كان كرسي الأستاذ فنسك الذي عين في ١٩٣٣، وسرعان ما ألغي قرار تعيينه وعين مكانه الأستاذ لبتان، لكن هذه الكرسي آل إلى المصريين (١٩٥٨) حيث انتخب له الأستاذ عزيز أباطة.
٢. كان ثاني هذه الكراسي كرسي الأستاذ الأب أنستاس ماري الكرمل، الذي توفي في ٨ من أكتوبر ١٩٤٧، وقد انتخب لهذا الكرسي الأستاذ محمد رضا الشيبلي، وصدر قرار تعيينه في ٢٦ يناير ١٩٤٨، وهكذا شغل هذا الكرسي في أقصر فترة ممكنة.
٣. كان ثالث هذه الكراسي كرسي الأستاذ محمد كرد علي، الذي انتخب له الأستاذ مصطفى الشهابي (١٩٥٤).

٤. كان رابع هذه الكراسي كرسي الأستاذ عبد القادر المغربي، الذي انتخب له الأستاذ محمد الفاسي المغربي (١٩٥٨).

■  
بهذا الوضع فإنه حتى ١٩٦١ حين صدر القانون الجديد للمجمع لم يكن قد تبقى من الأعضاء العاملين من العرب غير خمسة هم:

\*\*\* حسن حسني عبد الوهاب (تونس)، وهو العضو العربي الوحيد الذي بقي منذ التأسيس في ١٩٣٣.

\*\*\* محمد رضا الشيبني (العراق) منذ ١٩٤٨ (خلفا لمؤسس هو أنستاس ماري الكرملي).

\*\*\* مصطفى الشهابي (سوريا) منذ ١٩٥٤، (خلفا لمؤسس هو محمد كرد علي).  
\*\*\* محمد الفاسي المغربي (المغرب) منذ ١٩٥٨، (خلفا لمؤسس هو الأستاذ عبد القادر المغربي).

.....  
أي أن هؤلاء أربعة مقابل أربعة.

.....  
ومع التنقل كان هناك:

\*\*\* حمد الجاسر (السعودية) منذ ١٩٥٨ (خلفا لمصري هو عبد الوهاب خلاف الذي عين لأول مرة في ١٩٤٦).

\*\*\* بينا كان الكرسي الخامس الذي شغل بعربي عند التأسيس قد آل إلى مصري هو الأستاذ حامد عبد القادر.

وكان هناك كرسي للمصريين شغل بفلسطيني هو الأستاذ خليل سكاكيني، وعاد إلى المصريين.

■  
في ١٩٦١ اعتبر الأستاذ مصطفى الشهابي عضواً في مجمع دمشق باعتباره سوريا، وبهذا بدا وكأنه لم يعد عضواً في مجمع القاهرة (١١) مع أنه كان صاحب أعلى معدل من



الأصوات التي حصل عليها عضو عند انتخابه على حين بقي الأربعة العرب الآخرون وأضيف إليهم أحد عشر عربيا.



أما غير العرب فقد كانوا قد بدؤوا خسة، لكنهم قبل صدور القانون في ١٩٦١ أصبحوا اثنين فقط هما:

الأستاذ جب الذي عاش حتى ١٩٧١.

والأستاذ ماسينيون الذي عاش حتى ١٩٦٢.

على حين أن الكراسي الثلاثة الباقية خلفهم فيها كما ذكرنا أعضاء مصريون على التوالي:

✻✻ فقد شغل الأستاذ أنطون الجميل وخلفاؤه كرسي الأستاذ نلليو منذ ١٩٤١..

✻✻ وشغل الأستاذ محمود تيمور وخلفاؤه كرسي الأستاذ فيشر منذ ١٩٤٩..

✻✻ وشغل الأستاذ عزيز أباطة وخلفاؤه كرسي الأستاذ ليتان منذ ١٩٥٩.



## الفصل الثامن

### ترشيح السيدات

في الستينيات جرت محاولة لترشيح الأستاذتين سهر القلماوي، وعائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي) لعضوية المجمع، بيد أن المحاولة وقفت عند الدورات الأولى من التصويت. على نحو ما تبينه جداول التصويت التي نشرت في محاضر جلسات مجلس المجمع.



وفي نهاية السبعينيات دارت أكثر المناقشات صراحة حول هذا الموضوع عندما تم ترشيح الدكتورة سهر القلماوي للعضوية.

وقد دارت المناقشات في جلسة ٨ من يناير ١٩٧٩ (الدورة ٤٥) على النحو التالي:

- الأستاذ مصطفى مرعي: قبل إجراء الانتخابات أسمح لنفسي بعد إذنكم أن أعترض على ترشيح الدكتورة سهر القلماوي، ولا أقيم اعتراضي هذا على نقص في كفاءتها العلمية، ولا على أهليتها، فهذا شيء لم يخطر ببالي، وأعتقد أن ترشيح الدكتورة سهر القلماوي يضعنا أمام مشكلتين:

الأولى: أن ترشيحها يناقض تقليدا استقر في هذا المجمع منذ إنشائه إلى الآن، أي ما يقرب من نصف قرن، والتقليد كما تعلمون يكون عرفا، والعرف بمثابة قانون، إلا إذا كان مخالفا لنص صريح، لأنه لا يتأتى أن يقوم عرف في مواجهة نص.

وفي حالتنا هذه استقر العرف في المجمع منذ نصف قرن على أن يكون المجمع مقصورا على الرجال.

هذه مسألة، وهي عندنا ليست بدعة، لأننا أخذنا بنظام مجعنا عن المجمع الفرنسي، والمجمع الفرنسي. وهو أقدم منا بمئة سنة على الأقل (الواقع أن المجمع الفرنسي أقدم بيأتي عام). لم تدخله المرأة الفرنسية على الرغم من وجود نساء فرنسيات نابغات في العلم والأدب والفن.

والمجامع اللغوية في البلاد العربية: سوريا والعراق والأردن، جميعها لا تزال مقصورة على الرجال.

وإذا جاز أن هذا المكان يتسع للمرأة لتزامل الرجل، فالأمر له من الخطورة ما يستحق أن يُعرض استقلالاً، وليتقدم العضو الذي يريد التجديد ويقدم أسانيده، والمجمع حينئذ يعطي هذه المسألة ما تستحقه من العناية والبحث.

أما قبل أن يتم هذا العرض الذي يعطي المسألة حقها من العناية، فإن أحدنا لم يدر بياله أن ترشح امرأة حتى يدور البحث أهي صالحة أم لا ؟

أما المشكلة الثانية: فمؤداها أن ترشيح الدكتورة سهير القلماوي، برغم ما فيه من تناقض مع تقليد مجمعي راسخ، سيفتح باباً لأمر أكبر، وهو ماذا عن باقي السيدات الدارسات وهن لسن أقل شأنًا منها" فنحن عندما فتحنا الباب للترشح لشغل خمسة كراسي بالمتخصصين في اللغة العربية وآدابها، لم يدر بخلدي ولا بخلد الكثير من الأعضاء أن المرأة ستكون ضمن المرشحين، وإذا جاءت الترشيحات، وفيها الدكتورة سهير القلماوي، فإن من حق أمثالها أن يتساءلن: أين المساواة إذن ؟

والأمر لا ينحصر في ترشيح سيدة قد تنجح وقد لا تنجح، ولكن هل جاء الوقت ليخرج المجمع الموقر عن تقليده الراسخ منذ ما يقرب من نصف قرن، والذي احترمه نظراؤه في فرنسا وبغداد ودمشق والأردن ؟ إذا وافقتم، فإني أرى أن نبحت هذه المسألة باستقلال لتأخذ حقها من البحث والعناية، لأن من حق كل سيدة حازت من الدرجات العلمية والكفايات ما تحوزه الدكتورة سهير القلماوي، أن يكون لها حق الترشيح، هذه هي المسألة التي استوقفتني وأردت الحديث عنها.

- الدكتور مهدي علام: لا أريد أن أقول إلا شيئاً واحداً وهو أن الدكتورة سهير القلماوي وزميلة أخرى رشحتا غير مرة منذ عشر سنوات.

- الدكتور عبد العزيز السيد: الترشيح شيء والانتخاب شيء آخر، والأستاذ الكبير مصطفى مرعي. مع احترامي وتقديري له. يعبر عن فكره الخاص، فمنذ عشر سنوات تم ترشيح سيدات ولم يُتخبن، والأمر متروك للزملاء الأعضاء.

- الدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش: إذا جاز لي أن أعقب، فإني أقول لقد فهمت الكلام.

- الدكتور مصطفى مرعي: إن الأمر يتعلق بالترشيح، وإنه كان يجب أن نبحت فيما إذا كان لنا أن نسير على العرف السابق أو نعدل عنه.

- الدكتور إبراهيم مذكور: كل هذا لو لم يكن الترشيح قد تم، وليس بدعا دخول المرأة قائمة الترشيحات في المجمع، وأظن أن الموقف واضح، وكما قال الدكتور عبد العزيز السيد الانتخاب شيء والترشيح شيء آخر، ومن حق كل عضو أن يرشح مَنْ يشاء.
- الدكتور مصطفى مرعي: القول بأن الترشيح شيء والانتخاب شيء آخر، لا يحل القضية، ولا يخطر ببال أحد أن هذا هو ذلك ؟
- الدكتور إبراهيم مذكور: كل ما أريد أن أبينه هو أنه سبق ترشيح الدكتورة سهير القلماوي وغيرها، والأمر ليس فيه جديد.



وفي انتخابات المرحلة الثانية من الدورة التاسعة والستين وصلت الدكتورة نعبات أحمد فؤاد إلى المرحلة الأخيرة من الانتخابات، لكنها لم يقدر لها الفوز.

وفي انتخابات الألفية الثالثة بدأ ترشيح السيدات يطل برأسه، فتم ترشيح الدكتورة همدية زهران في إحدى المرات، والدكتورة نادية مصطفى في أكثر من دورة، بيد أنهما لم تتمكنا من تحطيم المراحل الأولى من السباق، كما بدأ ترشيح الدكتورة وفاء كامل فايد ووصلت إلى مراحل متقدمة من السباق في انتخابات الدوريتين



وفي دورة ٢٠١٥/٢٠١٤ انتخبت الدكتورة وفاء كامل فايد بمفردها لتكون أول سيدة تحظى بعضوية المجمع.



## الفصل التاسع

### شيوخ الأزهر ومجمع اللغة العربية

شيوخ الأزهر الذين تعاقبوا عليه في فترة حياة مجمع اللغة العربية كانوا على التوالي:

الشيخ محمد الأحدي الظواهري.

والشيخ محمد مصطفى المراغي ( في مشيخته الثانية ).

والشيخ مصطفى عبد الرازق.

والشيخ محمد مأمون الشناوي.

والشيخ عبد المجيد سليم.

والشيخ إبراهيم حمروش.

والشيخ عبد المجيد سليم (للمرة الثانية).

والشيخ محمد الخضر حسين.

والشيخ عبد الرحمن تاج.

والشيخ محمود شلتوت.

والشيخ حسن مأمون .

والدكتور محمد الفحام.

والدكتور عبد الحلیم محمود .

والدكتور محمد عبد الرحمن بيصار.

والشيخ جاد الحق على جاد الحق.

والدكتور محمد السيد طنطاوي.

والدكتور أحمد الطيب .

ومن بين هؤلاء الشيوخ الستة عشر تمتع بعضوية مجمع اللغة العربية سبعة فقط، أي بنسبة ٤٤٪ من الأئمة الكبار، ومن الطريف أن ترتيب وصولهم إلى عضوية المجمع كان مختلفاً عن وصولهم إلى مشيخة الأزهر.

فمن بين الأعضاء المؤسسين لمجمع اللغة العربية (١٩٣٣) كان هناك اثنان توليا مشيخة الأزهر بعد سنوات طويلة من عضويتهم في مجمع اللغة وهما الشيخان إبراهيم حمروش ومحمد الخضر حسين.

ومن بين الأعضاء العشرة الذين دخلوا المجمع في ١٩٤٠ اثنان من شيوخ الأزهر، أولهما كانت شيخاً للأزهر في الوقت الذي عين فيه عضواً بالمجمع وهو الشيخ الأشهر محمد مصطفى المراغي. وقد استقال من عضوية المجمع في ١٩٤٢ بسبب انشغاله، وثانيهما هو الشيخ مصطفى عبد الرازق الذي كان في ذلك الوقت بمثابة وزير الأوقاف التقليدي، وقد أصبح هو نفسه شيخ الأزهر التالي للمراغي في فترته الثانية.

أما خامس المجمعين من بين شيوخ الأزهر وهو الشيخ محمود شلتوت فكان قد عين عضواً في مجمع اللغة العربية في ١٩٤٦ وقد أصبح شيخاً للأزهر (أكتوبر ١٩٥٨ وحتى وفاته في ديسمبر ١٩٦٣).

أما سادس المجمعين من بين شيوخ الأزهر فهو الدكتور عبد الرحمن تاج الذي انتخب عضواً في المجمع ١٩٦٤، وأما سابع المجمعين فهو الدكتور محمد الفحام فقد انتخب عضواً في مجمع اللغة العربية عام ١٩٧٢، وظل به حتى وفاته في ١٩٨٠، وكان قد اختير شيخاً للأزهر في الفترة ما بين ١٩٦٩ ويناير ١٩٧٢ حيث خلفه الدكتور عبد الحليم محمود.

وهكذا فإن الشيخ عبد الرحمن تاج والشيخ محمد الفحام هما وحدهما اللذان نالا عضوية المجمع بالانتخاب من بين شيوخ الأزهر.

ومن الجدير بالذكر أن عدداً من علماء الأزهر الكبار فازوا عن طريق الانتخاب، ومن هؤلاء المشايخ: أحمد حسن الباقوري، ومحمد علي النجار، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، ومحمد الطيب النجار، ومحمد رفعت فتح الله، ومحمد متولى الشعراوي، ومحمد نايل أحمد، ومحمد إبراهيم الفيومي، ومحمد عبد الفضيل القوصي.



## الفصل العاشر ترشيح الوزراء

في الدورة الحادية عشرة وبالتحديد في جلسة ١٩ من مارس ١٩٤٥ دارت مناقشة حول هذا المبدأ حين أحس الأستاذ أحمد أمين بوجود رغبة لدى بعض زملائه في ترشيح الدكتور عبد الحميد بدوي القانوني العظيم لعضوية المجمع، وكان في ذلك الوقت وزيراً للخارجية.

وواقع الأمر أن النخبة الجمعية بما عرف عن تكوينها من تعقل وترو قد آثرت لنفسها من ذلك الحين السياسة التي اقترحها أحمد أمين، وإن كان الأمر لم يخل من تطويع هذه السياسة كما حدث في تلك الدورة نفسها على نحو ما نرى في هذه المناقشة، وما نراه أيضاً في الباب الثالث حين نعرض لانتخابات تلك الدورة.

وقد دارت في هذه الدورة (الحادية عشرة) مناقشات مهمة نلخصها للقارئ هنا:

- الأستاذ أحمد أمين: أرى أن يسير المجمع على تقليد متبع، وهو ألا يرشح لعضويته من هو من رجال الحكم الحاضر وقت الانتخاب، وهذا تقليد معقول، يعطي للمجمع (prestige) وبه قوة في الاختيار، ولا يوقعه في كوارث مستقبلية، وحتى لا ينزل في هذا السبيل فيقال: إن المجمع انتخب رجلاً من رجال الحكم الحاضر تملقاً له أو بإيعاز من أية جهة.

- الدكتور طه حسين: أقول بإخلاص إنني أرفع المجمع عن مثل هذا الانزلاق، وأعتقد أن يكون المجمع في رأي نفسه أرقى من هذا، ولا حرج على المجمع أن ينتخب الكفاء أياً كان، لا ينظر إلى رجال الحكم أو غير رجاله، ولن يقول أحد: إن المجمع يتملق الحكام، ومهما نعمل فلن نمنع الناس أن يقولوا ما يشاؤون، وإنما المهم أننا حين نقدم على الانتخاب نسأل أنفسنا: أفكرنا أم لم نفكر في إرضاء حكومة ما؟ وأظن أننا لانفكر.



وعلى الرغم من هذا الدفاع الخطابي القوي فإن أحمد أمين كان واثقاً بنفسه وبمعرفته وبإيادته بالمبدأ وهو لا يضعف أمام هذا الدفاع الذي ترفع به طه حسين، ولكنه أخذ يرد عليه بما هو أقوى منه، ولا يجد حرجاً أن يقول إنه يفوق طه حسين معرفة في هذه الجزئية، وهو يتصر بالفعل بفضل الأمثلة والافتراضات التي يسوقها.

- الأستاذ أحمد أمين: الواقع أن بعض هذا الكلام نظري لا عملي، وأنا أعرف بالعيب الموجود في السواد الأعظم، وهو الرغبة في الإرضاء بقدر الإمكان، فلم لا نسير على هذا المبدأ ولو أدى بنا ذلك إلى أن نضحى بشخص أو شخصين، وهبوا أن إيعازنا بانتخاب رئيس حكومة أليس مما ينجينا من تبعه ذلك أن نقرر مبدأ البعد عن انتخاب رجال الحكم الحاضر؟

- الدكتور طه حسين: لو جاءنا إيعاز بانتخاب رئيس حكومة، لنظرنا: أنافع هو للمجمع أم لا.. فإن كان نافعا انتخابه، وإلا عارضنا، وإذا أدى الأمر إلى إرغام قدمنا استقالتنا. فالمجمع حر طليق في اختيار مَنْ يرى في اختياره مصلحة محققة له.

- الأستاذ أحمد أمين: مازلت أرى أن نتفق على مبدأ، ونحدد وجهة الاختيار، قبل أن نرشح أشخاصا، ونذكر أسماء.

(وعند هذا الحد كان لا بد أن يتدخل قطب ثالث ذو قامة لا تقل عن قامتي الزميلين المتناقشين، وكان هذا القطب موجودا لحسن الحظ، وهو الأستاذ العقاد، وكان أستاذ الأقطاب الثلاثة موجودا أيضا وحاضرا و سرعان ما التقط الخيط).

- الأستاذ عباس محمود العقاد: إن معرفة الأشخاص يترتب عليها تمحيص المبدأ الذي يبني عليه الانتخاب.

- الأستاذ الرئيس: قدم الزميلان الأستاذان: الشيخ أحمد إبراهيم والشيخ محمد الخضر حسين تزكية للأستاذ الشيخ محمد عرفة المدرس بكلية اللغة العربية بالأزهر وعضو جماعة كبار العلماء، وكذلك قدم. بعد ذلك. الزميلان الأستاذ عبد العزيز فهمي والدكتور طه حسين تزكية للأستاذ عبد الحميد بدوي.

- الأستاذ عبد العزيز فهمي: حينما عرفت بتزكية الشيخ محمد عرفة فكرت في انتخابه فهو عالم أديب فاضل وله تأليف في مسائل النحو، ولكن لما خطر لي تزكية عبد الحميد بدوي رأيت أنه يجمع بين اللغة والأدب وبين ناحية علمية جلية. وهو رجل موهوب قانوني بطبعه وأديب بسليقته، وهو في نظري من أبرع الكتاب. ومن مصلحة المجمع أن يتفجع به. وكونه من رجال الحكومة الآن شيء لا يُنظر إليه فهو اليوم في الحكم ولكنه في الغد قد لا يكون فيه.

- الأستاذ الرئيس: هل توافقون على أن ننظر الترشيح في الجلسة المقبلة؟  
فوافق السادة الأعضاء على ذلك.





هكذا حسم هذا الموضوع في ذلك الوقت باستثناء حالة ذلك اليوم ، وإقرار المبدأ غير المكتوب الذي سار عليه المجمع في معظم أحواله... لكن التجربة العملية أثبتت فيما بعد أن الأمر لم يقف عند عبد الحميد بدوي، وإنما كان هناك عدد من الوزراء الذين انتخبوا لعضوية المجمع وهم وزراء.

ويجدر بنا هنا أن نقرأ مجموعة من القوائم التي أوردناها من قبل في كتابنا «كيف أصبحوا وزراء» وتشمل هذه القوائم:

أولاً: الوزراء الذين اختيروا لعضوية المجمع وهم يشغلون منصب الوزارة.

ثانياً: الوزراء الذين وصلوا إلى عضوية المجمع قبل أن يصلوا إلى منصب الوزارة.

ثالثاً: الوزراء السابقون الذين اختيروا لعضوية المجمع.

رابعاً: الوزراء السابقون الذين اختيروا لعضوية المجمع ثم أصبحوا وزراء فيما بعد ذلك مرة أخرى.



وقد حدث أن رشح كثيرون من المسؤولين لعضوية المجمع لكن بعضهم حرص على الاعتذار عن ترشيحه في أثناء شغله المنصب الوزاري، ففي الدورة الثانية والثلاثين (١٩٦٥/١٩٦٦) اعتذر الدكتور سليمان حزين عن الاستمرار في الترشيح نظراً لشغله منصب وزير الثقافة، وقد كان المجمع قد أصبح في ذلك الوقت تابعاً لوزارة الثقافة وتلى خطاب اعتذار الدكتور سليمان في جلسة ٨ من نوفمبر ١٩٦٥، ومن الطريف أنه لم يفز بعضوية المجمع إلا في ١٩٧٨.



وفي الدورة التاسعة والستين رشح الدكتور محمود حمدي زقزوق لكنه كتب إلى المجمع يطلب سحب ترشيحه وتلى خطابه في جلسة ١٧ من فبراير ٢٠٠٣.

السيد الدكتور شوقي ضيف

رئيس مجمع اللغة العربية

تحية طيبة، وبعد

أود التفضل بالإحاطة بأن بعض الإخوة الكرام من أعضاء المجمع قد قاموا .  
مشكورين. بترشيحي لعضوية المجمع.

وقد علمت بعد ذلك أن هناك اتفاقاً سابقاً بين السادة أعضاء المجمع بعدم اختيار أعضاء يشغلون مناصب وزارية. ومن منطلق احترامنا لهذا الاتفاق أود التفضل بسحب ترشيحي من الانتخابات التي ستجرى في المجمع لاختيار أعضاء جدد. مع خالص تحياتي وتقديري لسيادتكم وللسادة أعضاء المجمع.

أ. د. محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف.

١٤ من ذي الحجة ١٤٢٣ هـ.

١٥ من فبراير ٢٠٠٣ م.

ودارت بعد ذلك المناقشات التالية:

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح: لا بد أن نرد على هذا الخطاب ونبين لسيادته أن ما جاء فيه من أن هناك اتفاقاً بين أعضاء المجمع بعدم اختيار أعضاء يشغلون مناصب وزارية ليس له نصيب من الصحة. أما ما يختص بشأن سحب ترشيح سيادته لعضوية المجمع فنحن نحترم حرئته، وقد وافق السادة أعضاء المجمع على سحب هذا الترشيح.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: سيقوم المجمع بالرد على هذا الخطاب على النحو التالي:

السيد الدكتور محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف.

تحية طيبة وبعد.

فقد تلقينا رسالتكم الكريمة التي تطالبون فيها بسحب ترشيحكم من الانتخابات التي ستجرى في المجمع لاختيار أعضاء جدد، ونحن نحترم ونقدر رأيكم الذي رأيتموه وقد وافقنا على قبوله بكل الأسف .

أما ما يتردد من أن هناك اتفاقاً سابقاً بين أعضاء المجمع بعدم اختيار أعضاء يشغلون مناصب وزارية فليس له نصيب من الصحة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

أتوافقون حضراتكم على هذا الرد ؟

ووفق على هذا.



## الفصل الحادي عشر

### فكرة التعريف بالمرشحين

### والطريقة المثلى للتعريف

شهدت كثير من جلسات المجمع مناقشات مهمة حول فكرة التعريف بالمرشحين لعضويته وآلية تنفيذ هذه الفكرة.

كانت أولى المناقشات المنشورة عن أهمية إرفاق بيان تعريف بالمرشحين هي تلك التي دارت في الدورة التاسعة والعشرين (١٩٥٢/١٩٥٣) في جلسة ٢٠ من إبريل ١٩٥٣ وقد بدأها الأستاذ على عبد الرازق عقب إعلان رئيس المجمع الأستاذ أحمد لطفي السيد عن أساء المرشحين وقد دارت المناقشات على النحو التالي:

- الأستاذ على عبد الرازق: أريد أن أقدم دفعا في انتخاب اليوم، وأرى أنه سيكون انتخابا غير صحيح، فهو يفقد شرطا حدده مرسوم المجمع، وأوضحته لائحته الداخلية، فقد جاء في المادة الثامنة مكررة من مرسوم المجمع ما يأتي: «إذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح مجلس المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه العاملين ويجب أن يصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية» وكذلك أوضحت اللائحة الداخلية أن: «طريقة الترشيح هي أن يزكي المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي لمرتزته العلمية». فهل اتبع ذلك؟ ألم يكن واجبا أن توزع البيانات على الأعضاء، وأن تُسجل في محضر الجلسة حتى يتبينوا المنازل العلمية للمرشحين، فلا يكونوا في حيرة من أمرهم عند الموازنة والتفضيل؟

- الدكتور منصور فهمي: أما البيانات المشار إليها في المرسوم واللائحة، فقد أودعت إدارة المجمع. والمفروض أن هؤلاء المرشحين معروفون لأعضاء المجمع جميعاً. ولو كان أحد من حضرات الأعضاء في حاجة إلى مزيد من العلم، لرجعوا إلى هذه البيانات، أو لطلبوا تلاوتها في الجلسة مع زيادة الإيضاح من المزكّين أو غيرهما. على أن ذلك هو التقليد الذي جربنا عليه من قبل.

- الأستاذ على عبد الرازق: ينص المرسوم على أن مجلس المجمع يقترح اسم العضو الجديد وأن يصحب اقتراحه بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية، فمن الذي يعد هذا التقرير المفصل؟

أرى أن الذي يعده هو المجلس أخذاً من البيان الذي يقدمه المزكيان وفقاً لللائحة الداخلية، فلزام إذاً أن تكون البيانات بين أيدينا ليثبت علمنا بها، وحتى تكون لها صيغة رسمية من جانب المجلس.

- الدكتور طه حسين: في المجمع العلمية لا يُحتاج إلى تعريف بالمرشحين، فالمفروض أنهم معروفون لمن يتتبعونهم على أقل تقدير، وكفي أن تكون البيانات محفوظة في الإدارة لمن شاء الاطلاع عليها، ولعله ليس كريماً أن نتحدث عن مؤهلات أناس مفروض أنهم من أعلام الفكر والأدب، وقدما قالوا: المعرف لا يعرف.



(من الجدير بالذكر هنا أن الدكتور طه حسين نفسه أخذ يطالب في انتخابات دورة تالية بما كان يعني على غيره المطالبة به، ووصل به الحد في إحدى المناقشات التي دارت قبل إجراء الانتخابات في الدورة الثلاثين إلى أن قال: إنه لا يعرف عن أحد المرشحين (الشيخ عبد الرحمن تاج) إلا أنه كان شيخاً للأزهر ودرس في فرنسا!!!)

.....

- الأستاذ على عبد الرازق: في هذا مخالفة لنص المرسوم واللائحة، فقد نُص على أن يصحب المجلس اقتراح اسم العضو الجديد ببيان بالمؤهلات العلمية، وعلينا لكي نتحمل مسؤولية هذا البيان أن نشترك في كتابته، أو على الأقل نطلع عليه، ونحن اليوم نفاضل بين أفاضل، فلا بد من الاطلاع على البيانات حتى نتحقق فرصة التفكير.

- الدكتور منصور فهمي: البيانات معدة في متناول أيدينا الآن، إذا شتم الاطلاع عليها.

- الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري: للمجمع قراران سابقان: الأول: إغلاق باب الترشيح، والثاني تحديد يوم الانتخاب، فهل يراد الآن الرجوع عن هذين القرارين؟

- الأستاذ على عبد الرازق: لا نرجع عن قرار إغلاق باب الترشيح، ولكن لا بأس بتأجيل الانتخاب.

- الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري: يمكن أن تُتلى البيانات الآن قبل إجراء الانتخاب.

- الدكتور منصور فهمي: لا يمنع من ذلك مانع، فالبيانات حاضرة.

- الأستاذ إبراهيم مصطفى: أقتراح أن يتولى تأييد كل مرشح العضوان اللذان زكياه، وبذلك نحقق الغرض الذي يهدف إليه الأستاذ على عبد الرازق.  
فوفق على أن تتلى البيانات الخاصة بالمرشحين مضافا إليها ما يرى الأعضاء المذكورين إضافته من زيادة الإيضاح.

فقري الترشيح الأول وهذا نصه:

الأستاذ رئيس مجمع اللغة العربية

نحية وإجلالا وبعد. فإنه ليسرنا كل السرور أن نتقدم إليكم بترشيح الأستاذ السباعي بيومي أحد كبار أبناء دار العلوم الممتازين النايبين لعضوية المجمع في أحد الأمكنة الخالية، معتمدين في هذا الترشيح على ما يأتي:

١. أنه بعد أن قضي في دراسة اللغة العربية متنها وعلومها وآدابها وفي تدريسها سنين طويلة شغل كرسي تاريخ الأدب العربي مدة طويلة في كلية دار العلوم بجامعة القاهرة حتى صار من أعلم أبناء الدار بالعربية، وصار وكيلها وفي الدرجة الأولى المالية.  
٢. أنه ألف في تاريخ الأدب العربي كتابا كبيرا في خمسة مجلدات ضخمة تناول فيه بحث هذا التاريخ في شتي عصوره وفي جميع أقاليمه. على طريقة البحث الحديثة.  
٣. ترجم لكثير من رجالات الأدب كتابه وشعراته في كل عصوره ترجمات مستفيضة دقيقة.

٤. خدم اللغة والأدب بتهذيبه كتاب الكامل «لأبي العباس المبرد» تهذبا فصل فيه بين الأصول المشورة والأصول المنظومة. فجعل كلا في جزء وقسمه تقسيما حدد موضوعاته وقرب الاستفادة منه للطلاب الجامعي، كما يسرها أيضا بفهارس مطولة ذات تنوع وشمول.

٥. وله محاضرات كثيرة ألقاها في الأندية وفي الإذاعة، ومقالات كثيرة جيدة نشرها في المجلات والصحف، وهذه وتلك في اللغة والأدب والدين والاجتماع.

٦. اتصل بالمجمع اتصالا علميا عمليا، فهو منذ سنوات ولا يزال من المندوبين للمعاونة على تأليف المجمع اللغوي الوسيط.

٧. وهو إلى هذا وذاك صافي القريحة، حاضر البديهة، سريع الإدراك، جيد الفهم، كثير

الجد والنشاط، شديد الإخلاص لما يقوم به من عمل، حريص كل الحرص على إنجازته في وقته، حسن المعاشرة، لين العريكة.

وقد ازداد بعمله في المعجم اللغوي الوسيط كثيرا من العلم باللغة، ومن المرانة على تحريرها والخبرة بشؤونها. حتى أصبح جديرا بهذه العضوية وبالمعاونة على تأليف المعجم الكبير كل الجدارة.

فلهذا وذاك أقدما مطمئنين على هذا الترشيح، ولكم أعظم شكر وأطيب تحية.

أحمد أمين

إبراهيم مصطفى

١٩٥٣ / ٣ / ٢٥



ثم قرئ الترشيح الثاني وهذا نصه:

نرشح لعضوية المجمع الأستاذ توفيق الحكيم . وقد سبق أن قدم للمجمع مؤهلاته التي تؤهله ليكون عضوا.

منصور فهمي

أحمد أمين

١٩٥٣ / ٣ / ٢٣



ثم قرئ الترشيح الثالث وهذا نصه:

الأستاذ حامد عبد القادر: تخرج من دار العلوم سنة ١٩٢٠ وأرسل إلى إنجلترا فنال الدبلوم العالي من جامعة أكسفورد في اللغة العبرية وآدابها، وفي اللغة الفارسية وآدابها. وندب مدرسا للأدب العربية بجامعة لندن.

وفي مصر عُين أستاذا بدار العلوم فوكيلا لكلية أصول الدين بالأزهر، ثم عاد أستاذا لكرسي الدراسات السامية والشرقية وفقه اللغة بكلية دار العلوم، وهو الآن المدير العام لشتون اللغة العربية والدين بوزارة المعارف، وله مؤلفات كثيرة باللغة العربية في آداب اللغة الفارسية وتاريخها وقواعدها آخر ما نشر منها:

١. كتاب القطف واللباب: وهو مختارات من الأدب الفارسي مع ترجمتها وشرحها

ونقدها، ومعها خلاصة وافية لقواعد اللغة الفارسية.

٢. كتاب قصة الأدب الفارسي: ويشمل تاريخ الأدب الفارسي من مبدئه إلى نهاية الدولة الغزنوية.

وأرى أن المجمع يستفيد من خبرة الأستاذ في اللغات العربية والفارسية والعبرية، وأرشحه بقوة لعضوية المجلس».

إبراهيم مصطفى

محمود شلتوت

ثم قرئ الترشيح الرابع وهذا نصه:

الأستاذ الكبير رئيس المجمع:

الدكتور رمسيس جرجس من العلماء الباحثين الذين توفروا على الدراسات اللغوية منذ أمد بعيد. لاسيما ما يتعلق بالمصطلحات الطبية. وقد اختير خبيراً في لجنة المصطلحات الطبية في المجمع منذ تكوينها، وله أحسن الأثر في أعمالها، كما أن له في عالم التأليف الطبي ووضع المصطلحات الطبية جهوداً موفقة. ولهذا نرشحه لكرسي من الكراسي الخالية.

زكي المهندس

أحمد العوامري

١٩٥٣ / ٣ / ٢٣

وقد أضاف الأستاذ زكي المهندس إلى ذلك قوله: «أحب أن أشير إلى أن لجنة المصطلحات الطبية رشحت الدكتور رمسيس جرجس ليكون عضواً بالمجمع».

ثم قرئ الترشيح الخامس وهذا نصه:

السيد رئيس مجمع اللغة العربية:

نتشرف بأن نبلغكم أن الأستاذ عبد الفتاح الصعيدي من خريجي دار العلوم، زاول التدريس للعربية زمناً طويلاً، وعُني بالدراسات اللغوية، وياشر الأعمال المجمعية من عهد إنشاء المجمع، إلى هذا الشهر؛ وله مؤلفات في هذه الناحية في مقدمتها كتاب

«الإفصاح في فقه اللغة» ذلك الكتاب الذي يعد مرجعا نافعا للمشتغلين بالبحث والترجمة والتأليف.

وقد كسب من عمله بالمجمع فترة طويلة خبرة تؤهله للانتفاع بمجهوده في تحقيق أغراض المجمع ولهذا نرشحه لعضوية المجمع في أحد الأماكن الخالية. وتفضلوا بقبول احترامنا».

إبراهيم حمروش

أحمد عمار

١٩٥٣/٣/١٠



ثم قرئ الترشيح السادس وهذا نصه:

حضرة الأستاذ الكبير الجليل رئيس مجمع اللغة العربية.

يشرفني أن أجزأ فأرشح نفسي لأشغل مقعدا من مقاعد المجمع الشاغرة.

وتفضلوا بقبول احترامي وإعظامي.

إمضاء

عزيز أباطة

خاتم: طه حسين

محمد كامل حسين

١٩٥٣/٣/٢٨

وهنا قال الدكتور محمد كامل حسين: فاتني أن أقدم بيانا بمنزلة الأستاذ عزيز أباطة العلمية.

فقال الدكتور طه حسين: الأستاذ عزيز أباطة يحمل إجازة (ليسانس) الحقوق، وقد شغل مراكز إدارية مختلفة حتى صار مديرا، وهو شاعر ممتاز أخرج ديوانا في رثاء زوجته الأولى، كما أخرج روايات تمثيلية شعرية منها: العباسة، وقيس ولبنى، وشجرة الدر، والناصر، وغروب الأندلس، وكلها من الشعر الجيد المتقن. وأعتقد كما قلت في مقدمة روايته الأخيرة أنه شاعر أكثر منه صاحب تمثيل. وشعره غنائي يجمع بين الرقة والجزالة، وأعتقد أنه لكثرة ممارسته للشعر والأدب واللغة أهل لأن يكون عضوا نافعا. وقد نال



جائزة فؤاد للأدب. وأذكر أني قرأت روايته الأخيرة فلم آخذ عليه إلا لفظاً واحداً هو جمعه الدنيا على الدنيا. وهو جمع صحيح استعمله المتنبي، ولكنني لا أراه سائغاً في الذوق. ثم قال الأستاذ زكي المهندس: إنني أعرف الأستاذ عزيز أباطة معرفة جيدة، وأشهد أنه من أكفأ الناس لعضوية المجمع.

وأضاف الأستاذ إبراهيم مصطفى إلى ذلك قوله: كنا نقرأ شعره ونتتبع كلمات له نستريب بها، فإذا هي صحيحة، وهو أديب دقيق واسع الاطلاع. فقال الأستاذ علي عبد الرازق: ألاحظ أننا نسمع هذا البيان اليوم مشافهة، وأنه لم يُقدم في شأنه بيان كتابي كما ينص على ذلك المرسوم واللائحة. فرد عليه الدكتور عبد الرازق أحمد السنهوري قائلاً: أصبحنا الآن على علم بما أراد المزكي أن يقدمه في شأن المرشح، وسيثبت ذلك كتابة في المحضر.

■  
ثم قرئ الترشيح السابع وهذا نصه:

«الأستاذ كامل الكيلاني اشتغل أكثر من ثلاثين سنة باللغة والأدب والنقد. وأخرج كثيراً من كتب الأدب القديمة المستغلة مثل: كتب أبي العلاء المعري، وديوان ابن زيدون، وابن الرومي. عدا ما ألف في الأدب والنقد. وأرى أعماله جديرة بترشيحه لعضوية المجمع.

إبراهيم مصطفى

زكي المهندس

١٩٥٣ / ٣ / ٢٣

■  
ثم قرئ الترشيح الثامن وهذا نصه:

«نرشح لعضوية المجمع الأستاذ محمد توفيق دياب، وقد سبق أن قدم للمجلس مؤهلاته التي يستحق من أجلها العضوية».

منصور فهمي

أحمد أمين

١٩٥٣ / ٣ / ٢٣

وهنا تحدث الدكتور منصور فهمي فقال:

أعرف الأستاذ توفيق دياب منذ عهد الطلب، وقبل أربعين عاما أو نحوها، ولاحظت أنه عند مراجعته المعجمات الكبيرة العويصة كان يضع علامات أمام بعض الكلمات التي يرى فيها ترجمة دقيقة لبعض الكلمات الإنجليزية. وهو دائم في البحث مشغوف به، مما يدل على حب مكين للعربية وعلمت من الثقات أنه يتقن الإنجليزية إتقاناً كبيراً، وأنه مشغوف بأدائها كذلك. وفوق هذا فقد درس نواحي من العلوم التي درستها مثل علم النفس والفلسفة والتصوف، فأجاد فهمها ودراستها والتعمق فيها مما خبرته بنفسه في دار بيني وبينه من مناقشات. ومع ذلك درس فن التجويد.. وإلى جانب ذلك فهو مفكر عميق يستطيع أن يبرز أدق الأفكار في أعذب عبارة وأكثرها طلاوة. وقد تولى تدريس الخطابة دراسة علمية في إنجلترا، وهو خطيب يحسن التأثير والإقناع. وقد تولى تدريس فن الخطابة في عدة معاهد وحلقات علمية، ومنها الجامعة المصرية القديمة. وقد كافح توفيق دياب في ميدان الصحافة، وكانت له صحيفة يومية كبيرة بعيدة المدى، وله خواطر ولمحات ونفحات جمع بعضها في كتاب، وفيها المتمتع أسلوبيا وفكرة وحسن أداء. وقد نيف على الستين في خدمة الفكر والثقافة، وإني لأرشحه مطمئن الضمير، ولا سيما وأن هناك أمكنة في عضوية المجمع خلت من كبار الصحفيين، مثل المرحومين فارس نمر، وحافظ عوض، وأنطون الجميل.

فأضاف الدكتور طه حسين إلى ذلك قوله: أزيد ما قاله الدكتور منصور، وأزيد على ذلك أن الأستاذ توفيق دياب مرن العربية على الخطابة في جزالة تسمو إلى جزالة القدماء، وقد قرأنا له قطعاً متمعة حقاً، وأنه كان عضواً في لجنة الجوائز الأدبية التي منحت الجوائز لبعض كبار الأدباء.



وربما أن أهم المناقشات حول هذا الموضوع وأكثرها ثمرة كانت تلك التي جرت في الدورة الثلاثين من دورات المجمع (١٩٦٢/١٩٦٣) (جلسة ٤ من نوفمبر ١٩٦٣) وقد دارت المناقشات حول مبدأ التعريف بالمرشحين وحدود هذا التعريف، على النحو التالي:

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: أرسل بعض المرشحين ملخصات مطبوعة عن تاريخ حياتهم العلمية، ولكي تكون هناك مساواة بين الجميع، أرجو أن تعد الأمانة العامة للمجمع ملخصات عن السادة المرشحين لتوضع تحت نظر السادة الأعضاء.

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: كان تقليدنا في الماضي يعطي المرشحين حرية الاتصال بالسادة الأعضاء، وإن كان هذا تقليداً لا نرحب به، إلا أن الفرنسيين يتوسعون فيه لدرجة كبيرة. وليس لدى الأمانة العامة مانع من إعداد هذه البيانات، وإذا كان السادة الأعضاء يوافقونها بالبيانات الخاصة، بمن رشحوهم للعضوية، فهذا مما يسهل الأمر.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: ألا يمكن أن تتصل الأمانة العامة بالسادة المرشحين للحصول على هذه البيانات منهم؟ ثم تعدها وترسلها إلى الأعضاء.

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: أخشى أن يؤدي ذلك إلى تأخير الانتخاب.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: أرى أن يحدد الانتخاب بعد ثلاثة أسابيع على الأقل حتى تكون البيانات قد أعدت وأرسلت إلى السادة الأعضاء.

- الأستاذ زكي المهندس: إن عددا كبيرا من المرشحين معروف لدينا، ومكانتهم في غنى عن التعريف.

- الأستاذ إبراهيم اللبان: إن التعريف بالمرشحين من شأنه أن يأتي بمعلومات كثيرة عن الأعضاء الجدد.

- الدكتور أحمد عمار: أعتقد. معضدا الأستاذ الزميل زكي المهندس. أن عددا كبيرا من المرشحين معروف لدينا، فمن منا. مثلا. لا يعرف الأستاذ الشيخ عبد الرحمن تاج؟

- الدكتور طه حسين رئيس المجمع: أنا لا أعلم عنه إلا أنه كان شيخا للجامع الأزهر، وأنه سافر في بعثة إلى باريس، وأنه قدم رسالة في الشريعة. ومع هذا، فأنا لا أعرف موضوع هذه الرسالة.

- الدكتور محمد أحمد سليمان: أستطيع حضراتكم مرة أخرى في أن أتحدث في هذا الموضوع مخالفا هذا الرأي الذي يراه كثير من حضراتكم في عرض تاريخ حياة المرشحين، لأن المرشح لعضوية المجمع لابد أن يكون من البارزين وغنيا عن التعريف. وإذا كان محتاجا للتعريف، فهو غير جدير بعضوية المجمع، ثم إن التعريف بشخص ما بوساطة شخص آخر قد يترتب عليه نقص في التعريف. ولقد تخرجت في الجلسة الماضية بسبب ما وزع علينا من بيانات مطبوعة عن بعض المرشحين، وهو أمر غير مألوف في مثل هذا المجمع الموقر.

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: لقد وزع بعض المرشحين بيانات عن أنفسهم.  
- الدكتور محمد مهدي علام: ما وُزِعَ عن المرشحين الذين قمت بتزكيتهم أنا وزميلي الأستاذ عبد الحميد حسن من البيانات في المجلس كان على عهدتنا.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: ولم لا نتبع هذا التقليد مع كل المرشحين ؟  
الدكتور أحمد عمار: في المادة الخامسة من اللائحة الداخلية للمجمع: «للمجلس أن يتذاكر . قبل الاقتراع . فيما ينبغي أن يلاحظه في المرشحين لسد حاجات المجمع، وحسن تأليف المجلس وصدق تمثيله». وعلى العموم فيمكن لعضو المجمع عند إجراء الانتخاب أن يعطي صوته للمرشح الذي يعرفه دون غيره.

- الدكتور طه حسين: تقضي التقاليد في المجمع الفرنسي ألا يكفي بتقديم بيانات كافية عن المرشح فحسب، بل يجب على المرشح أن يزور جميع أعضاء المجمع في منازلهم.  
- الأستاذ إبراهيم خليل المدير العام للمجمع: نُص في المادة الثالثة من اللائحة الداخلية للمجمع على أن يصحب الترشيح بيان كتابي مفصل عن المؤهلات العلمية للمرشح.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: هذا النص هو ما نطلبه الآن.  
- الدكتور محمد مرمي أحمد: يحسن أن تكون البيانات التي تقدم عن المرشحين موحدة، ويمكن للأمانة العامة للمجمع أن تصمم نموذجاً به بيانات يملؤها المرشح تحت مسؤوليته، وتوزع هذه النماذج علينا كي يتسنى لنا التعرف على المرشحين.  
- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: النص بأن يصحب الترشيح بيان كتابي عن المؤهلات العلمية للمرشح، موجود في لائحة المجمع منذ إنشائه، ولكن العرف المجمعى لم يتمسك بتنفيذه، فإذا كان يُراد تغيير التقليد الذي جرى عليه المجمع، فللمجلس أن يحدد ما يريد، والأمانة العامة على استعداد تام لأن تنفذ ما يراه المجلس في هذا الشأن متفقاً مع روح قانونه ولائحته.

- الأستاذ إبراهيم اللبان: منطقت الانتخاب واضح، فكل (حزب) يعرض منهجه على الناخبين، وللناخب أن يختار أصحابها، وليس هناك ضرر من أن يتقدم المرشح بإنتاجه العلمي أو الأدبي أو اللغوي لتكون هذه البيانات أداة للفصل السليم، وما الانتخاب إلا فصل في قضية معروضة.

- الدكتور أحمد عمار: الانتخاب تتويج لأعمال رجل معروف مشهور، ولم يكن الانتخاب في يوم من الأيام شهادة أو درجة علمية تمنح، ولو كان كذلك لكان هذا تعريضا بالمرشحين، بل لعل المرشحين في هذه الحالة يعرضون عن ترشيح أنفسهم وعن تزكية الأعضاء لهم.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: وفقا لما تنص عليه اللائحة لا يكون الترشيح تاما إلا إذا أرفق به بيان بالمؤهلات العلمية للمرشح.

- الدكتور أحمد عمار: يمكن ذكر المؤهلات العلمية للمرشح في نحو سطرين.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: يمكن توحيد مواد نموذج البيانات التي تطلب عن المرشحين.

- الدكتور محمد كامل حسين: شخصية العضو هي أهم ما يُطلب. وهذا هو ما نعتمد عليه عند إعطاء الأصوات.

- الدكتور إبراهيم مدكور الأمين العام: يسر الأمانة العامة أن تستنير في أمر الانتخاب برأي الأعضاء، إلا أن شعوري الشخصي، أننا قد نقرأ عن المرشح بيانات كثيرة، وعند إعطاء الصوت الانتخابي لا تدخل هذه البيانات في ذهني، فكثيرًا ما نجد أن إعطاء الصوت لا يكون صدى للبيانات موجزة أم مطولة. ويمكننا أن نطلب إلى السادة أعضاء المجمع أن ينفذوا نص المادة في ترشيحاتهم.

- الأستاذ إبراهيم خليل المدير العام: جرت العادة أن تُحفظ البيانات التي تقدم عن المرشحين في مراقبة المجمع ليطلع عليها من يريد من السادة أعضاء المجمع.

- الدكتور طه حسين: يمكن أن تُعرض البيانات عن المرشحين في جلسة المجمع، ومن الواجب تنفيذ اللائحة.

- الدكتور محمد عوض محمد: يمكن للأمانة العامة أن تلخص البيانات عن كل مرشح في سطرين أو نحو ذلك، ويوزع الملخص علنيا.

- الدكتور إبراهيم مدكور الأمين العام: من بين المرشحين الآن عشرة سبق ترشيحهم.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: وعلى الرغم من ذلك فنحن لا نعرفهم جميعهم.

- الأستاذ زكي المهندس: هؤلاء الذين سبق ترشيحهم، كلهم معروفون لنا.

- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: قد يكونون معروفين لديك، ولكن ليس لدى جميع الأعضاء.

- الدكتور أحمد عمار: لم لا نسير على التقاليد القديمة؟ هل ترتب عليها خطأ؟

- الأستاذ زكي المهندس: لم يحدث أن انحرف المجمع مطلقاً في انتخاباته السابقة، فالمجمع لم ينتخب إلا أكفأ المرشحين.

- الدكتور طه حسين رئيس المجمع: رداً على ما يقترحه الأستاذ زكي المهندس من السير على التقاليد التي جرى عليها المجمع، أقول: إن الرجوع إلى الحق خير من التهادي في الباطل، فكثير من المرشحين غير معروفين لدى شخصياً. فهل نؤجل الانتخاب حتى نعدل اللائحة أو نجرى الانتخاب في ضوء اللائحة ونص القانون؟

- الدكتور إبراهيم مذكور الأمين العام: إذا المراد الآن أن نجمع كل ما يتوفر من بيانات عن المرشحين ونرسله إليكم، وكل ما أرجوه في هذا الشأن، أن يتم الانتخاب بعد ثلاثة أسابيع، وأرجو أن تصلكم البيانات المطلوبة قبل إجراء الانتخاب بأسبوع على الأقل.

- الدكتور محمد أحمد سليمان: يفهم من هذه المناقشة أن ما سار عليه المجمع منذ نشأته كان صحيحاً، فلم تطلب اللائحة سوي أن يصحب الترشيح بذكر المؤهلات العلمية للمرشح، وبقي لتنفيذها أن أقول مثلاً: «أرشح فلانا الطيب» دون حاجة إلى تشريح تفصيلي للمرشح، ولا داعي مطلقاً لتغيير تقاليد سار عليها المجمع ثلاثين عاماً.

- الدكتور أحمد عمار: لو طُلب مني بيان تفصيلي عن المؤهلات العلمية للمرشح الذي قمت بتزكيته لعضوية المجمع، لتنازلت عن تزكيته، لقد رشحت الأستاذ أحمد عبده الشرباصي لعضوية المجمع، والأستاذ الشرباصي غنيٌّ عن أن أعرفه.

- الدكتور إبراهيم أنيس: لقد رشحت الأستاذ عبد الرحمن الرافي لعضوية المجمع، وأعتقد أنني أصغر من أن أقدم بيانا عنه فمؤلفاته ومؤهلاته العلمية في غني عن أن أقدم تعريفاً لها.

- الدكتور طه حسين رئيس المجمع: وما الضرر من ذكر هذه المؤهلات؟

- الدكتور أحمد عمار: قد لا ينجح المرشح في الانتخاب.

- الدكتور طه حسين رئيس المجمع: سيُنتخب مرة ثانية، فإن أعلام فرنسا تقدموا مرة بعد أخرى ولم ينتخبوا إلا في المرة الأخيرة.

ويعد هذه المناقشة وافق المجلس على أن تجمع البيانات التي تُقدم عن المرشحين وترسل للسادة الأعضاء على أن يتم الانتخاب بعد ثلاثة أسابيع أي يوم ٢٥ من نوفمبر سنة ١٩٦٣.



وفيا بعد جلستين أي في جلسة ١٨ من نوفمبر ١٩٦٣ قُدم بيان بأسماء المرشحين وموجز لأعمالهم وأسماء مرشحهم وقد رتبت أسماء المرشحين بحسب الحروف الهجائية وربما كان هذا البيان في رأيي بمنزلة أوفي بيان مختصر قدم عن المرشحين لعضوية المجمع في دورة من الدورات وهو ما يدفعنا إلى أن نثبته هنا كنموذج لما هو مستحب في مثل هذه الحالة.

- الدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش: عميد كلية الهندسة بجامعة القاهرة سابقاً. دكتوراه في العلوم الهندسية من زيورخ سنة ١٩٣٠. له بحوث منشورة بالنشرة العلمية لهندسة القاهرة، وله بحوث أخرى ومحاضرات نشرت في الخارج في منشورات الهيئات والمؤتمرات الدولية بالألمانية والإنجليزية والمجرية. رشحه الدكتور أحمد بدوي والأستاذ إبراهيم اللبان.

- الدكتور إبراهيم عبد القادر محمد فرج: أستاذ الجيولوجيا بكلية العلوم بجامعة القاهرة. له مؤلفات علمية، منها ثروة مصر المعدنية، وعلم الأرض. له أبحاث منشورة في المجلات العلمية في مصر وفي الخارج. يؤلف معجماً بأربع لغات به أكثر من ألف مصطلح مع التعريف باللغة العربية. خبير بلجنة المصطلحات الجيولوجية بالمجمع منذ سنة ١٩٥١. رشحه الدكتور أحمد بدوي والدكتور محمد عوض محمد.

- الدكتور أحمد البطراوي: دكتوراه في الفلسفة من جامعة لندن في علم الأجناس البشرية. رئيس قسم التشريح بكلية الطب. ألف كتاب الجنس البشري في معرض الأحياء بالعربية. يقوم الآن بترجمة كتاب جراي لعلم التشريح. له جملة بحوث نشرت في الخارج باللغة الإنجليزية. له محاضرات في الجمعيات العلمية، منها محاضراته على هامش تاريخ الطب العربي. رشحه الدكتور محمد مهدي علام والأستاذ عبد الحميد حسن.

- الأستاذ أحمد عبده الشراصي: خريج كلية الهندسة. تولى مناصب عدة حتى عين وزيراً للأشغال فعضواً بمجلس الرياسة للجمهورية العربية المتحدة. أقبل على اللغة العربية والأدب العربي وتفقه فيهما، وعُني في المصطلحات العلمية بالبحث عن المقابلات

الفصيحة للألفاظ الدخيلة. رشحه الدكتور أحمد عمار والدكتور محمد أحمد سليمان والأستاذ عزيز أباطة.

- الدكتور سليمان حزين: مدير جامعة أسيوط. متخرج في قسم الجغرافيا وفي قسم الفلسفة والاجتماع بكلية الآداب بالجامعة المصرية، وحاصل على الدكتوراه من جامعة منشستر. له أكثر من عشرين مؤلفا وبحثا في اللغات العربية والإنجليزية والفرنسية، منها كتابه «مكانة مصر في حضارات عصر ما قبل التاريخ»، و«العلاقات الحضارية بين الشرق العربي والشرق الأقصى». عضو مراسل بالمجمع. رشحه الدكتور محمد أحمد سليمان والدكتور محمد مرسى أحمد.

- الدكتورة سهير القلماوي: رئيسة قسم اللغة العربية وأستاذ الأدب الحديث بكلية آداب القاهرة. لها مؤلفات في الأدب النقدي، منها المحاكاة في فن الأدب، وقد حاز جائزة الدولة سنة ١٩٥٥، وألف ليلة وليلة وقد حاز جائزة المجمع. لها مترجمات في القصة لشكسبير وبرل بك وغيرهما. نشرت أكثر من ثمانين قصة قصيرة، ومقالات في المجالات والصحف. لها بحوث في مؤتمرات عقدت في مصر وفي الخارج. لها أحاديث إذاعية خلال ثلاثين سنة. رشحها الأستاذ محمد خلف الله أحمد والأستاذ عزيز أباطة والأستاذ زكي المهندس.

- الدكتورة عائشة عبد الرحمن: أستاذة كرسي اللغة العربية وآدابها بكلية البنات بجامعة عين شمس. حاصلة على دكتوراه الآداب بتقدير ممتاز من قسم اللغة العربية بآداب القاهرة. لها دراسات أدبية وقرآنية منها: قيم جديدة للأدب العربي، والتفسير البياني للقرآن الكريم. ولها مجموعات قصصية، منها «صور من حياتهن» وقد نالت جائزة المجمع. لها بحوث ومحاضرات في الصحف والمجلات والأندية والمؤتمرات في مصر وفي الخارج. رشحها الأستاذ محمد خلف الله أحمد والأستاذ زكي المهندس.

- الأستاذ عباس حسن: أستاذ كرسي النحو والصرف، ورئيس القسم بدار العلوم سابقاً. له كتاب «رأي في بعض الأصول اللغوية والنحوية»، وعشرة بحوث في «النحو: ماله وما عليه»، وكتاب «النحو الوافي» في أربعة أجزاء. له كتاب «الأدب العربي من نصوصه»، وكتاب «شوقي والمتنبي». رشحه الدكتور أحمد عمار والأستاذ عبد الفتاح الصعيدي.

- الشيخ عبد الرحمن تاج: حائز لشهادة العالمية من الأزهر وتخصص القضاء الشرعي.



حائز لشهادة الدكتوراه من السربون في الفلسفة وتاريخ الأديان. عضو جماعة كبار العلماء منذ سنة ١٩٥١، وعضو لجنة الفتوى. أستاذ في كلية الشريعة وكلية الحقوق سابقاً. اختير شيخاً للأزهر سنة ١٩٥٤. له مؤلفات في الفقه المقارن وتاريخ التشريع وأحكام الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية، والسياسة الشرعية، وتفسير آيات الأحكام. له باللغة الفرنسية كتاب «البابية والإسلام». له أبحاث ورسائل كثيرة في الدين والتشريع. رشحه الأستاذ أحمد حسن الزيات والأستاذ الشيخ محمد علي النجار.

- الأستاذ عبد الرحمن الرافي: من أعلام رجال القانون والمحاماة. له مؤلفات ودراسات في التاريخ، منها كتبه في تاريخ الحركة القومية في مصر. رشحه الدكتور أحمد بدوي والدكتور إبراهيم أنيس.

- الشيخ عطية محمد الصوالحي: أستاذ غير متفرغ بدار العلوم، للنحو والصرف والعروض. اشتغل بتدريس العربية أربعين سنة. ويقوم الآن بتدريس التحليل اللغوي والنحوي. له بحوث ومقالات في اللغة نشر بعضها في مجلة المجمع، ومستدركات على معجم الفاظ القرآن أثبتت في الجزء الثاني والجزء الثالث. رشحه الأستاذ حامد عبد القادر والشيخ محمد علي النجار.

- الأستاذ علي السباعي: أستاذ سابق للنحو والصرف والعروض في كلية دار العلوم. صحح لسان العرب بالرجوع إلى مصادره ومخطوطاته، وقد أودع تصحيحاته وزارة الثقافة للاستعانة بها في طبع اللسان. له في المجلات العلمية مقالات في النقد اللغوي والتحقيقات اللغوية. عنده تعليقات مخطوطة على كثير من أمهات كتب اللغة، وعلى الشواهد النحوية. قدم للمجمع تقريراً بعد قراءته للمعجم الوسيط. رشحه الأستاذ حامد عبد القادر، والأستاذ عبد الفتاح الصعيد.

- الدكتور علي شعيب: خريج كلية الهندسة. مدير جامعة الإسكندرية حالياً، ووكيل المعارف سابقاً. له بحوث ومؤلفات نشرت في مصر وفي الخارج. رشحه الدكتور محمد أحمد سليمان والأستاذ محمد مرسي أحمد.

- الدكتور علي عبد الواحد وافي: حاصل على ليسانس دار العلوم، وعلى دبلومات من السوربون في الفلسفة والاجتماع والأخلاق والاقتصاد وعلم النفس والتربية وعلى ليسانس الآداب من السوربون، ودكتوراه في الآداب منها. تولي رئاسة قسم الفلسفة والاجتماع ووكالة كلية الآداب، وانتدب للتدريس في دار العلوم والأزهر وغيرهما من

المعاهد والمؤسسات. ألف كتباً لغوية منها علم اللغة وفقه اللغة، وكتباً اجتماعية نحو ثلاثين، ومقالات وبحوثاً في الدراسات اللغوية والإسلامية نحو ثلاثمائة. عهدت إليه وزارة المعارف في مراجعة كتب في النحو والصرف والبلاغة. رشحه الأستاذ حامد عبد القادر والأستاذ عبد الفتاح الصعيدي.

- الدكتور فريد مسعود: مدير الأبحاث الطبية ومراقب الصحة المدرسية بوزارة التربية والتعليم سابقاً. ألف موجزاً لمصطلحات العلوم والطب. وهو تحت الطبع. عني بأن يلخص باللغة العربية بحوث الهيئات العلمية باللغات الإنجليزية والفرنسية والإيطالية والإسبانية والألمانية. يمثل مصر بمجلس الاتحاد الدولي لبحوث العين والعلوم المتعلقة بها، ومثلها في هيئات علمية دولية. طلبت البحرية الأمريكية ندمه للعمل بمركز أبحاثها في واشنطن. رشحه الدكتور مراد كامل والأستاذ حامد عبد القادر.

- الأستاذ محمد سعيد العريان: وكيل وزارة لشؤون الأزهر سابقاً وعضو المجلس الأعلى للفنون والآداب وغيره من الهيئات. خريج دار العلوم. حقق مراجع أدبية، هي العقد الفريد، والمعجب، والأمصار لابن خلدون. وضع مجموعة القصص المدرسية ومجموعة التربية الدينية. ألف كتباً أدبية منها كتب قصصية وتاريخية وقومية، وقد نال أحد كتبه القصصية جائزة المجمع. رشحه الدكتور محمد مهدي علام والأستاذ عبد الحميد حسن.

- الأستاذ الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد: عميد كلية اللغة العربية بالجامع الأزهر (سابقاً). اشتغل بالتدريس في المعاهد الدينية وفي كلية اللغة العربية وكلية أصول الدين، وفي السودان تولي تدريس علوم الشريعة في مدرسة الحقوق ومدرسة الإدارة ومدرسة المعلمين. له مؤلفات وتحقيقات وشروح في الشريعة واللغة والنحو والصرف، والأدب، منها: الأحوال الشخصية، وأحكام الموارث، وسنن أبي داود، وشرح الأشموني، والمغني، وشرح مقامات الهمداني، والقصائد العشر، وتحقيق وفيات الأعيان وذيله فوات الوفيات، ونفح الطيب. رشحه الأستاذ عبد الحميد حسن والشيخ محمد على النجار.

الدكتور محمد مندور: حاصل على ليسانس الآداب وليسانس الحقوق من جامعة القاهرة، وليسانس في الآداب الفرنسية وفقه اللغة، واللغة اليونانية القديمة، وآدابها من السربون، ودبلوم معهد الأصوات اللغوية بباريس، ودبلوم من كلية الحقوق بباريس في الاقتصاد والتشريع المالي. وقد درس أيضاً اللغة اللاتينية وآدابها، وحصل على الدكتوراه

في الأدب مع مرتبة الشرف الممتازة من جامعة القاهرة. تولى التدريس في كلية الآداب جامعتي القاهرة والإسكندرية ومعهد الدراسات العربية والمعهد العالي للفنون المسرحية. حصل على جائزة الدولة سنة ١٩٦٢ عن دراسته للأدب المسرحي المعاصر. له عشرون مؤلفاً منها: النقد المنهجي عند العرب، والأدب ومذاهبه، ونماذج بشرية وله مترجمات، منها دفاع عن الأدب لديها مل. رشحه الأستاذ محمود تيمور والأستاذ زكي المهندس.



وبعد أحد عشر عاماً وفي الدورة الحادية والأربعين (جلسة ٢ من ديسمبر ١٩٧٤) دارت مناقشات أخرى مهمة حول آلية التعريف بالمرشحين وقد دار الحوار على النحو التالي:

- الدكتور إبراهيم مذكور: لاحظتم حضراتكم أنه أرفق بالمحضر كشف بأسماء السادة الذين تم ترشيحهم حتى يوم الاثنين الماضي وهو يوم صدور المحضر. والعدد الموجود هو اثنا عشر، وأظنه في الزيادة. على كل حال فإن هذه المسألة متروكة لحضراتكم، وكل ما أحب أن أقوله في هذا الموضوع إنه حين تتسع القائمة تكون الصعوبة في الانتخاب كبيرة، وإن شاء الله لا تصعب علينا الأمور، وبودي أن يكون هذا مفهوماً لنا.

- الأستاذ زكي المهندس: أحب أن ألقت النظر إلى شيء واحد، وهو أن الإخوان الذين رشحوا عليهم أن يتأكدوا تماماً أن المرشح موجود في مصر حتى لا نتخب واحداً يعمل في البلاد العربية، وقد يستمر بضع سنوات لا نظفر منه بكلمة واحدة، وهذا غير مقبول.

- الأستاذ مصطفى مرعي: القائمة ليس فيها بيان المؤهلات ولا الصفات ونحن في حاجة إليها.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الواقع أن هذه القائمة لمجرد العلم، وقبل الانتخاب يجمع ذلك وتكتب فذلكت صغيرة عن كل مرشح بعد إغلاق باب الترشيح وقبل الانتخاب يكون أمامنا أسبوع كامل، وفي هذه الفترة تقدم البيانات، وهذه كلها أعمال إدارية. والذي أحب أن أتكلم فيه طالما أن باب الترشيح مفتوح، وحتى لا تكون هناك أسبقية لأشخاص عن غيرهم، أن يكتب المرشح البيانات التي يجب أن يعرفها أعضاء المجمع، ويمكنهم إعطاء بيان مختصر.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أرجو أن يوزع علينا هذا الملخص في بداية الأسبوع وليس في آخره.

- الدكتور إبراهيم مذكور: سيوزع عليكم هذا البيان في يوم الإثنين أو الثلاثاء، وبهذه المناسبة إذا كان لدى السادة الأعضاء فيما يتعلق بالإجراءات الشكلية ملاحظات في هذا الموضوع، أرجو أن تفضلوا بإبدائها، لأن كل ما يعيننا أن تتم العملية في هدوء شامل ونصل إلى نتيجة. وإذا كان لأحد أي ملاحظة تتعلق بالشكل، يسعد التحرير والإدارة أن يقفا عليها لتدارك ما يمكن تداركه.

وأرحب بالملاحظة التي أبدتها الزميل الأستاذ مصطفى مرعي. وهي معمول بها، وإذا كانت هناك ملاحظات أخرى من ناحية الإجراءات يسعدنا أن تعلم بها الإدارة لكي تدارك ما يمكن تداركه.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أرجو أن يشمل البيان الذي تعده الإدارة جميع المرشحين بحيث لا يتناول شخصا دون الآخر.

- الدكتور إبراهيم مذكور: هؤلاء المرشحون جميعا لهم أوراق كتبوها وقدموها ومنهم أشخاص سبق أن رشحوا ولدى إدارة المجمع بيانات سابقة تضاف إليها بيانات جديدة بالمذكرة التي تُعمل في ضوء هذه البيانات. وأما فيما يختص بالكلام الذي يكتب أمام كل مرشح قد يلاحظ أن اسما مكتوباً عنه ثلاثة أسطر، واسما آخر عشرة أسطر، أحب أن أقول: إن هذا يرجع إلى المادة لدى الكاتين، وبعض مَنْ رُشح سابقا تفضل بتقديم مادة جديدة، والبعض الآخر لم يقدم شيئا. وأرجو أن يقدم المرشحون بيانا مختصرا كافيا في رأيهم لتقديم مَنْ يرشحون، كما أرجو أن ينصب هذا على الماضي، أي على مَنْ رشحوا من قبل.



وفي الدورة الخامسة والأربعين (١٩٧٨ / ١٩٧٩)، وفي جلسة ٨ من يناير ١٩٧٩، وهي الجلسة التي أجري فيها الانتخاب لتلك الدورة ودارت مناقشات مهمة حول مبدأ التعريف بالمرشحين وحدود هذا التعريف والمسؤول عن المناقشات التي سجلتها المحاضر على النحو التالي:

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: بعد أن عرضت على المجلس وجهة نظري في توجيه المادة ٣ من اللائحة الداخلية للمجمع، من أن الترشيح يجب أن يكون مصحوبا ببيان مفصل عن مؤهلات المرشح، وأن عدم تقديم هذا البيان يقتضي إعادة فتح باب الترشيح، ولما كان المجلس يرى السير في عملية الانتخاب، ولما كنت لا أستطيع

المفاضلة بين المرشحين على أسس موضوعية بسبب عدم تنفيذ حكم المادة ٣، فإني أقر بأنني أمتنع عن الاشتراك في التصويت، وقد سبق أن أثرت مسألة ضرورة البيان المصاحب للترشيح في الجلسة التي قرر فيها المجلس فتح باب الترشيح، وأقر المجلس وجهة نظري، وثبت بمحضر تلك الجلسة ضرورة أن يكون الترشيح مصحوبا بنبذة تعرف بالمرشح، وتبدو أهمية هذه المسألة فيما ظهر من كثرة عدد المرشحين، على نحو لم يسبق له مثيل، فقد بلغ عددهم ٢١ مرشحا، ولا أظن أن أحدا منا يعرف جميع المرشحين معرفة كافية تمكنه من المفاضلة.

- الدكتور إبراهيم الدمرداش : أترح على حضراتكم أن يقدم لنا السادة الزملاء بيانات مفصلة عن الذين رشحوهم.

- الدكتور إبراهيم مذكور : معنى هذا أن تتحول جلسة الانتخاب إلى جلسة دعاية انتخابية.

- الدكتور سليمان حزين : هذه أول مرة أحضر فيها جلسة انتخاب لعضوية المجمع، وهذا شرف كبير لي، وقد سبق أن حضرت انتخابات المجمع العلمي المصري، وأنا أحد المسؤولين فيه، وهو أقدم من مجعنا هذا بكثير، ففي المجمع العلمي المصري، وكان الأعضاء فيه خمسين عضوا رفعت إلى ستين، لا يُشغل المكان الذي يخلو إلا بعد مرور ستة أشهر، والطريقة التي كانت تتبع في شغل المقعد تتسم بالبساطة واليسر، فأبي عضوين من الأعضاء العاملين لهما حق ترشيح عضو أو أكثر، وفي العادة لم يكن الترشيح لأكثر من مقعدين، وكان يصاحب الأسماء بيان موجز جدا، لأن المرشحين أكبر من أن يقدموا، وهذا ملحوظ أيضا في مجعنا هذا، فالمرشحون من الصفوة المختارة الذين قرئ لهم وسمع بهم، ومادام الأمر كذلك فلا داعي لأن يقدم الشخص المرشح، فقد يظن أن هذا انتقاص من قدره، ولأن أعضاء المجمع هم الذين يرشحون، وأرى أننا لا نرشح إلا مَنْ نشعر بقيمتهم العلمية، ولا يليق أن يرشح مَنْ تكون فرصته في النجاح ضئيلة، وقد كانت للمجمع في الماضي ستة وأحمد له عدوله عنها، وهي نشر أسماء المرشحين في الصحف، وفي هذا ما فيه من حرج للمرشحين الذين لا يفوزون بعضوية المجمع.

- الدكتور عز الدين عبد الله: سبق أن أعلنت رأبي، وأرى تأجيل الانتخاب لجلسة قادمة حتى يتسنى لنا تقديم بيانات تعرف بكل مرشح، وإعمالا للمادة ٣ من اللائحة الداخلية للمجمع.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : الدكتور أحمد عز الدين عبد الله يقترح تأجيل الانتخابات لجلسة قادمة حتى يمكن تقديم بيانات عن المرشحين، فهل يوافق المجلس على ذلك ؟  
وأخذت الأصوات فوافق الأعضاء على إجراء الانتخاب في هذه الجلسة، وامتنع عن التصويت الدكتور أحمد عز الدين عبد الله، والأستاذ عباس حسن.  
وهكذا انتهت هذه المناقشة.



وفي الدورة السادسة والأربعين (١٩٧٩/١٩٨٠) دارت مناقشات مهمة حول هذا المبدأ في جلسة ١٧ من ديسمبر ١٩٧٩ :

- الدكتور مهدي علام: " هناك ثلاثة بنود ضمن قواعد الترشيح، أرجو إيضاح رأي المجلس فيها، حتى لا تكون هناك صعوبة في تقديم أسماء المرشحين يوم الاثنين القادم وهي:

البند السادس : يجب أن يصحب طلب الترشيح بيان كتابي مفصل، يعرف بالمرشح ومكانته العلمية، يكون موقعاً من المرشحين.

البند السابع : تسلم طلبات الترشيح مصحوبة بالبيان المنصوص عليه في البند السابق للأمين العام للمجمع، ليتولي مراجعتها والإشراف على إعدادها، للعرض على مجلس المجمع.

البند الثامن : لا تقبل طلبات الترشيح التي لا تكون مصحوبة بالبيان المشار إليه أو التي لا تحمل توقيع الأعضاء المرشحين.

وبعد قراءة هذه البنود أوردف الدكتور مهدي علام بتساؤل عن نقطة تنظيمية وقال : فهل يعني هذا أن أقوم بإعداد بيان مفصل عن كل مرشح، ويطلع منه نحو أربعين نسخة، أو نكتفي بأن يظل هذا البيان نسخة واحدة، وتحفظ لدى السيد المدير العام لمن يريد الاطلاع عليها ؟

- الدكتور عز الدين عبد الله: لكي يكون التقدير دقيقاً، يحسن أن يطبع البيان المفصل للتعريف بكل مرشح، ويوزع على الزملاء.

- الدكتور إبراهيم مذكور: أقترح أن يكتفي بأن تكون البيانات لدى المدير العام،

ويطلع عليها مَنْ يشاء من الزملاء.

- الأستاذ محمد عبد الغني حسن: أرى أن يذكر في قائمة المرشحين بيان مختصر عقب اسم كل مرشح.

- الدكتور مهدي علام: هل يوافق السادة الزملاء على الاكتفاء بملخص عن كل مرشح يوضع في القائمة المعدة للتوزيع عليهم؟  
فوفق على هذا.

- الدكتور مهدي علام: أمر آخر، وهو أن قواعد الترشيح اشترطت أن يكون المرشحان متخصصين في فرع تخصص المرشح، فهل يُرد الترشيح إذا لم يتيسر هذا؟  
- الأستاذ مصطفى مرعي: نحن لا ننتقد بالقواعد الجامدة، فقد وضعناها لتنظيم عملية الترشيح لا لتقيدها، وكل منا يعرف علماء في الاقتصاد، ويستطيع أن يختار منهم مَنْ يرشحه.

- الدكتور مهدي علام: جاء في ترشيح لأحد الصحفيين، وليس بيننا صحفي، فهل أقبله؟

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: هذه مسألة هينة، فكلنا نقرأ الصحف ونستطيع أن نميز بين الصحفيين.

- الدكتور عز الدين عبد الله: نحن لا نختار الصحفي لأنه صحفي، بل لاعتبارات أخرى تتصل بامتيازته في الأدب واللغة.

- الدكتور محمد مهدي علام: هل توافقون على قبول ترشيح الصحفي؟  
ووفق على هذا.




ومن الطريف أن أحد الفائزين في الانتخابات التي جرت عقب هذه المناقشة كان صحفياً.









الباب الثالث  
تخصيص الكراسي للتخصصات

## الفصل الثاني عشر هل يكون السلف كفوًا للخلف؟

ظلت هذه الفكرة تطل برأسها في مناقشات المجمعين مرة بعد أخرى، على الرغم من أن المجمعين حسموا الأمر فيها أكثر من مرة مؤثرين عدم تقييد أنفسهم بمثل هذا القيد. ومن المفيد أن نتناول بعض المناقشات التي دارت حول هذا الموضوع، على نحو ما توالى في دورات المجمع المتتالية.

ومن الإنصاف للحقيقة أن نشير إلى أن صاحب الفكرة كان هو الأستاذ المازني، وقد أبداها مع ١٩٤٨ ثم حاول الدكتور طه حسين أن يتبناها في ١٩٤٩. ففي الدورة الخامسة عشرة (في جلسة ١١ من أبريل ١٩٤٩) دارت هذه المناقشات حول إمكانية تخصيص كراس بعينها لبعض التخصصات:

- الدكتور طه حسين: أذكر أن الأستاذ المازني قدم إلى المجمع اقتراحات فيما يخص إتباعه عند الترشيح للأماكن الخالية بالمجمع فلتنظر هذه الاقتراحات قبل أن نغلق اليوم باب الترشيح.



وعندئذ قرئت الاقتراحات المشار إليها من الجلسة الثامنة عشرة بتاريخ ٢٢ من مارس ١٩٤٨م في الدورة الرابعة عشرة، ومنها يتبين أن المجلس قرر الاستئناس بها عند الترشيح).

- الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني: كل ما قصدته من اقتراحي أن المجمع في بادئ أمره كان اختيار أعضائه بالتعيين، أما الآن فبالانتخاب؛ ففي وسع المجمع أن ينظم نفسه ومن حقه أن يخصص أكثر كراسيه للغة العربية، وأن يجعل بقية الكراسي لأشتات العلوم كالكيمياء والطبيعة، فإذا خلا كرسي سد النقص بعضو مختص في الناحية التي كان مختصا فيها سلفه.

- الأستاذ زكي المهندس: فهتمت من اقتراحات الأستاذ المازني أن المجمع كما هو الآن يحتاج إلى تنظيم، أي تعادل في تمثيل العلوم والفنون وإلى تكميل الكفاءات المختلفة؛ وكان الأستاذ المازني يريد أن يقول: إن رجال العلم يجب أن يكونوا أقلية، وإن اللغويين

والأدباء يجب أن يكونوا أكثرية حتى إذا تم هذا التعادل لوحظ في الترشيح لكل مكان يخلو أن يكون الخلف مكافئا لسلفه في نوع اختصاصه.

- الدكتور أحمد أمين: إذا عرضنا ترشيحاتنا لمكان المرحوم الأستاذ أنطون الجميل، تبين لنا أن ما قصده الأستاذ المازني قد لوحظ؛ فقد كان من رجال القلم، والمرشحون من رجال القلم، وكذلك الحال في شأن الترشيح لمكان المرحوم الأستاذ على الجارم، فلا داعي للعدول عن قرار المجمع السابق في إقفال باب الترشيح.



ويعد أن تليت الترشيحات الخاصة بترشيح الأستاذ أحمد مصطفى المراغي والأستاذ إسماعيل مظهر لكرسي المرحوم الأستاذ على الجارم، وذكر الأعضاء بأن المرشحين لكرسي الأستاذ أنطون الجميل كانوا عند قفل باب الترشيح أربعة هم الأستاذ محمد توفيق دياب. والدكتور بشر فارس والأستاذ إبراهيم مصطفى والأستاذ أحمد حسن الزيات استؤنفت المناقشات على النحو التالي:

- الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني: عندنا ستة مرشحين، لكرسين فأقترح أن توزع الترشيحات على الكرسيين، فنخصص مكان المرحوم الأستاذ أنطون للمرشحين من رجال الصحافة والأدب، ومكان المرحوم الأستاذ على الجارم للمرشحين من علماء اللغة العربية.

- الدكتور منصور فهمي: توزيع الترشيحات على الكرسيين كان موضع تفكيرنا، وقد استفتينا بصفة شخصية عددًا كبيرًا من رجال القانون، فأفتى بجواز ذلك.. فإن رأيتم أن يكون الانتخاب للكرسيين معًا عامًا بين المرشحين، فلا مانع قانونًا على مقتضى تلك الفتوى.

- الدكتور أحمد أمين: على هذه الفتوى نجري الانتخاب للكرسي الأول بين المرشحين الستة فإذا ظهرت النتيجة أجرينا الانتخاب للكرسي الآخر بين الخمسة الباقين، وبذلك نحكم الأعضاء فيمن يُختار أولاً، ومن يُختار ثانياً.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: إذا أخذنا برأى الدكتور أحمد أمين، كان واجبا أن يكون الانتخاب للكرسي الأول مقصورا على الأربعة الذين أغلق عليهم باب الترشيح من قبل.

- الدكتور طه حسين: المتبع في فرنسا أنه إذا خلا كرسي ظل يحمل اسم صاحبه حتى يتخب خلفه في مكانه؛ وعلى ذلك يجب الفصل بين المرشحين لكرسي المرحوم الأستاذ أنطون الجميل والمرشحين لكرسي الأستاذ الجارم، ثم يجرى الانتخاب لشغل كل منهما

على حدة.

- الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني: طريقة الأستاذ أحمد أمين في الانتخاب تتج أن من يسقط في انتخابات الكرسي الأول يعاد ترشيحه في الانتخاب للكرسي الثاني، فللتفادي من ذلك وللأخذ بما هو أكرم، أرى أن يجري الانتخاب للكرسيين دفعة، فيكتب كل عضو اسمين في ورقة واحدة.

- الدكتور أحمد أمين: طريقتي أعدل وأدق في معرفة إرادة الأعضاء، فمتى عرف الأعضاء أن اسماً سقط في الانتخاب الأول، كانت لهم فرصة إظهار إرادتهم في الانتخاب الثاني.

- الدكتور إبراهيم بيومي مدكور: لقد تعرضنا لهذه المسألة في الماضي، وأقررنا طريقة انتخاب اثنين لكرسيين في ورقة واحدة، وذلك في الترشيحات التي انتهت بانتخاب الأستاذ على عبد الرازق، والأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني، في الجلسة الثامنة بتاريخ أول ديسمبر سنة ١٩٤٧م (الدورة الرابعة عشرة).

هكذا تم وأد فكرة تخصيص كل كرسي بالانتخاب على حدة بما يفرض على المنتخبين أن يكون المرشح الذي يختارونه كفؤاً لسلفه!



وفي الدورة السادسة عشرة (في جلسة ١٧ من أكتوبر ١٩٤٩) دارت مناقشة مهمة حول فكرة تخصيص الكراسي، من منطلق آخر، وقد دارت المناقشة على النحو التالي:

- الدكتور عبد الحميد بدوي: إذا كان المجلس يرى تحديد قواعد لاختيار الأعضاء، فهل من الخير أن نطلق القاعدة، فنختار ما تمس إليه حاجة المجمع، أو نقيده فنختار مستشرقاً محل مستشرق، وطبيباً محل طبيب وهكذا؟.

- الدكتور أحمد أمين: كان المرحوم الأستاذ المازني أميل إلى تقييد القاعدة دون إطلاقها، فنختار مستشرقاً مكان مستشرق وطبيباً مكان طبيب وهكذا، وقد نوقشت هذه الفكرة، واتخذ قرار بأن يكون ذلك استثناساً وليس إلزاماً.

- الدكتور منصور فهمي: تذاكر بعض الأعضاء في هذه المسألة، فذهب بعضهم إلى أن الواجب يفرض علينا أن نختار مستشرقاً مكان مستشرق، وفي هذا خطره، لأننا نرتبط

ارتباطاً أدبيا ببعض الدول، ولن نجد مفراً إذا انقضت الطائفة الصالحة من المستشرقين وحلت محلها طائفة أخرى أقل منها علماً بالعربية وعلومها . والمجمع يحتاج إلى عناصر مختلفة ، ومن رأيي أن نطلق المسألة إطلاقاً، والحرية هي أحسن القواعد التي تتبعها في هذا الشأن ، مستأنسين بحاجة المجمع في بحوثه ولجانته.

- الأستاذ الرئيس : نحن الآن أمام وضع خاص، فلدينا مكان خلا بوفاة مستشرق، فهل نختار مستشرقاً غيره، أو لا ؟.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: الواقع أن المجمع خالف هذه القاعدة في حالة المرحوم الأستاذ نلينو، فنحن لا نقيد أنفسنا بقاعدة خاصة، وإنما نرمي إلى التعاون العلمي، والاتجاه إلى العناصر التي يستفيد المجمع منها.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: نخيل إلى أن ناحية الاستشراق روعيت منذ نشأة المجمع لغرض واحد، وهو التعاون العلمي بين الشرقيين والغربيين ، ومما لاشك فيه أن هناك ضرورة للتعاون مع هذه الطائفة من العلماء وشروط التعاون فيما أعتقد هي العلم والمعرفة، وأعتقد أننا لكي نصدر حكماً صحيحاً لا بد لنا من أن نعرف طوائف المستشرقين قبل البحث والترشيح، ليكون اختيارنا قائماً على التفكير في الأصلح، ويستحسن أن تُعرض علينا قائمة بأسماء المستشرقين على اختلاف ممالكهم وبحوثهم العلمية، لنختار من بينهم مَنْ يستطيع معاونتنا معاونة صادقة في العربية وبحوثها.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: إذا ظهر اسم من المستشرقين ورشحه اثنان من الأعضاء لعضوية المجمع في الوقت الذي خصصناه للترشيح، كان عليهما جمع المعلومات عنه وإخبارنا بها، لنستطيع النظر في انتخابه على هدى.



وفي الدورة السادسة عشرة أيضاً عاد هذا الموضوع ليناقد على بساط البحث في جلسة ٢٨ من نوفمبر ١٩٤٩ وقد جرت المناقشة فيه على النحو التالي:

- الأستاذ الرئيس : في الجلسة الماضية قررنا مد أجل الترشيح للكراسي الثلاثة الحالية بالمجمع أسبوعاً ينتهي في هذه الجلسة، والأمر معروض على حضراتكم للنظر فيه.

- الأستاذ محمد فريد أبو حديد: لدينا ثلاثة كراسي خالية بالمجمع أحدها لمستشرق، ألا يحسن أن نؤجل الترشيح الآن للكرسي الذي كان يشغله، ونقصر ترشيحنا على الكرسيين الباقيين ؟

- الدكتور منصور فهمي: ليس من الضروري أن نختار مستشرقاً مكان مستشرق أو طبيباً محل طبيب . والمجمع ينظر نظرة عامة إلى حاجته، فإن رأى أنه في حاجة ماسة إلى مستشرق انتخب مستشرقاً، وإن رأى أنه في حاجة إلى طبيب انتخب طبيباً، وإن رأى أنه في حاجة إلى أديب انتخب أديباً وهكذا، أي أن المجمع يختار مَنْ يأنس فيهم شروط الامتياز لخدمة اللغة العربية وفقاً لحاجته، وهذا أمر متروك لفتنة حضرات الأعضاء عند إجراء الانتخاب.

ينبغي لنا أن نعقب هنا بأن هذا الرأي للدكتور منصور فهمي كان هو نفسه رأيه من قبل، وهو في هذه الجلسة يزيده وضوحاً ليس إلا.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: سبق أن اختار المجمع بعض المستشرقين الممتازين أعضاء مراسلين، ألا يحسن أن نتذكرهم الآن فننظر في انتخاب أعضاء عاملين للمجمع منهم ؟

- الأستاذ محمد فريد أبو حديد: ألا يمكن أن نؤجل الآن الترشيح لأحد المستشرقين؟  
- الأستاذ زكي المهندس: مضت ستة شهور منذ خلت هذه الكراسي، وهذه مدة كافية، فالأفضل أن نقفل باب الترشيح اليوم، لكي تتمكن من إجراء الانتخاب قبل افتتاح المؤتمر.

هكذا تتضح الفروق بين عقليتين: عقلية عميد معهد التربية العالي الأديب الكبير المطالب بالتأجيل، وعقلية عميد دار العلوم المطالب بالتعجيل.

- الدكتور أحمد أمين: لدينا ثلاثة أماكن خالية، أحدها لطبيب، والثاني لمستشرق، والثالث لأديب، وأفضل ألا نتخب لهذه الكراسي الثلاثة مرة واحدة بل نجزي عملية الانتخاب، وذلك بأن نتخب طبيباً مثلاً من بين الأطباء المرشحين ليشغل كرسي المرحوم الدكتور محمد شرف، وبذلك نستبعد باقي الأطباء المرشحين، ثم نجري عملية الانتخاب ليشغل كرسي آخر .. وهكذا .

هكذا يعود أحمد أمين إلى طرح فكرة تخصيص الكراسي وهو يحاول أن يجد لها آلية، ولكن القانون لا يسعفه على نحو ما نرى من رد السنهوري الذي جعل رأيه على هيئة سؤال، وترك لعميد دار العلوم فرصة الإجابة عليه.

- .....
- الدكتور عبد الرزاق السنهوري: هل هناك نص قانوني على أنه إذا خلا كرسي لطبيب مثلا يكون الترشيح لطبيب، أو إن الترشيح يكون لعضوية المجمع إطلاقاً؟
  - الأستاذ زكي المهندس: الترشيح يكون لعضوية المجمع إطلاقاً.
  - الدكتور السنهوري: إذا سرنا على اقتراح الدكتور أحمد أمين، فإننا نرشح أشخاصا معينين لشغل أماكن معينة.



هكذا أنهى الدكتور السنهوري المناقشة مبكراً وإن كان هذا لم يمنع من أن تضاء الأمور مرة أخرى بأقوال العارفين بتاريخ المجمع والمخضرمين فيه من طبقة العقاد وأحمد أمين، وقد كانت لكل منهما قدرة فائقة على تصور آليات العمل، و إن كانت قدرة كل منهما مختلفة بالطبع عن قدرة زميله كما سنرى:

- الأستاذ عباس محمود العقاد: سبق أن اتخذنا قرارا في هذا الموضوع بناء على اقتراح من المرحوم الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني، باختيار طبيب محل طبيب، أو عالم محل عالم، أو أديب محل أديب وهكذا، فرأينا أن نستأنس بهذا الاقتراح عند إجراء الانتخاب.
- الدكتور أحمد أمين: إذا كان كل منا سيختب ثلاثة من المرشحين عند إجراء عملية الانتخاب، فربما كانت النتيجة أن يفوز بعضوية المجمع العلماء دون الأدباء أو العكس، لكن لو جزأنا عملية الانتخاب، وذلك بتقسيم المرشحين على الكراسي الثلاثة الخالية، كانت نتيجة الانتخاب للمجمع بين العلماء والأدباء في عضوية المجمع، ولهذا فإني أقترح أن يرد كل ترشيح إلى مَنْ قدمه من حضرات الأعضاء، ليقول المزيكان في ترشيحهم إنهما يرشحان فلانا لشغل كرسي فلان، وليس هناك ما يمنع من ترشيح واحد للكرسيين معاً.
- الأستاذ عباس محمود العقاد: هذه الطريقة فيها إسقاط حق لا يجوز لنا إسقاطه، فمعناه مثلا أن باقي الأطباء لا ينتخبون في الأماكن الأخرى، بمجرد نجاح أحدهم في

انتخابه محل طبيب.

- الأستاذ الرئيس: ما دام النص القانوني لم يحدد التعيين، فلكم الحق في أن تقرروا ما تشاؤون.



هكذا كان الأستاذ لطفي السيد قادرًا على أن يجمع كل الاتجاهات والتوجهات تحت مظلة الحرية، ومع هذا فإن أصحاب الخبرة بالحياة الأكاديمية يطرحون رؤاهم من واقع خبراتهم، ومع أن منصور فهمي الذي هو من الرعيل الأول للمجمع كان يميل بخبرته إلى الحرية إلا أن أحمد أمين كان يظن نفسه قادرًا على وضع أطر تنظيمية على نحو ما نرى من اقتراحه الذي أعاد طرحه بأكثر من طريقة دون جدوى.

- الدكتور منصور فهمي: قد مخلو محل طبيب بالمجمع ولا يوجد طبيب ممتاز لشغل كرسيه، في حين أنه يوجد أديب ممتاز يمكن الاستفادة منه في خدمة اللغة، فإذا قررنا شغل محل الطبيب بطبيب آخر حررنا ذلك الأديب الممتاز من عضوية المجمع، على حين يفوز بها طبيب آخر أقل امتيازًا من هذا الأديب في خدمة اللغة العربية، ولذلك فمن الأفضل أن يُترك الاختيار لفظنة حضرات الأعضاء كما قلت، وهم أدري بحاجة المجمع.

- الدكتور أحمد أمين: اقتراحي يتمشى مع اتجاهات المجمع السابقة، لأننا قررنا أن نستأنس باقتراح المرحوم الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني في هذا الشأن عند إجراء الانتخاب، فلو تركنا الاختيار للأعضاء لخرجت النتيجة من يدنا إلى الوضع الطبيعي (هكذا يقول أحمد أمين وهو يسمي هذا الوضع أو يصفه: بالوضع الطبيعي) الذي تفوز فيه بعضوية المجمع طائفة دون الأخرى.

ولذلك فإني أقترح ما يأتي:

أولاً: ترد الترشيحات لحضرات المزمكين، ليحددوا الأماكن التي يرشحون لها مَنْ رشحوهم.

ثانياً: ينتخب المجمع لكل كرسي خال أحد المرشحين لهذا الكرسي.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: هذه الطريقة تضطرنا إلى أن نكرر عملية الانتخاب مرات كثيرة عن كل كرسي.



وبعد كل هذه المناقشات المستفيضة وجد الرئيس من واجبه أن يأخذ الأصوات على الأسلوب الذي يؤخذ به في الانتخاب.

- الأستاذ الرئيس: مَنْ من حضراتكم يوافق على تخصيص مرشح لشغل كرسي معين ومَنْ يريد الإطلاق ؟

فوافقت أغلبية الأعضاء على أن يكون الترشيح مطلقاً.

وفي الدورة السابعة عشرة (١٩٥٠ . ١٩٥١) عاد الأعضاء إلى مناقشة هذا الموضوع في جلسة ١٩ مارس ١٩٥١ ودارت المناقشة على النحو التالي:

- الأستاذ الرئيس: نريد الآن أن نقوم بانتخاب ثلاثة أعضاء، من بين المرشحين الثمانية لشغل الكراسي الثلاثة التي خلت منذ مدة وتم الترشيح لها، فكيف ترون أن نجري هذا الانتخاب ؟ للكراسي الثلاثة مرة واحدة، أم لكل كرسي على حدة ؟ وعلى الحاليين هل نراعي ناحية التخصص التي كانت لشاغل الكرسي، فنعمل على توافرها فيمن يشغله ؟

- الأستاذ زكي المهندس: إن للمجمع تقاليدته التي حرص عليها في كل انتخاب أجري به حتى اليوم، فلماذا لا نرجع إلى هذه التقاليد، نستعينها على اتخاذ طريقة معينة ؟

- الدكتور أحمد زكي: اتبع المجلس في انتخاباته الماضية طرقاً مختلفة، فمرة انتخب من بين المرشحين عضواً متخصصاً في العلوم أو الطب مثلاً، ليحل محل عالم أو طبيب فقدناه، ومرة أخرى انتخب من بين المرشحين جميعاً ليشغل الكرسي الخالي به، دون مراعاة هذا الاتفاق، وأفضل أن نحدد الكرسي أولاً ثم نتخب له عضواً من بين المرشحين.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: من بين الكراسي الخالية كرسي خلا بوفاة المرحوم الدكتور محمد شرف، ومن بين المرشحين أكثر من طبيب، ولذلك أقترح أن نتجنب ناحية التخصص. فإن اختيار المرحوم الدكتور شرف لم يكن لمكانته الطبية فحسب، بل لمكانته اللغوية أيضاً وأرى أن ينتخب كل منا ثلاثة من بين المرشحين، فإن حصل أحدهم على النصاب القانوني اعتبر ناجحاً في الانتخاب ونعيد العملية حتى يتم انتخاب العضوين الآخرين، ولو أننا اعتبرنا الانتخاب نوعاً من الحكم لما وصلنا إلى نتيجة، لكن إذا اعتبرناه نوعاً من المصالحة فإننا حينئذ نصل إلى اختيار أفضل المرشحين.

- الأستاذ عباس عمود العقاد: إذا نجح أحد المرشحين في عملية الانتخاب الأولى فسيكون نجاحه هذا وفقا لجميع الاعتبارات، ثم يمكننا أن نلاحظ التخصص في الكرسيين الآخرين.

- الدكتور أحمد زكي: ولم لا ننتخب من بين المرشحين واحدا ليشغل كرسيًا بعينه من الكراسي الثلاثة الخالية، ثم نكرر هذه العملية ؟

- الدكتور عبد الحميد بدوي: لو اتبعنا هذه الطريقة لتوزعت أصواتنا على جميع المرشحين، أما إذا انتخبنا ثلاثة من بين المرشحين، فيجوز أن يختار أحدنا مرشحا فيكون أول الثلاثة، وفي نفس الوقت يختاره آخر فيكون ثاني الثلاثة، كما يختاره ثالث أيضا فيكون ثالث الثلاثة، وعلى أية حال تتلاقى الأصوات الثلاثة في انتخاب هذا المرشح.

- الأستاذ الرئيس: هل توافقون على أن ننتخب ثلاثة من بين المرشحين ليشغل الكراسي الثلاثة الخالية ثم نكرر هذه العملية حتى نصل إلى نتيجة ؟  
ووفق على هذا .



### الفصل الثالث عشر تحديد التخصصات قبل الترشيح

بعد سنوات طوال من الحديث عن فكرة أن يكون الخلف كفؤًا للسلف في تخصصه التي أوضحناها في الفصل السابق، بدأ حديث متكرر عن ضرورة تحديد التخصصات قبل الترشيح، وقد دار حوار مهم حول هذه الفكرة في الدورة الثانية والأربعين (١٩٧٥). (١٩٧٦) في الجلسة ٢٤ من نوفمبر ١٩٧٥، ونوقشت فكرة تحديد بعض التخصصات عند الترشيح، وقد بدأت هذه المناقشات بعد ما أعلن الدكتور مذكور رئيس المجمع اقتراحه بالتفكير في شغل الأماكن الخالية، ودارت على النحو التالي:

- الأستاذ مصطفى مرعي: الترشيح ضرورة وكلما عجلنا به كان أفضل، ولكن أفضل قبل فتح باب الترشيح أن تُحدد فروع التخصصات الناقصة لدينا، فمثلا ليس لدينا أعضاء متخصصون في الجغرافيا والاقتصاد.

- الدكتور إبراهيم مذكور: أردت فقط أن نتفق على الترشيح.

-الأستاذ مصطفى مرعي: أرى أن نرجئ فتح باب الترشيح لحين بحث التخصصات الناقصة.

- الدكتور إبراهيم مذكور: سنضع هذا في اعتبارنا، والأماكن الخالية ستة أماكن خلت بوفاة الزملاء: الدكتور عبد الحكيم الرفاعي، والأستاذ الشيخ عطية الصوالحي، والدكتور مراد كامل، والدكتور الشيخ عبد الرحمن تاج، والأستاذ محمد رفعت، والدكتور أحمد زكي. ونأمل أن يكون بين المرشحين اقتصادي، وجغرافي، ومؤرخ، وبجانب هذا فإن الناحيتين اللغوية والأدبية في حاجة إلى تعزيز.

- الدكتور أحمد عمار: كل دورة انتخابية تمضي لتعزيز المجمع بالأعضاء الجدد دون نظر للتخصصات، فأنا مثلا حللت محل المرحوم الأستاذ إبراهيم المازني، وأنا طبيب والمرحوم المازني أديب.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أقترح إرجاء النظر في فتح باب الترشيح من اليوم حتى يفرغ المجلس من بحث وجهات النظر.

- الأستاذ مصطفى مرعي: نحن مقيدون بطريق غير مباشر، ولأن المجلس له لجان،

ولكي تباشر كل لجنة نشاطها ينبغي أن يكون بها عددها الكافي من الأعضاء، وأفضل أن نرجع هذا الأمر لجلسة قادمة، وذلك ليتضح أمام المجلس الأماكن التي يحتاج لشغلها.

- الأستاذ عباس حسن: كان للدكتور السنهوري رأى نُشر بمجلة المجمع بصدد هذا الذي نحن فيه الآن فهو يقول ما معناه: إن المجمع مجمع لغة عربية فلا يصح فيه تحديد نوع معين من الثقافة، فإذا كان ثمة نقص في المجمع في بعض أنواع الثقافات فإن هذا النقص يعوضه وجود الخبراء في اللجان، فالمجمع مجمع لغة عربية أولاً وأخيراً، أما هذا التحديد فهو بمثابة تعيين ياباه القانون، وإذا كان المجمع في حاجة إلى متخصصين في الجغرافيا أو التاريخ أو الاقتصاد أو غير ذلك من التخصصات المختلفة؛ فهذا مستدرك باختيار الخبراء في اللجان، وأما الأساس الذي يجب أن نضعه نصب أعيننا فهو أن يكون المرشح من رجال اللغة العربية وعلمائها، هذا هو جوهر رأى السنهوري، وإني لمعه في هذا الرأي فقد دلت التجربة على أن كثيراً من العلماء الأفاضل الذين لا يشتغلون باللغة العربية لا يهتمون بها كثيراً، لأنها ليست من صميم اختصاصهم، ومن ثم تبدو حاجتنا ماسة إلى أعضاء يخدمون اللغة العربية، ولن يخدم اللغة العربية إلا أبنائها الذين تمكنوا منها وتفرغوا لها.

- الدكتور محمد مهدي علام: في تقديري أن تكون اللغة العربية هي الأساس بالنسبة للتخصصات المختلفة فما خطر ببالنا في يوم من الأيام ونحن نتجه لاختيار زميل في أي فرع من الفروع أن يكون متخصصاً في هذه المادة دون أن يكون متبحراً في اللغة العربية، ولا شك أن اختيار اللغوي خير من اختيار الخبير.

- الأستاذ مصطفى مرعي: زميلنا الدكتور مهدي علام قال بعض ما كنت أود أن أقوله، فاللغة هي الرءاء الذي يعبر من خلاله، وأداة التعبير لا بد لها من فكرة، وقيمة اللفظ في فكره، والمعرفة والثقافة ليستا لغة فحسب، فعضو المجمع يشترط فيه أن يكون عالماً في اللغة مع إلمامه بفرع من فروع المعرفة الأخرى، وأن يكون مجيداً للغة أجنبية.

- الأستاذ زكي المهندس: الواضح أن إخواننا الذين تمسكوا بضرورة تبحر العضو في اللغة واقتصاره عليها كانوا متمسكين بالماضي، ولأن المجمع ظل سنين طويلة مقصوراً على رجال اللغة. والمرحوم السنهوري مثلاً ظل خبيراً بلجنة القانون على مدى حقبة طويلة من الزمن عشرين عاماً ولم يعين عضواً إلا سنة ١٩٤٦.

.....

ينبغي أن أتوقف لأشير إلى ما يبدو لي من أنه مبالغة شبه مقصودة من الأستاذ زكي المهندس وهي مبالغة مقصودة من أجل إثبات الفكرة، فحين دخل السنهوري المجمع لم يكن المجمع قد بلغ من العمر إلا أربعة عشر عاماً فقط.

.....

- الدكتور عبد العزيز السيد: حقيقة المسألة المثارة الآن مسألة مهمة، ونحن لا نريد أن نختار الأعضاء على أساس التخصص فحسب، ونقول: نريد جغرافياً أو اقتصادياً فنحدد من نختارهم قبل الترشيح؛ فمن المستحسن أن تمثل التخصصات المختلفة في المجمع، هذا أمر مطلوب ومرغوب فيه أيضاً، ولكن ثمة قيوداً ينبغي ألا نحيد عنه إذ يجب أن يتوفر في كل عضو شرطان:

الأول: أن يكون متخصصاً في اللغة العربية أو أحد فروعها.

الثاني: أن يكون ممثلاً لتخصص من تخصصات المعرفة.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: أتكلم في نقطتين: الأولى موضوع ملاحظة استيفاء الثقافات المختلفة والتخصصات المتنوعة في عضوية المجمع، وهذا قد أشارت إليه اللائحة نصاً. وعلى هذا فلا تثريب على القول بأن يكون ذلك موضع مذاكرة وتفاهم، وإن كان ذلك كله لا يفقد العضو حرته عند التصويت في اختيار أحد المرشحين بحسب ما يرى.

والنقطة الأخرى موضوع الحاجة إلى استكمال التخصصات في عضوية المجمع، فقد ذكر منها التخصص الجغرافي والاقتصادي والتاريخي، وأريد أن أضيف تخصصاً هاماً لا بد من مراعاة استكمالها، لضرورته الملحة في دراسات المجمع، ذلك التخصص هو البصر باللغات الشرقية والسامية التي لها صلات وثيقة بأصول العربية. وأرجو أن يلاحظ ذلك في الترشح للكراسي الخالية.

- الدكتور عبد العزيز السيد: مع ملاحظة توافر الشروط ووضعها موضع الاعتبار أرى أنها لا تحدد، وإنما هي إحساس عام يتناول ثقافة وتاريخ المرشح.

- دكتور إبراهيم مذكور: لم أتصور أن تصل بنا المذاكرة إلى هذا المدى، ومهما يكن من أمر فحق الترشح حق مطلق، وأعضاء المجمع بخبرتهم يدركون حاجة المجمع ويدركون الأصلاح، وإذا رأيتم نتهى اليوم من المذاكرة على أن يفتح باب الترشح لمدة أسبوع.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أرى أنه من الأفضل أن نحدد معالم حاجتنا من التخصصات المختلفة.

- الدكتور إبراهيم مذكور: هذه المناقشة ، ليست جديدة على المجلس ففي كل مناسبة يفتح فيها باب الترشيح لاختيار أعضاء جدد تثار هذه المسائل، ومن خلال خبرة ثلاثين عاما في المجمع أعتقد أننا في حاجة إلى كثير من التخصصات، وإن كانت حاجتنا إلى اللغويين والأدباء تأتي في المقام الأول، فإن حاجتنا إلى التخصصات الأخرى ليست بأقل من ذلك أهمية.

- الأستاذ مصطفى مرعي: ما أريده هو تحديد حاجة المجمع من التخصصات المختلفة التي لم تستكمل بعد.

- الدكتور إبراهيم مذكور: المجمع بحاجة إلى أعضاء من التخصصات المختلفة بالإضافة إلى كونهم لغويين.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أفضل أن تتم المذاكرة قبل الترشيح لا بعده؛ فمثلا إذا عرفنا أننا لسنا بحاجة إلى جغرافي لا أرشح جغرافيا.

- الدكتور إبراهيم مذكور: هذا هو الصواب.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : عندما ظهرت على مائدة البحث الفكرة القائلة بمراعاة نوعية التخصص عنّي لي أن لكل فرع من فروع المعرفة لغته الخاصة به، وهذه اللغة لا يتقنها إلا من يلم باللغة العربية، وعلى هذا فمن اللازم أن يلم المتخصص بلغة علمه والتي هي من واقع اللغة العربية.

.....  
 .....  
 .....  
 - الأستاذ عباس حسن: أود أن أقول: إن القانون يشترط أن تتوفر في عضو المجمع إحدى الصفات الآتية:

(أ) اطلاع واسع وعميق على علوم اللغة العربية وآدابها، مع أصالة في البحوث اللغوية والأدبية.

(ب) تخصص وتأليف في تاريخ الأمة العربية أو في آثارها أو في تراثها العلمي أو

الأدبي، مع الاشتغال والتمكن في آداب اللغة العربية.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: أعتقد أن في هذا القدر من المذاكرة ما يكفي، وأقترح أن يفتح باب الترشيح لشغل الكراسي الخالية بعد إجازة عيد الأضحى المبارك. وقد وافق المجلس على هذا.



وفي الدورة الثالثة والأربعين وفي جلسة ( ٣ من يناير ١٩٧٧م ) وهي التالية لجلسة الانتخابات، دارت مناقشات مهمة حول الفكرة نفسها وقد دارت على النحو التالي:

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: للدكتور أحمد الحوفي اقتراح حول ترشيح الأعضاء الجدد.

- الدكتور أحمد محمد الحوفي : أستاذن سيادة الرئيس والسادة الأعضاء في عرض اقتراح متصل بجلسة الانتخاب الماضية، وذلك أنني بعد أن أنهى الزميلين الناجحين الفاضلين أرى أنه لا بد لنا من أن نناقش الشروط التي ينبغي أن نراعيها فيمن نرشحهم لعضوية المجمع، وهنا ألاحظ أنه ينبغي ألا نرشح إنساناً لمنصبه أو شهرته أو لإلحاحه واتصاله، وإنما ننتخب العضو لحاجة المجمع إليه، وإنتاجه هو الذي يؤهله لأن يجلس هنا، مع ملاحظة أن المجمع هيئة علمية تُعني بشؤون اللغة العربية، فيجب أن تكون الكثرة الغالبة فيه لأساتذة اللغة العربية.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: بمناسبة التصديق على محضر جلسة الانتخابات، وما أثاره الزميل الدكتور أحمد الحوفي، أقرر أنه عندما وصلتني قائمة المرشحين لعضوية المجلس جال في خاطري نقص عدد أعضاء المجلس المتخصصين في اللغة عاماً بعد عام، وعدم تعويض هذا النقص بالانتخابات الجديدة، وقد حاولت أن أهتدي في التعرف على مَنْ هم من فقهاء اللغة بين المرشحين، وبمعاونة بعض الزملاء، فلم أوفق. ولعلنا نجد وسيلة لمعالجة هذا النقص في المستقبل.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: يُخيل إلى أن ما أبداه الزميلان الدكتور أحمد الحوفي والدكتور أحمد عز الدين عبد الله إنما يعبر عن شعور عام أحس به الإخوان جميعاً.

- الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر: أؤيد الزملاء الذين تكلموا في هذا الموضوع. والواقع أنني تكلمت في هذا مع بعض السادة الأعضاء وسبق أن تكلمت في جلسة الانتخاب، وطلب إلي أن أؤجل الكلام فيه إلى ما بعد الانتخاب، وهذا يتصل بموضوع

التخصصات وضرورة تحديدها. وأنا لا ألتج في أن ننظر هذا الموضوع في هذه الجلسة، وإنما أن يكون ذلك في جلسة قريبة، ولا نتركه إلى قبيل الانتخاب حتى لا يُقال: إن الوقت قصير. ونحن نعانى من ذلك في اللجان، فهل سنستعين بخبراء في اللغة العربية في مجمع اللغة العربية؟! إنني أكرر أنني لا أرى أن يترك الأمر إلى آخر لحظة، بل ننظره في وقت قريب.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: من الخير أن نرجع هذا كله إلى الدورة الانتخابية القادمة، وعلينا حين ذاك أن نتدارس جيداً، وأن نقول كلمتنا في هذا الموضوع حتى يتحقق الأمل المنشود من رسالة المجمع.

- الدكتور محمد مهدي علام: وهل تعي ذاكرة ما قيل الآن إلى عام قادم؟

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: كل ما قيل الآن سيسجل بمحضر الجلسة وسيكون هو الأساس الذي نبني عليه مناقشتنا للموضوع.

- الأستاذ مصطفى مرعي: يكفي أن يثبت بالمحضر هذا الذي أثير الآن، مع الإشارة إلى أن ما عبر عنه السادة الزملاء الكرام قد صادف رغبة عامة لدى المجمع، وتسجيل هذا يعد خطوة أولى لنسير على الطريق، تلوها خطوات عندما يحين وقت الانتخابات القادمة إن شاء الله.



وفي الدورة التالية، وهي الدورة الرابعة والأربعين وفي جلسة ٢٨ من نوفمبر ١٩٧٧ دارت مناقشات مهمة حول فكرة العضوية والتخصصات وذلك على النحو التالي:

- الأستاذ مصطفى مرعي: اختصاراً للوقت أقترح أن تُشكل لجنة من خمسة أعضاء أو سبعة تتولى بحث حالة المجمع، وتتحرى وجوه النقص فيه من جميع النواحي كاحتياجاتنا من اللغويين والاقتصاديين إلى آخر ذلك من المسائل التي ننظرها والأمر لكم في أن تشكل تلك اللجنة قبل فتح الترشيح أو بعده.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الحق أن هذه مسألة حيوية، وينبغي أن تكون تمهيداً لعملية الترشيح، لأننا نصر على حق العضو والمجلس في أن يقول كلمته، ولنجعل ما أثير اليوم مذاكرة ونرجع باب الترشيح إلى جلسة قادمة.

- الدكتور مهدي علام أمين المجمع: أرجو توضيح ما يُقترح لمهمة اللجنة، أتقدم الأعضاء وتفاضل بينهم؟ أم تعرف بهم فقط؟ وفي المجلس الأعلى للفنون والآداب



والعلوم الاجتماعية تُعقد لجان لهذه المسائل ، لكنها لا تفاضل بين مرشح وآخر، بل تلخص ما يُقدم من المعلومات عن كل مرشح ليكون أمام المجلس.

- الدكتور إبراهيم مذكور: أرى أن تكون مهمة اللجنة استعراض حاجة المجمع من التخصصات التي تنقصه، أو عرض الأمر على الأعضاء ليضعوا هذه المقترحات والملاحظات في اعتبارهم عند التقدم بالترشيح.

- الأستاذ مصطفى مرعي: لم أقصد أبدا من كلامي التفضيل بين مرشح وآخر ، بل أقصد توضيح حاجة المجمع إلى التخصصات المختلفة.

- الدكتور عبد العزيز السيد: هناك حرية يجب ألا يُعتدى عليها وهي حرية العضو في أن يختار مَنْ يشاء، وأقترح أن نفتح باب الترشيح، وبعد ذلك ترد الترشيحات ، ثم نتذكر فيما بيننا، والواقع أن أعضاء المجمع يجب أن يكونوا من الشخصيات اللامعة ذات الخبرة في مجال اللغة العربية مهما كانت تخصصاتهم، فالتخصصات تأتي لها بالخبراء، أما الأعضاء فيجب ألا يكون اختيارهم خاضعا للتخصصات وينبغي أن نكون حريصين على شخصية المرشح، فالمجمع عاش وكسب مجده واحترامه من الشخصيات التي كان يضمها، وأنا الآن أيضا أفخر بأن يكون بيننا الأستاذ مصطفى مرعي لا لشيء إلا لأنه شخصية ذات وزن اجتماعي وعلمي.

- الدكتور إبراهيم مذكور : لقد نشأت فكرة توجيه الترشيح من وجود أعمال شبه معطلة بالمجمع ، وذلك لعدم وجود عضو متخصص بها، مثلا لجنة الاقتصاد معطلة برغم وجود ذخيرة كبيرة يستطيع المجمع أن يستفيد منها في مادة الاقتصاد، وكذلك الأعضاء اللغويون حاجة المجمع إليهم شديدة، لأن من تقاليد المجمع الثابتة أن يكون بكل لجنة عضو لغوي، والأعضاء اللغويون في المجمع يتناقص عددهم ، باستمرار دون تعويض.

- الدكتور عبد العزيز السيد: يكفي أن يكون هذا مثبتاً في المحضر، ولا حاجة بنا إلى تشكيل لجنة تختص بهذا الأمر.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : أعتقد أن الأمور أصبحت الآن واضحة ، وكل ما أرجوه هو أن نوفق في اختيار الأعضاء الجدد، كما وقفنا في المرات السابقة إن شاء الله.



## الفصل الرابع عشر

### قصر شغل عدد من المقاعد على أساقذة اللغة

في الدورة الحادية والخمسين (جلسة ٣ من ديسمبر ١٩٨٤) دارت مناقشات مهمة حول أهمية تخصيص مقاعد للغويين ولم تنته هذه المناقشات إلى قرار محدد في هذا الشأن على نحو ما نرى من نصوصها:

- الدكتور على عبد الواحد وافي: نريد أن نعرف التخصصات المطلوبة لعضوية المجمع، وأن نحدد صفة المطلوبين لكي نراعي ذلك في الانتخابات.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: إن جزءاً كبيراً من أعمال المجمع يتعلق بمعجماتنا اللغوية، فنحن في حاجة إلى اللغويين، كما أننا في حاجة أيضاً إلى التخصصات الأخرى، والأمر متروك للمجلس، وإن كنا نشعر بنقص في الجانب اللغوي.

- الدكتور حامد جوهر: أرى أن يراعي السادة الزملاء تخصيص القسط الأكبر من الكراسي الشاغرة لمختصي اللغة العربية.

- الدكتور سليمان حزين: أرجو ألا تفرض الحاجة إلى اللغويين على المجلس أن يصدر قراراً أو توصية إلى الأعضاء بأن يخصص الجانب الأكبر من الكراسي للغويين، فمثل هذا الأمر إننا يتم أثناء مشاورنا فيما بيننا، واللائحة تنص على هذا التشاور، خشية أن يفرض أمر بقرار المجلس أو توصيته يكون فوق اختياري.

- الدكتور مهدي علام: أحب أن أذكر أن المجلس اقترح في العام الماضي تخصيص أربعة كراسي للغويين، وقد اقترح أحد الزملاء أنه يجب عدم مخالفة هذا الشرط. وبالرغم من هذا، فقد تقدم بعض السادة الأعضاء بترشيح عدد أكبر من عدد الكراسي المذكورة. وهذا خطأ، كما أن البعض تقدم بترشيح غير التخصصات المطلوبة، وهذا خطأ أيضاً، وذكرت كل ذلك في المذكرة التي أرسلتها للسادة الزملاء أيام كنت أميناً عاماً للمجمع، وإذا كانت هذه المذكرة قد ضاعت فلديّ أصولها، والأمر الذي أريد أن أوضحه. وألجأ إلى زميلي الدكتور أحمد عز الدين عبد الله، لأنه هو صاحب الاقتراح. أنه يجب مراعاة الشروط المطلوبة، وقد أخذ المجلس بهذا الاقتراح من قبل.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: ما قاله الزميل الدكتور مهدي علام صحيح

وأذكره كما ذكره، فسبق أن قمت بدراسة إحصائية لعدد أعضاء المجمع، وبخاصة المتخصصون في اللغة العربية، فوجدت فاجعة، وهي تناقص عدد هؤلاء اللغويين عاما بعد عام، وعلقت على ذلك بقولي: «أخشى أن يتحول هذا المجلس إلى مجلس جامعة وليس مجلسا لمجمع اللغة العربية» والذي أراه هو أنه يجب أن يكون نصف الأعضاء على الأقل. من أهل اللغة وفيما يتعلق بتخصيص كراسي معينة لفرع من فروع العلم، فهذا حق للمجلس لا شبهة فيه. وأريد أن أقول: تعقيا على ما قاله الزميل الدكتور سليمان حزين من حيث التفرقة بين التوصية والقرار. أن كلمة توصية من الناحية القانونية تستخدم بصدد توجيه من جهة إلى جهة أخرى هي صاحبة القرار والجهة الأولى في هذه الحالة لا تملك... هذه الصورة ليست متحققة لمجلسنا الآن، لأن المجلس الذي هو صاحب القرار هو الذي يصدر التوصية، وإذا قلنا: يوصي المجلس أم يقرر، فكلا الأمرين من حق المجلس، وإذا قلنا: يوصي المجلس أو يقرر المجلس تخصيص عدد معين. هو كذا. من الكراسي لأهل اللغة العربية، فإن هذا القرار صحيح لا شك فيه.

ونعود إلى ما سبق أن قلنا منذ ثلاث سنوات، وهو أنه يجب أن يُحدد بقرار. عدد من كراسي المجمع الشاغرة، تُخصص للغويين، ولا تشغل بغيرهم من التخصصات الأخرى، حتى ولو لم ينجح أحد.

وقد يعجب البعض من تعصبي للغة العربية مثل هذا التعصب، وفي حقيقة الأمر أنا لا أتعجب، ولكنني أفرحنا من حقوق هذه اللغة باعتبارها أسلوبًا بالبيان لكل عالم في أي ميدان، سواء أكان طبيبًا أم مهندسًا أم قانونيًا، فرجل القانون الذي لا يجيد اللغة العربية لا يكون رجل قانون وإنما يكون أميا أمية نصف كاملة، فأرجو رجاء شديدا أن نخصص عددا معينًا من كراسي المجلس الشاغرة لأهل اللغة، وشكرًا.

- الدكتور محمد الطيب النجار: بسم الله الرحمن الرحيم، أزكي كلام زميلي الدكتور عز الدين عبد الله من حيث تخصيص كراسي معينة للغويين، لا تُشغل بغيرهم، ومن ناحية أخرى أحب أن نتفق على مَنْ هو اللغوي الذي نريده ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: اللغوي هو من يكون على صلة باللغة العربية. قديمها وحديثها. لأنه هنا في المجمع يكون إما (أمينًا) على تعبير أو لفظ، أو أنه شريك في لجنة، والشركة في اللجان هي العمل الأساسي لمجمعنا. والمجامع الأخرى حولنا لم تأخذ بنظام اللجان، لذلك فإن إنتاجها ليس على المستوى الذي ألزمت به نفسها منذ البداية.

- الدكتور مهدي علام: سيدي الرئيس، لقد سبق لي في جلستين سابقتين. أن حددت. تحت مسؤوليتي العلمية. معنى العضو اللغوي، وقلت ولا أزال أكرر. إنه العضو الذي لديه حصيلة كبيرة من النصوص العربية. قديمة وحديثة. وأن يكون قادرًا على تعقب أية قاعدة لغوية أو نحوية في أدق مراجعها، غير مكتف بالكتب البسيطة، وفيما يتعلق بمتن اللغة، أن يكون قادرًا على أن يراجع أصول الكلمات العربية في أدق مراجعها ولا يكتفي بلسان العرب أو مختار الصحاح أو المعجم الوسيط الذي هو من إنتاج مجمعنا. وأصر على أن هذه هي الشروط الواجب توافرها، والتي لا بد أن تتحقق في اللغوي الذي ينشد اللغة العربية أو أية لغة أخرى.

- الأستاذ مصطفى مرعي: ما قاله السادة الزملاء حول العضو اللغوي هو تقييد لحرية عضو المجمع في أن يتقدم بترشيح من يريد إدخاله، والمفروض أننا قرأنا القانون وعرفنا ما يجب أن يحدث في اختيار عضو مجمع اللغة العربية، الذي لا بد أن يكون معناه أوسع مما ضيقه بعض الزملاء في تعريفاتهم له.

- الدكتور إبراهيم مذكور: المسألة لا تعدو أن تكون ترشيحًا، وللمجلس الرأي الأخير.

- الدكتور مهدي علام: والقانون نفسه وضع القيود وقيدنا بها، ولا يصح أن نترك هذه القيود التي حددها القانون، ونعمل بمطلق الحرية.

- الدكتور علي عبد الواحد وآفي: إذا كان القانون يعطي المجلس الحق في تحديد الطائفة التي ينبغي أن تشغل معظم الكراسي الشاغرة، أقترح بهذه المناسبة تحديد خمسة كراسي للمتخصصين في اللغة العربية متخرجًا في الأزهر أو دار العلوم، بل المهم أن يكون له قدم راسخ في اللغة.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: اسمحوا لي بكلمة تتعلق بمدلول مصطلح «اللغوي» نريده، أريد أن أصارحكم بما أرى، وأرجو ألا يكون فيه حرج. ذلك أنني لا أخلط بين اللغويين والمشاركين في علوم العربية، والذين لهم قدرات على التعبير شعراء أو نثرين: فاللغوي ينصرف معناه إلى من مارس دراسة اللغة نحواً و صرفاً واشتقاقاً، مع التعمق في فقه اللغة وأوضاعها المعجمية وغير المعجمية، فذلك هو اللغوي، ولا ينصرف هذا الوصف أو النسبة إلى من لهم قدم في علوم العربية عامة، ومن لهم ملكات بيانية يتفوقون بها ويقدمون للعربية فاخر الكلام. وعندني أن المجمع في حرصه على التكامل في أداء

مهمته يجب أن يتوافر فيه اللغويون الأفحاح، ومعهم مَنْ لهم تذوق للبيان العربي وَمَنْ لهم مشاركة في علوم العربية وآدابها، وكل هؤلاء إلى جانب جهابذة العلوم الأخرى من طب وطبيعة وكيمياء وغيرها مما يستوعب ثقافة العصر. فهذا يتحقق التكامل الذي حرص عليه المجمع منذ نشأته الأولى.

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: في حدود ما قيل عن تعريف «اللغوي» المطلوب، انصرف الكلام إلى خريج دار العلوم. تلك الدار الكريمة. أو خريج أقسام اللغة العربية في الكليات المناظرة ولكن تمثيل الأزهر عند الكلام عن اللغويين لم يكن كافياً، ولا لائقاً بهذا المعهد الكبير، أول جامعة في الشرق تمتعت بمكانة وسمعة وشرف، ولا بد أن نعطي هذه الجامعة الكبرى حقها من التمثيل، وشكراً

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أرى أن الأمر قد اتضح الآن، والأزهر الكريم أمامنا دائماً، ونحن نرحب بهم.



وفي الجلسة التالية من الدورة ذاتها، وهي الجلسة الحادية عشرة التي انعقدت في ١٠ من ديسمبر ١٩٨٤ تحدث الدكتور شوقي ضيف مستفسراً:

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: للزميل الدكتور شوقي ضيف كلمة بشأن انتخابات المجمع القادمة.

- الدكتور شوقي ضيف: أود من المجلس الموقر أن يوضح: أئمة تخصصات بعينها يحتاجها المجمع الآن حتى يمكننا اختيار المرشحين في ضوء هذه الحاجة ؟ فمثلاً هل نحتاج إلى لغويين فقط ؟ أو هناك تخصصات علمية أخرى ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: لقد أثير هذا الموضوع في الجلسة الماضية، وكل ما نرجوه أن تكون الأغلبية للغويين هذا ما نرجوه جميعاً وكل ذلك من باب الأمل والرجاء ، وإن كان هذا لا يمنع من حاجة المجمع إلى التخصصات الأخرى وعسى أن يوفقنا الله سبحانه وتعالى إلى أن نختار مَنْ يفيد المجمع.



وفي الدورة السادسة والخمسين (١٩٨٩. ١٩٩٠) أجريت الانتخابات على مرحلتين، كانت المرحلة الأولى في ديسمبر ١٩٨٩ لانتخاب خمسة من اللغويين، وقد أسفرت عن فوز اثنين فقط، وكانت المرحلة الثانية في نهاية الدورة، وكان مقرراً أن تكون الخمسة

كراسي من غير اللغويين، ولكن عدل عن هذا إلى أن تكون الانتخابات لثمانية كراسي من اللغويين وغيرهم: ثلاثة للغويين وخمسة لغيرهم، ومع هذا فإنه لم يفز في هذه الانتخابات إلا مرشح واحد.



وهكذا يمكن القول بأن انتخابات الدورة السادسة والخمسين (١٩٨٩ . ١٩٩٠) قد شهدت على مدى المرتين اللتين أجريت فيهما الانتخابات تخصيص كراسي للغويين دون غيرهم، فخصصت خمسة كراسي في الانتخابات التي أجريت في ديسمبر ١٩٨٩ ولم يفز فيها إلا اثنان من اللغويين، ثم خصصت خمسة كراسي للعلميين وثلاثة كراسي للغويين في الانتخابات التي أجريت في نهاية هذه الدورة في أبريل ١٩٩٠.



وحري بنا أن نطالع المناقشات التي دارت قبل إقرار هذا القرار (في جلسة ٦ من أبريل ١٩٩٠)، وهي الجلسة الخامسة والعشرون من الدورة السادسة والخمسين:

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: بعد أن أخذ منا الحديث عن الترشيحات الجديدة لعضوية المجمع وقتنا طويلا أقترح على حضراتكم أن يفتح باب الترشيح ابتداء من اليوم الاثنين الموافق ٩ من أبريل سنة ١٩٩٠ ولمدة أسبوعين ينتهي في الساعة الثانية عشرة يوم الثلاثاء الموافق ١٧ من أبريل سنة ١٩٩٠ حيث إن يوم الاثنين ١٦ من أبريل يوافق يوم عطلة شم النسيم، وسوف يكون الترشيح للمجالين اللغوي والعلمي، ولا يفوتني أن أنوه ونحن بصدد الحديث عن الترشيحات الجديدة لعضوية المجمع، إلى أننا في حاجة ماسة إلى عضو اقتصادي، ولعل الزميل الدكتور أحمد عز الدين عبد الله يمد لنا يد المساعدة في ذلك، كما أرجو أن يكون بيننا قانوني آخر والرأي لكم، ولكنني أردت فقط أن أذكر حضراتكم بأوجه النقص في بعض التخصصات العلمية.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: لقد نص قانون المجمع صراحة على أن نتذاكر فيما بيننا قبل الترشيح حتى يتسنى لنا تحديد احتياجات المجمع في جميع التخصصات.

- الدكتور كمال محمد بشر: من خلال البيان الذي وزع علينا والخاص بالنقص الموجود في اللجان المختلفة، وجدت أن بعض اللجان يوجد بها عضو واحد فقط، كلجنة الجغرافيا، ولجنة التربية وعلم النفس على سبيل المثال، ولجان فيها عضوان كالفيزيكا، والرياضيات، والهندسة، والفلسفة، والقانون، والتاريخ، والآثار، علما بأن لجنة الفلسفة

قد توقفت، ووجدت لجان بها ثلاثة أعضاء كلجان الطب، والجيولوجيا، واللهاجات، ولجان بها خمسة أعضاء كلجان المعجم الكبير، وألفاظ الحضارة، وأود أن أنوه إلى أن هناك لبسا قد حدث في البيان الذي وزع علينا يتمثل هذا اللبس في أن اللجان المتوقعة هي في الحقيقة أربع لجان؛ لأن لجنة التربية وعلم النفس لجنة واحدة، وهذا البيان الذي وزع علينا يوضح مدى الاختلال وعدم التنسيق في توزيع الزملاء الأعضاء على اللجان المختلفة، لذا أقترح أن يعاد توزيع الأعضاء على اللجان مرة أخرى.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: التقليد الذي اتبعناه منذ نشأة المجمع ونسير عليه إلى الآن أن يكون في كل لجنة عضو مختص من الناحية العلمية، أما إذا استدعى العمل في اللجنة أكثر من عضو فهذا مجرد استثناء، ولهذا يجب التنويه إلى أننا لسنا في أكاديمية أو هيئة من الهيئات العلمية ذات النظام المتسع، والمجال المفتوح، ولكننا في مجمع يختص في المقام الأول بشؤون اللغة العربية، فمهمتنا الأولى تنحصر في المجال اللغوي.

- الدكتور كمال محمد بشر: لقد قلت آنفا: إن توزيع الأعضاء على اللجان غير متناسق، فبعض اللجان بحاجة ماسة إلى تخصص بعينه، ولذا أقترح إعادة النظر في تكوين هذه اللجان، كما أرجو أن يفتح الباب لترشيح اللغويين وغيرهم من التخصصات الأخرى، فهناك لجان لا يوجد بها أعضاء كلجنة الاقتصاد على سبيل المثال، كما أنه لا توجد بالمجمع لجنة للعلوم الاجتماعية.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أقترح ألا تتوسع في اللجان أكثر مما يجب، لأن التوسع في اللجان من شأنه أن يخرج بالمجمع عن رسالته، ولا ننسى أن من بين زملائنا الكرام رجل الاجتماع الأول وهو الزميل الدكتور على عبد الواحد وافي شفاه الله وعفاه.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أرجو أن نتذكر كما نص القانون لتحديد النقص الموجود باللجان المختلفة حتى يتم الترشيح على أساس هذا النقص، حيث إنه ورد بالمذكرة أو البيان الذي قدمه الزميل الدكتور شوقي ضيف أن لجنة المعجم الكبير بها خمسة أعضاء، فهل مثل هذه اللجنة بحاجة إلى مزيد من الأعضاء؟

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أيها الزميل الكريم.. لقد جاء يوم على هذه اللجنة وكان يعمل بها أكثر من سبعة عشر عضوا من أعضاء المجمع، ونحن في حاجة شديدة إلى أعضاء لغويين.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: ولجنة الأصول أيضا تضم سبعة أعضاء، ومع ذلك لم تعرض علينا شيئا يذكر خلال هذه الدورة، بل بإمكاننا أن نقول: إنها توقفت بعد مرض الأستاذ شوقي أمين شفاه الله، ولولا وجود اللجان العلمية وما تقدمه من مصطلحات لما وجد المجمع شيئا يعرض عليه أو ينظر فيه.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أرجو أن يأتي مؤتمرنا القادم إن شاء الله ونقدم أعمالا لغوية، وأن تغلب اللجان اللغوية على ما تمر به الآن من ظروف صعبة.

- الدكتور شوقي ضيف: فيما يختص بلجنة الأصول فقد قدمت في الماضي أعمالا كثيرة، وطبع لها جزءان، وفي هذا العام تقدمت اللجنة بأربع مسائل وافق المؤتمر على ثلاث منها، ولم يوافق على واحدة فقط، أما لجنة الألفاظ والأساليب فلديها مشكلة خاصة بها حيث إنها تعودت أن تقدم في الماضي مسوغات لبعض الألفاظ العلمية التي تجري على السنة الناطقين، وأقلام الكاتيبين بغية الوصول إلى جذور لغوية لها مسوغ ضمها في معجم الفصحى، وقد توقف العمل بهذا الأسلوب، ونحن نريد أن نطور أنفسنا ونعيش عصرنا مع المتغيرات التي نمر بها حتى لا نتجمد مع الماضي، أما هذا العام فلدينا موضوع جديد سوف نعمل من خلاله ألا وهو وضع معجم للعاميات الفصيحة، وقد قدمت عينة منه إلى المؤتمر السابق، ونحن بصدد عمل هذا المعجم بحيث يضم العاميات الفصيحة في البلاد العربية، وهذا هو الموضوع الذي تشغل به أنفسنا هذا العام.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: في الحقيقة أن هناك تعبيرات تشر في الصحافة والإذاعة متأثرة باللغات الأجنبية، وعلينا أن ندرس هذه التعبيرات حتى نعطها حق البقاء، وحتى نواكب العالم في تقدمه وتطوره ولا نقف عند حدود القرن الرابع.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أود بهذه المناسبة، مناسبة الحديث عن اللجان اللغوية، أن أطرح سؤالاً يحيرني كثيرا وهو:

ما الفرق بين لجنة الألفاظ والأساليب ولجنة اللهجات؟

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: لجنة اللهجات تبحث في نطق الكلمات والحروف واختلافها باختلاف اللهجات العربية.

- الدكتور شوقي ضيف: كنا نعمل على دراسة اللهجات القديمة، وكان ذلك تحصيل حاصل، فلم نكن نستنبط جديدا، بل اقتصرنا مهمتنا على التسجيل فقط، وهذا من شأنه ألا يأتي بجديد.



- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: لجنة اللهجات هي اللجنة التي تعالج باختصار شديد نطق الحروف واختلاف هذا النطق باختلاف اللهجات، سواء كان هذا الحرف يكتب أم لا يكتب.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أرجو من زملائنا أعضاء اللجان اللغوية أن يشغلوا بالنائب أعمالهم، لأننا منذ دورتين كل ما يقدم هو الإنتاج العلمي فقط، وهذا لا يعقل ونحن في مجمع اللغة العربية.

- الدكتور كمال محمد بشر: أحب أن أوضح أن هناك فرقا بين عمل اللجان العلمية واللجان اللغوية، فاللجان اللغوية تحث في أرض صلبة لأنها تحاول إخراج قواعد مملوءة بالمشاكل إلى أن بلغ بنا الحد في بعض الأوقات أننا نحجم عن عرض ما بحثناه خوفا ورهبة، أما عمل اللجان العلمية الأخرى فأسهل كثيرا من عمل اللجان اللغوية، فالمصطلحات لديها جاهزة وما عليها إلا أن تضع لها التعريفات المناسبة، وهذا يختلف كل الاختلاف عن العمل في لجان للغة؛ لأن القدماء من أهل اللغة قد اتفقوا في مواضع قليلة واختلفوا في مواضع كثيرة، ولم يضعوا لنا منها نستعين به، ولو وضعوا لنا مثل هذه المنهج لما ترددنا ووقعنا في خلافات ومناهات في دروب اللغة.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: لقد كان لنا في الماضي نشاط واسع لكل اللجان اللغوية، وأرجو أن يشهد المستقبل عطاء مماثلا لهذه اللجان.

- الدكتور سليمان حزين: بالأمس القريب فتح باب الترشيح لشغل خمسة من الكراسي الخالية من أهل اللغة فقط، وكما نعلم جميعا نجح منهم اثنان فقط، واليوم ونحن نقرر فتح باب الترشيح للتخصصات الأخرى، فلعل من الخير كل الخير أن نشغل الكراسي الخالية جميعا وليس خمسة منها فقط، بحيث يفتح باب الترشيح هذه المرة للغويين والعلميين معا؛ لأن من مصلحة المجمع أن يشغل أكبر عدد من الأماكن إذا كان القانون لا يحول دون ذلك.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: وأنا أؤيد الدكتور سليمان حزين في فتح باب الترشيح هذه المرة للغويين والعلميين معا لا ما دون ذلك، وأنا أؤيد الزميل الدكتور سليمان حزين فيما ذهب إليه، فقد كان لدى المجمع عشرة كراسي خالية، تم شغل كرتين منها فقط، وحاجة المجمع تقتضي منا أن نفتح باب الترشيح للكراسي الثمانية جميعا.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: الأصل في اللائحة الداخلية أن الانتخاب لا يجري

إلا مرة واحدة، إلا إذا رأى المجلس غير ذلك، والذي أذكره أننا سبق أن حددنا خمسة أماكن للغويين وخسة لغير اللغويين، وقد ارتفع الآن رأى يطالب بإعادة فتح باب الترشيح للأماكن الثلاثة التي لم تشغل في الانتخاب السابق، وهذا في اعتقادي غير سليم، إذ ينبغي أن يقتصر فتح باب الترشيح هذه المرة على الأماكن الخمسة الأخرى لغير اللغويين.

- الدكتور سليمان حزين: أرجو التجاوز عن ذلك حتى يمكن للمجمع أن يسد النقص الذي يعاني منه في التخصصات اللغوية أو العلمية.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: لقد أتاح المجمع للغويين فرصة ذهبية حين تقرر تخصيص خمسة من كراسيه الخالية، حيث اقتصرت الأماكن الخمسة عليهم فقط، وقد ناشدنا الزملاء اللغويين أن يتفقوا فيما بينهم على هذه الكراسي التي خصصت لهم وحدهم، وقد كان الأمر يقتضي أن يجددوا مَنْ يروونه مناسباً من المرشحين كي يستفيد بهم المجمع، لكنهم وبكل أسف أضاعوا هذه الفرصة.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أرجو أن يكون في هذه المذاكرة فرصة ومصلحة نستفيد منها جميعاً، والآن وبعد أن وضحت الأمور وظهرت الحقائق، أود أن أقول: إن باب الترشيح سيفتح للكراسي الثمانية الخالية بعضوية المجمع، ثلاثة منها تخصص للمرشحين من أهل اللغة، وخسة تخصص للمرشحين من أهل العلم.

- الدكتور شوقي ضيف: إذا كنا سنعيد الآن فتح باب الترشيح للكراسي الثلاثة التي سبق الترشيح فيها في المرة السابقة فلا بد أن نتخذ قراراً بذلك.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: نحن الآن نتخذ هذا القرار فنقول: إن فتح باب الترشيح للكراسي الثمانية الخالية جميعاً على أن يخصص ثلاثة منها باللغة والأدب، وخسة للعلوم الأخرى، وإذا كان من بين المشتغلين بالأدب مَنْ يصلح لأن يكون عضواً في هذا المجمع، وأن يشهد له ماضيه بالكفاءة والاعتدار، فلا بأس من أن نضم إلى ترشيحاتنا الجديدة عدداً من هؤلاء الأدباء المقتدرين، لأن المجمع في الواقع في حاجة إلى هؤلاء الأدباء، ولا ننسى أن المجمع كان يضم إلى عضويته إبراهيم عبد القادر المازني، وعباس العقاد، بصفتهم أدباء قبل أي شيء آخر، وأخيراً أذكر حضراتكم أن فتح باب الترشيح يبدأ من يوم الاثنين ٩ من إبريل ١٩٩٠ وحتى الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الثلاثاء ١٧ من إبريل سنة ١٩٩٠م.

ووفق على هذا.

## الفصل الخامس عشر تخصيص مقاعد لتخصصات بعينها

في الدورة الثامنة والخمسين (١٩٩١م. ١٩٩٢م) قرر المجمع أن يخصص أربعة مقاعد للاقتصاد، والفلسفة والاجتماع، والرياضيات، والتربية وعلم النفس، وذلك من بين الكراسي الخالية التي كان عددها قد بلغ أحد عشر مقعداً، وكان هذا فيما نعلم أول قرار بالتخصيص المحدد على هذا النحو، وقد شجع عليه ودفع إليه أن هذه التخصصات كانت غائبة عن تشكيلة أعضاء المجمع، وقد قرر الأعضاء في مناقشتهم أنه إذا لم تشغل هذه الأماكن في هذه المرة يكون حظها من الترشيح قد انتهى، ويقتصر الترشيح في المرة الثانية على الكراسي التي لم يسبق الترشيح لها، حتى لا تتاح لأحد المقاعد فرصة واحدة، والبعض الآخر فرصتان.

وقد دارت حول هذا الموضوع مناقشات استمرت لأكثر من جلسة، وبدأت منذ الجلسة الأولى للدورة (٧ من أكتوبر ١٩٩١)، وقد تطرقت هذه المناقشات إلى موضوعات كثيرة منها الفرق بين عمل اللجان المختلفة، وإمكانية ضم أكثر من لجنة معاً، ومنها ما اعترى اللجان اللغوية من قلة ما تطرحه على مجلس المجمع:

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: للزميل الدكتور أحمد عز الدين عبد الله حديث عن الانتخابات القادمة التي تعود المجمع إجرائها خلال شهر ديسمبر من كل عام، والزميل الكريم يعجل بهذا الحديث للتذكرة، ولوضع هذا الأمر موضع الاهتمام عند فتح باب الترشيح للانتخابات القادمة.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أرجو مراعاة نص المادة السادسة والعشرين من اللائحة الداخلية للمجمع عند فتح باب الترشيح للكراسي الخالية بالمجمع، إذ تنص هذه المادة على أن المجلس (أن يبحث قبل الترشيح ما ينبغي توافره في المرشحين من تخصصات معينة بهدف سد احتياجات المجمع، وله أن يقتصر الترشيح لشغل مكان أو أكثر على تخصص معين).

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: إن تكوين اللجان هو الذي يحدد التخصصات المطلوبة، فاللجنة تقترح وتقدم للمجلس ما تراه.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : قبل أن نذكر الأشخاص يجب على كل لجنة أن تقترح ما تحتاجه وعلى المجلس تحديد التخصصات المطلوبة، وله الحق في أن يقصر الانتخاب على تخصص معين طبقا لاحتياجاته، (أي أن) على اللجان تحديد ما تطلبه من تخصصات، والمجلس يصفى احتياجات اللجان، ويحدد في النهاية ما يلزم المجمع من تخصصات.

- الدكتور محمد نائل أحمد: التجربة السابقة للانتخابات أظهرت خللا واضحا، حيث إننا نحتاج إلى تخصصات معينة، وبعض اللجان تعاني من نقص واضح، والبعض الآخر متعطل لعدم وجود متخصص مثل لجنة الاقتصاد والفلسفة، وعلم النفس، والتربية، ومع ذلك أجريت الانتخابات ولم ينجح أحد، لذا أقترح أن تحدد احتياجات اللجان من كل تخصص، وإذا كان المطلوب أكثر من المحدد يعدل قانون المجمع، ويعدل قرار الثلاثين الذي يعد شرطاً لنجاح المرشح، وذلك لأنه السبب في عدم نجاح أحد من المتقدمين للعضوية في الانتخابات الماضية، وأقترح بناء على ذلك أن يكون النجاح بالحصول على الأغلبية.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: على اللجنة التي تعاني من نقص في تخصص معين أن تبدي رغبتها وتعرضها على المجلس، أما بالنسبة لموقف الانتخابات السابقة، فإن لكل انتخابات ظروفها، ونأمل أن نوفق في الانتخابات القادمة إن شاء الله.

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح إبراهيم: ظاهرة لم ينجح أحد تكررت كثيرا، وأقترح علاجاً لها تكوين لجنة ثلاثية لتحليل ذلك الأمر وتقديم اقتراحاتها إلى المجلس.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: مجلس المجمع أولى بذلك، لذا أرجو تقديم مقترحاتكم إليه وللمجلس الكلمة الأخيرة.

- الأستاذ إبراهيم الترمزي: ينبغي قبل الخوض في موضوع الانتخابات إعداد بيان تفصيلي بلجان المجمع اللغوية والعلمية ولجان العلوم الإنسانية، وموقف كل لجنة من حيث احتياجاتها إلى تخصصات بعينها، ومن خلال هذا البيان التفصيلي يمكن أن نحدد التخصصات التي يحتاج إليها المجمع لسد النقص في بعض اللجان المتوقفة عن العمل، أو التي تعاني نقصا حادا في عدد أعضائها، وأعد الزملاء الكرام أن أعد هذا البيان ليكون بين أيديكم في الأسبوع القادم إن شاء الله.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: إذا فالأستاذ رئيس القطاع سيتولى إعداد هذا

البيان وعرضه على السادة أعضاء المجلس، فهل توافقون على ذلك ؟  
ووفق على ذلك.



وفي الجلسة الثانية من الدورة ذاتها والتي انعقدت في ١٤ من أكتوبر ١٩٩١ دارت المناقشات التالية:

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: وزعت على حضراتكم القائمة بتشكيل لجان المجمع العلمية واللغوية ولجان العلوم الإنسانية، ويسعدني أن أتلقى ملاحظاتكم على ذلك، ولا يفوتني في هذا المجال أن أذكر أن للزميل الدكتور كمال بشر ملاحظات حول أسس العمل في لجان المجمع، ولعل من الخير أن يحدثننا الزميل عن وجهة نظره بنفسه.

- الدكتور كمال بشر: بسم الله الرحمن الرحيم.. اقتراحي في هذا الموضوع يدور حول أسس العمل في المجمع، وهو يقتضى القيام بتجميع هذه اللجان وضم بعضها إلى بعض، وقد اقترحت هذا في ورقة وقدمتها إلى الدكتور شوقي ضيف وتتضمن هذه الورقة ما يلي:  
أولاً: عدد الأعضاء في لجنتي الأصول، والألفاظ والأساليب كبير نسبياً، فهم ستة أعضاء من بينهم الدكتور شوقي ضيف المقرر، لذلك أقترح ما يلي:

١. أن يقتصر على عضوين اثنين فقط بالإضافة إلى المقرر.

٢. يوزع الباقون، وعددهم ثلاثة، على اللجان الأخرى حسب الحاجة.

ثانياً: أقترح ضم لجنة ألفاظ الحضارة إلى لجنة الألفاظ والأساليب، فلجنة الألفاظ والأساليب يمثلها الدكتور محمود مكي وأنا، وهذا هو الأوفق حيث: إن عدد الأعضاء اللغويين بالمجمع أحد عشر عضواً، منهم رئيس المجمع ونائب للرئيس والأمين العام، فلا بد أن ننظر في هذا الأمر نظرة موضوعية، بحيث يمكن ملء الفراغات الموجودة في بعض اللجان.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: نعمل قائمة شاملة وتوزع على حضراتكم.

- الدكتور كمال بشر: أقترح أن تضم كل لجنة عضوين اثنين فقط بالإضافة إلى المقرر ويوزع الباقي على لجان المجمع.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع: نحن نعلم جميعاً أن في مجلس المجمع أحد عشر مكاناً خالياً وعلينا أن نملأ بعضها إن لم نملأها كلها.

- الأستاذ إبراهيم التريزي: لي تعليق بسيط على ما ذكره الزميل الدكتور كمال بشر حول ضم لجنتي ألفاظ الحضارة والألفاظ والأساليب، فأعتقد أن اللجنتين مختلفتان تماما لأن ألفاظ الحضارة تبحث في ألفاظ الفنون الحديثة كالرسم، والموسيقى، والسينما، والمسرح، فضلا عن الألعاب الرياضية مثل كرة القدم، أما لجنة الألفاظ والأساليب فتبحث في اللفظ من حيث الصحة اللغوية فقط، فإذا كانت الصحة اللغوية هي المقصودة، فهذا ينطبق على كل لجان المجمع، ونحن هنا في المجلس نصصح الألفاظ.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : أنا أؤيد كلام الزميل الأستاذ إبراهيم التريزي في كل ما قاله، فلا علاقة مطلقا بين لجنة ألفاظ الحضارة ولجنة الألفاظ والأساليب، فألفاظ الحضارة تبحث في الألفاظ التي تتعلق بمظاهر الحضارة كما هو الحال في الموسيقى، وأثاث المنزل، وألعاب رياضية.. إلخ، فستان بين هذه وتلك، ومن المستحيل دمج اللجنتين معا.

- الدكتور إبراهيم مذكور : الأمر أصبح واضحا، فالألفاظ والأساليب شيء، وألفاظ الحضارة شيء آخر، وإذا كان لابد من الأخذ باقتراح الزميل الدكتور كمال بشر، فالأفضل أن تنشأ لجنة جديدة لهذا الغرض تضم جانبا أدبيا وآخر علميا، ويشترك في هذه اللجنة رئيس المجمع، والأمين العام

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح إبراهيم : أرى أن الأمر لا يحتاج إلى إصدار قرار في هذه الجزئية، المطلوب هو إقرار المبدأ، وهو إعادة النظر في تشكيل اللجان وتكوينها، ويجب أن يكون أمامنا عدد الأعضاء المتخصصين بالأسماء.

والأمر الثاني هو الفراغات الموجودة بالمجلس، وأعتقد أننا نستطيع ملء هذه الفراغات لو تحررنا من مشاكل الترشيحات، فنحن مثلا نرشح واحدا لا بأس، ولكن لا ينبغي أن نصوت على كل هؤلاء المرشحين، بل يجب أن يصفى هذا العدد عن طريق لجنة تُشكل لهذا الغرض على أن يجري التصويت على العدد الذي تختاره اللجنة.

- الدكتور أمين على السيد: لي اعتراض على كلام الزميل عبد الرازق، فكل مَنْ رُشح يجب أن يدخل الانتخاب فهذا حقه، وإلا خالفنا القانون.

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح إبراهيم : أرى أن هذا إجراء داخلي، ولا بد من التصفية حتى نستطيع أن نخرج بنتيجة.

- الأستاذ إبراهيم التريزي: أرجو أن نختار أعضاء لغويين لسد احتياجات اللجان في

هذه الناحية.

- الدكتور إبراهيم مدكور : أعتقد من الخير أن كل مَنْ له فكرة أو لديه اقتراح في هذا الموضوع أن يكتب ما يريد ويرسل به إلى الزميل الدكتور الأمين العام لنتهي إلى قرار واقعي، ومقترحات محددة في هذا الموضوع إن شاء الله.



وفي الجلسة الرابعة التي انعقدت في ٢٨ من أكتوبر ١٩٩١ استأنف الأعضاء المناقشة:

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : وزع على حضراتكم قانون المجمع ولائحته الداخلية ليكون تحت نظركم عند فتح باب الترشيح لشغل كرسي العضوية الخالية، وكما تعلمون حضراتكم هناك أحد عشر مقعداً خالياً، ونأمل أن نستطيع شغل ثمانية منها قبل نهاية العام الميلادي الحالي، أربعة لأهل اللغة والأدب، وأربعة لتخصصات أخرى.

- الدكتور محمد يوسف حسن: بمناسبة توزيع قانون المجمع ولائحته الداخلية أود أن أوجه الشكر للسيد رئيس القطاع على تزويدنا بهذه المعلومات، وكل ما أرجوه من السادة الزملاء هو الاحتفاظ بهذه اللائحة.



وفي الجلسة الثانية عشرة التي انعقدت في ٩ من ديسمبر ١٩٩١ م، وهي الجلسة التي بدأت فيها إجراءات الترشيح، دارت مناقشات حول الفكرة ذاتها:

- الدكتور مهدي علام : نعلن فتح باب الترشيح من اليوم لشغل عدد من الكراسي الخالية بعضوية المجمع.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : يُفتح باب الترشيح لمدة أسبوع، وتُرسل الترشيحات إلى الدكتور نائب رئيس المجمع والقائم بأعمال الأمين العام، والترشيح يبدأ أولاً لشغل الأماكن التي لا يوجد متخصص فيها، وهي: الاقتصاد، والفلسفة، والرياضيات، والتربية وعلم النفس.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : إن المسألة الأساسية هي أن الترشيح يكون للتخصصات غير الموجودة أولاً، وتُخصص لها جلسة انتخاب مستقلة، وإذا لم تشغل هذه الأماكن في هذه المرة يكون حظها من الترشيح قد انتهى، ويقتصر الترشيح في المرة الثانية على الكراسي التي لم يسبق الترشيح لها، حتى لا تتاح لأحد المقاعد فرصة واحدة، والبعض الآخر فرصتان.

- الدكتور محمد يوسف حسن : أنا موافق على أن يجري الانتخاب على مرتين على أن يكون الترشيح في المرة الأولى للتخصصات التي يعاني المجمع نقصا فيها، وأرجو أن يقتصر الترشيح على هذه التخصصات، فلا نرشح لها إلا المتخصص المتفرغ للاستفادة به في مجاله.

- الدكتور سليمان حزين : أرجو أن يُجمع بين الفلسفة والاجتماع كما جمعتم بين التربية وعلم النفس.

- الدكتور إبراهيم مذكور : إذا تقدم الترشيحات للأمين العام خلال هذا الأسبوع.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : ينبغي مراعاة أن يقدم مع الترشيح توضيح للحياة العلمية والعملية للمرشح، ومن حق الأمين العام أن يرفض أي ترشيح غير مصحوب بالتاريخ العلمي، إذ كيف أدلي بصوتي لشخص لم يبين لي تاريخه العلمي، بالإضافة إلى أن تذييل الترشيح بالتاريخ العلمي يساعد على الاختيار الصحيح.

- الدكتور سليمان حزين : يكفي أن تقدم مذكرة عن الأعمال العلمية، أو بيان بها.

- الدكتور محمد يوسف حسن : إذا لا بد أن يكون فتح باب الترشيح لمدة أسبوعين لأن أسبوعا واحدا لا يكفي، حيث إن كتابة المذكرة المطلوبة قد تستغرق أسبوعين بأكملها.

- الدكتور إبراهيم مذكور : إذا يكون فتح باب الترشيح من الآن ولمدة أسبوعين يتهيان في الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الاثنين الموافق ٢٣ من ديسمبر سنة ١٩٩١م.

- الدكتور سليمان حزين : هذا المجمع له تقاليده ومكانته، ولا يجوز أن يُرشح له شخص إلا إذا كان محلا للثقة في مجاله العلمي، ولكن أحب أن أوضح أننا نحن الذين نرشح الشخص، وقد لا يعرف الشخص المرشح ذلك، بل إن بعضهم حين نخبره بأننا سوف نرشحه يرفض ذلك خوفا من عدم النجاح، وربما يعتذر لضيق الوقت، لذلك أرجو أن نكتفي بمذكرة عن الحياة العلمية للمرشح ترفق بالترشيح.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : القانون يستوجب أن يكون الترشيح مصحوبا بالتاريخ العلمي للمرشح، وفي تصوري أن المرشح يكون مشهورا ومعروفا، ولست في حاجة إلى أن أسأله عن أعماله، فأنا لست أطلب بيان عن حالته الشخصية، وإنما ببيان عن الجانب العلمي.



- الأستاذ إبراهيم التريزي : معذرة إذا قلت إن في المادة السابعة والعشرين من اللائحة الداخلية للمجمع ما يغني عن كل نقاش، ولنقرأ معاً نص المادة الذي يقول:
- «تقدم الترشيحات في المدة المحددة، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من أعضاء المجلس على الأقل، ولا يجوز للعضو أن يزكي من المرشحين عدداً يجاوز عدد الأماكن المطروح شغلها، ويجب أن يرفق بطلب الترشيح بيان كتابي مفصل موقع عليه من المرشح ليعرف بالمرشح ومكانته العلمية وما نشره من أعمال».
- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : إذا يفتح باب الترشيح لمدة أسبوعين.
- الدكتور سليمان حزين : أسبوع واحد يكفي.
- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : أسبوع لا يكفي لأن مجرد كتابة المذكرة على الآلة الكاتبة قد تستغرق أسبوعاً بأكمله.
- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : إذا هل توافقون حضراتكم على أن يُفتح باب الترشيح لشغل أربعة من الكراسي الخالية بعضوية المجمع لمدة أسبوعين يبدأ من اليوم الاثنين الموافق ٩ من ديسمبر ١٩٩١، ويتهيان يوم الاثنين الموافق ٢١ من ديسمبر سنة ١٩٩١ م.
- ووفق على ذلك.



وبعد دورتين اثنتين وفي وسط الدورة الستين (وبالتحديد في جلسة ٢٤ يناير ١٩٩٤) دارت أيضاً مناقشة مهمة حول فكرة تخصيص بعض الكراسي لتخصصات بعينها، وقد دارت المناقشات على النحو التالي:

- الأستاذ إبراهيم التريزي الأمين العام للمجمع:

..... وهناك بعض التخصصات أيضاً لم تشغل، والمادة ٢٦ من اللائحة الداخلية للمجمع تنص على ضرورة أن يتذاكر الأعضاء قبل فتح باب الترشيح لشغل كراسي العضوية الخالية، ونظراً لازدحام الدورة السابقة بالأعمال لم يتيسر لنا أن نجري انتخابات، ويحسن بنا اليوم أن نتذاكر حول الترشح لشغل هذه الكراسي الخالية، من حيث كيفية شغلها وموعد فتح باب الترشيح، وأيضاً موعد إجراء الانتخابات، إذ أن حضراتكم تتفقون معي في أننا في حاجة شديدة لشغل هذه الكراسي، حيث إن هناك لجنة

لا تعمل منذ سنوات طويلة هي لجنة الاقتصاد، التي توقفت منذ وفاة مقررها المرحوم الدكتور محمد زكي شافعي..

ولهذا تقترح الأمانة العامة أن يفتح باب الترشيح يوم الاثنين الموافق ٣١ من يناير سنة ١٩٩٤م ولمدة أسبوعين يتهيان يوم الاثنين ١٤ من فبراير سنة ١٩٩٤م على أن يجري الانتخاب على مرتين كما سبق في العام قبل الماضي.

الأولى : لانتخاب أعضاء من غير أهل اللغة العربية، ويكون ذلك يوم الاثنين ٧ من مارس سنة ١٩٩٤م.

- الدكتور كمال محمد بشر : أترح أن نبدأ باللجان الخالية من الأعضاء أصحاب التخصص غير الموجود.

ثانيا : نوزع باقي الأعضاء على اللجان بحسب احتياجاتها.

- الدكتور أمين على السيد : أفضل أن يكون الانتخاب في جلسة واحدة نظرا لقلّة الأماكن الشاغرة، فقد أجريت الانتخابات في العام قبل الماضي على مرتين نظرا لكثرة المقاعد الخالية.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور : اعتقد أن تقسيم الأعضاء إلى لغويين وعلميين ليس هو التقسيم الأمثل، ومن ثم لا أوافق على أن تُجرى الانتخابات على مرتين، مرة لانتخاب أعضاء لغويين، وأخرى لانتخاب أعضاء علميين، والأفضل عندي أن ننظر في اللجان المتوقفة عن العمل، أو التي تعمل ولكن يديرها غير متخصص، فنخصص جلسة لسد احتياجات هذه اللجان، ثم نعقد بعد ذلك جلسة أخرى لباقي المرشحين.

- الدكتور عبد الرحمن السيد : كم عدد الكراسي الخالية المطلوب شغلها ؟

- الدكتور إبراهيم التريزي : الكراسي الخالية سبعة كما أوضحت آنفا.

- الدكتور عبد الرحمن السيد : إذاً يجب أن تُخصص لها أكثر من جلسة كما حدث في العام قبل الماضي، وأظن أن التجربة كانت طيبة.

- الدكتور إبراهيم مذكور : الأمر متروك لكم، ولكل عضو الحق في مَنْ يراه، وليس الأمر أمر تعيين، فأنتم الذين ترشحون، وأنتم الذين تنتخبون.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور : بعد عرض الأمر علينا الآن، اتضح لنا أن هناك لجنة الاقتصاد، ولهذا أرجو أن يتدارس المجلس الآن لتخصيص كرسي من الكراسي

الخالية لهذه اللجنة، فهل القانون يسمح بذلك ؟

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : قد أخذت عهدا على نفسي منذ السابع من ديسمبر سنة ١٩٩٢م على ألا أشارك في أية عملية انتخابية تجرى في هذه القاعة، ولهذا سوف أنسحب من القاعة حتى ينتهي الزملاء الكرام من المذاكرة، ولكن قبل أن أغادر القاعة أقول رداً على استفسار الزميل الدكتور عطية عبد السلام عاشور: إن القانون يسمح بالتخصيص، هذا حق للمجلس، فله أن يخصص كرسيًا أو أكثر لسد النقص في بعض التخصصات، وليس هذا تعيينا كما قد يتبادر إلى الذهن، بل هو تخصيص لا أكثر قد ينجح مَنْ يُرشح فيه وقد لا ينجح.

والآن أغادر القاعة على أن أعود إليها عند مناقشة مصطلحات النفط.

وقد تم الاتفاق على أن تقسم المقاعد الخالية بين اللغويين والعلميين، ومن حسن الحظ أن هذه المقاعد شغلت في هذه الانتخابات.



وفي الدورة التاسعة والستين (٢٠٠٢/٢٠٠٣) عاد المجمع إلى فكرة تخصيص كراسي لتخصصات بعينها، وهكذا أجريت انتخابات تلك الدورة لشغل الكراسي الخالية بعضوية المجمع على مرحلتين، كانت الأولى في ١٣ من يناير ٢٠٠٣ لانتخاب خمسة أعضاء يمثلون خمسة تخصصات، هي: متن اللغة، والفلسفة، والجغرافيا، والتاريخ، والاقتصاد. وقد أسفرت هذه الانتخابات عن فوز أربعة من الأعضاء، لأربعة من الكراسي المخصصة للتخصصات وبقي مقعد الفلسفة ثم أجريت الانتخابات الثانية في فبراير لشغل بقية المقاعد الخالية، بها فيها المقاعد التي تصادف أن خلت بوفاة أصحابها بعد إجراء انتخابات ١٣ من يناير ٢٠٠٣.




وفي الجلسة الثالثة من الدورة الحادية السبعين (أكتوبر ٢٠٠٤) حاول الدكتور كمال بشر الأمين العام أن يبحث الأعضاء على أن يختاروا في الانتخابات الوشيكة (والتي ووفق على أن يكون موعدها بعد أسبوعين) أعضاء من رجال القانون والرياضيات والفيزياء والأنثروبولوجيا واللغويين، وهي التخصصات التي رأها بحاجة إلى مَنْ يمثلها في المجمع، لكن المجمع لم يوافق على فكرة التخصيص، ودارت المناقشات كالتالي:

-الدكتور كمال محمد بشر الأمين العام للمجمع: كنا في الجلسة قبل الماضية قد فتحنا

باب الترشيح لشغل الكراسي الأربعة الشاغرة بعضوية المجمع لمدة أسبوعين يتهيان في تمام الساعة الثانية عشرة ظهر اليوم، واليوم نعلن إغلاق باب الترشيح لشغل هذه الكراسي الأربعة، وأود إفادتكم بأن عدد المرشحين لشغل هذه الكراسي الأربعة قد بلغ اثنين وعشرين مرشحاً، فكيف نتصرف في هذا؟ فأنا أقول من هذا الموقع وبوضوح تام: من حقنا أن نجالل الناس، ولكن ليس من حقنا أن نجالل الناس على حساب مجاملة المبدأ وهو هذا المجمع العظيم، كلهم أفاضوا وعلماء، ولكن هناك فروقاً بين هؤلاء، ففي إطار حاجة المجمع نختار، لأن المجمع في حالة ملحة إلى تخصصات معينة، ولا أقول أسماء، فالمجمع في حاجة ماسة إلى تخصص القانون، فليس لدينا لجنة قانون، فنحن حيارى في أعمالنا ولا نجد مَنْ يفسر لنا بعض الأمور القانونية الخاصة بالمجمع، وأيضاً نحن في حاجة ماسة إلى عضو في الرياضيات، وإلى آخر في الفيزياء، ثم الأنثروبولوجيا، وإلى اللغويين أيضاً فنحن في حاجة إليهم إلى حد ما، وهذه هي الكراسي الأربعة الحالية بعضوية المجمع، ولكل عضو أن يختار من الاثنتين والعشرين مرشحاً أي أربعة يشاء، ولكنني أقول لكم جميعاً: إن المجمع بحاجة إلى التخصصات التي قلتها آنفاً، وأرجو أن نكون حريصين على مصلحة المجمع والمجاملات جائزة، ولكن لا تكون على حساب المصلحة العامة للمجمع، لأنني أعلم أن هناك مظاهرات خارجية تحاول أن تنفذ إلى هذا المكان الموقر، وهذا المكان بعيد على كثير منهم ولكنهم يهاجمونا هنا وهناك، والأمر لكم جميعاً في هذه القضية.

ودارت مناقشات سريعة لكن المجمع لم يوافق على فكرة التخصيص.





الباب الرابع  
آليات الانتخابات

## الفصل السادس عشر القواعد التي أقرها المجمع للإجراءات التنظيمية للانتخابات

في الدورة الخامسة والأربعين وبالتحديد في جلسة ٨ من يناير ١٩٧٩ ناقش المجمع اقتراح الدكتور أحمد عز الدين عبد الله بشأن وضع إجراءات تنظيمية تتبع في ترشيح الأعضاء وانتخابهم في ضوء «قانون المجمع ولائحته»، ودارت المناقشات على النحو التالي:

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: أترح أن يشكل المجلس لجنة تضع قواعد تنظيمية لترشيح الأعضاء وانتخابهم في نطاق قانون المجمع ولائحته.  
- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: هل توافقون على هذا الاقتراح ؟  
فوافق الأعضاء.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أترح أن يكون الدكتور مهدي علام أحد أعضائها بصفته الأمين العام للمجمع.

- الدكتور مهدي علام: أترح أن يضم الدكتور سليمان حزين، والدكتور أحمد عز الدين عبدالله والأستاذ محمد عبد الغني حسن لعضوية اللجنة.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: إذا تشكل اللجنة من السادة الزملاء: الدكتور مهدي علام، والدكتور سليمان حزين، والدكتور أحمد عز الدين عبد الله، والأستاذ محمد عبد الغني حسن، لبحث الإجراءات التي تتبع في ترشيح الأعضاء وانتخابهم.  
ووفق على هذا.



وفي جلسة تالية في ١٢ من فبراير ١٩٧٩ (دورة ٤٥) دارت مناقشة مهمة حول قواعد الترشيح والانتخاب التي أعدتها اللجنة، وأقرها المجلس بعد تعديل بعضها على نحو ما تلخصه المناقشات التالية:

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: الآن ننظر في المقترحات المقدمة من اللجنة

التي سبق أن شكلها المجلس لوضع مقترحات بشأن قواعد الترشيح والانتخاب لعضوية مجمع اللغة العربية، وسيتولى عرضها على حضراتكم الدكتور محمد مهدي علام أمين المجمع. فتلا سيادته البنود الأول، والثاني، والثالث فوفق عليها كما عرضت.

١. يعلن رئيس المجمع خلو ما يخلو من كراسي الأعضاء في أول جلسة لمجلس المجمع تعقد بعد ذلك.

٢. يقرر المجلس ملء الكرسي الخالي في مدة يحددها، وله أن يمد هذه المدة إذا دعا الأمر.

٣. إذا تعددت الكراسي الخالية جاز الترشيح والانتخاب لها دفعة واحدة أو أكثر، على حسب ما يقرره المجلس.



ثم عرض البند الرابع:

٤. على المجلس أن يتذكر قبل الترشيح فيما ينبغي أن يُراعى في المرشحين لسد حاجات المجمع، وله أن يقتصر في الترشيح لكرسي أو أكثر على تخصص معين، وأن يضع شروطاً يجب توافرها في المرشح، فوق ما هو منصوص عليه في قانون المجمع. بما لا يتعارض معه.

- الأستاذ على النجدي ناصف: أقتراح أن نقول: «يتذكر المجلس قبل الترشيح فيما ينبغي... إلخ»، وهذا شيء جديد.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: هذا ليس جديداً، بل هو مأخوذ من اللائحة ونصها «يشترط في المرشح لعضوية المجمع أن يكون...»، وللمجمع أن يضع شروطاً أخرى يري توافرها في العضو» فالرخصة موجودة في اللائحة.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: الشروط في القانون مستوفاة وتفي بالمطلوب.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: ذكر القانون شروطاً، ولكنها بعبارات عامة، وبعض العبارات التي وردت في القانون تحتاج إلى شرح أو بيان، مثل عبارة «الإنتاج المتداول» فما المقصود بها؟.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: إذا لم يتوافر شرط، فسيوافر شرط آخر، وليس معنى أنه ليس للعضو إنتاج متداول أنه لا يدخل مجمع اللغة العربية.

- الدكتور إبراهيم مذكور: الأمر واضح، فإما أن نضع شروطاً، وإما أن نظل المرونة

كما هي في اللائحة، والأمر مطروح على حضراتكم.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: المرونة مستحبة، ولكن الممارسة أحياناً تكشف عن حاجة لقاعدة جديدة، وطبيعة البشر تتغير، وربما تكون هناك قاعدة غير مقبولة في زمن وتصبح مقبولة في زمن آخر.

- الأستاذ بلر الدين أبو غازي: أرى أن يكفي بالقدر الوارد في نص القانون، ونقف عند عبارة «.. على تخصص معين» فللمجمع تقاليد يحسن أن تكون غير مكتوبة، والمجمع لم يخطئ خلال أكثر من أربعين عاماً في تقاليده.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: هذا يعتبر تعديلاً على المادة الأولى من اللائحة. (فوفق على البند كما عرض).



ثم تلا الدكتور مهدي علام البند الخامس:

٥. يتولى الترشيح والتركية عضوان على الأقل من أعضاء المجمع ولا يجوز لعضو أن يرشح ويزكي أكثر من مرشح لكل كرسي.

- الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر: إذا كان لا يجوز لأي عضو أن يرشح أكثر من واحد لكل كرسي فهل يعني هذا أن يجري لكل كرسي انتخاب بمفرده؟

- الأستاذ مصطفى مرعي: لا يرشح للكرسي الواحد أكثر من مرشح واحد.

- الدكتور مهدي علام: ينجلي تفسير هذه القاعدة بما سار عليه المجمع من قبل، بأنه إذا كانت الكراسي الخالية ثلاثة مثلاً فلا يرشح أكثر من ثلاثة.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: تقول المادة «يتولى الترشيح والتركية عضوان... ولا يجوز لعضو أن يرشح ويزكي... إلخ». هذا التعبير يشعر أن هناك عمليتين.

- الدكتور مهدي علام: المقصود بذلك هو أن أحدهما يرشح والثاني يزكي. (فوفق على المادة كما عرضت).



وتلا الدكتور مهدي علام البند السادس:

٦. يشترط أن يكون أحد الأعضاء المرشحين على الأقل من ذوي التخصص المطلوب فيمن يرشح.

- الأستاذ مصطفى مرعي: أعترض على هذا النص فهو يعطل حقنا في الترشيح؛ لأننا



إذا احتجنا إلى اقتصادي وليس بيننا اقتصاديون فمن يرشحه ؟ هذه التوصية تعطيل لحقتنا في الترشيح ، ومن ناحية أخرى لقد أصبح التخصص درجات وفروعا.

- الأستاذ محمد عبد الغني حسن: تفاديا لذلك نضيف إلى التوصية: «.... من ذوي التخصص المطلوب أو قريب منه... إلخ».

- الدكتور إبراهيم مذكور: أرى ألا نقيّد أنفسنا.

- الدكتور مهدي علام: هناك خط فاصل بين منطقة الترشيح ومنطقة الانتخاب، فالمنطقة الأولى توصي بأن يكون الترشيح من صاحب تخصص، والمنطقة الثانية يكون فيها لأعضاء المجمع حق انتخاب مَنْ يروونه بناء على صحة ترشيحه.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: الذي دعا إلى هذه القاعدة هو تلك التجارب السابقة فيجب أن نفرق بين مرحلة الترشيح ومرحلة الانتخاب، فأصوت لرجل الكيمياء مثلا وأنا مطمئن تماما عندما يكون قد رشح بواسطة متخصصين، فلقد حدث أن رشح رجل جغرافيا فقيها شرعيا، فكيف ذلك ؟

- الدكتور محمد مرسي أحمد: التخصص ليس عاملا من عوامل الترشيح، وإلا ما كان بيننا رابطة، فالرابطة هي اللغة العربية والاهتمام بها ، فلا نقول أن فلانا يرشح لأنه متخصص، وإنما يُرشح لاهتمامه بالأدب العربي وبالحياة التي نحياها.

- الدكتور إبراهيم مذكور: وجهت إلى الصحافة سؤالاً: هل تحول المجمع إلى مجمع علميين وكانت إجابتي: ليس فيهم مَنْ هو بعيد عن اللغة العربية.

- الدكتور مهدي علام: المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية كان يرشح لنيل جوائز الدولة في السنوات الأولى عن طريق الهيئات من غير تحديد تخصصاتها، وبعد ذلك قرر المجلس انتخاب لجنة لوضع قواعد الترشيح، وتسمية الجهات التي من حقها أن ترشح في الآداب والتي ترشح في الفنون والتي ترشح العلوم الاجتماعية.

- الأستاذ مصطفى مرعي: المجلس الأعلى للفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ثلاث شعب، فيطلب التخصص أما هنا فنحن جميعا في خدمة اللغة العربية.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: هذا المجمع ليس مجمعا للغة العربية فحسب، ولو كان ذلك لخرج الكثير.

- الدكتور إبراهيم مذكور: أنتم للعلم واللغة معا، وأرى ألا نضيق على أنفسنا.  
بالتصويت رثي حذف هذا البند.

■  
ثم تلا الدكتور مهدي علام البند السابع:

٧. يجب أن يكون طلب الترشيح مصحوبا ببيان كتابي مفصل عن المؤهلات العلمية للمرشح، يتضمن ذكر ما قد يكون حاصلًا عليه من درجات علمية، وما شغله من مراكز علمية، وإنتاجه العلمي المتداول، ومختلف الأوجه لنشاطه العلمي. مما يدخل في مجال ما هو منصوص عليه في المادة (٥) من قانون إنشاء المجمع. وأن يكون هذا البيان موقعا عليه من الأعضاء المرشحين ومشتملاً على رأيهم في كل ذلك، مع ذكر التخصص العام للمرشح وتخصصه الدقيق إن وجد.

- الدكتور محمد مرسي أحمد: عضوية المجمع شرف لكل إنسان، فلا نجعلها كالوظيفة وتطلب الناس أن يقدموا لنا بيانات مفصلة عن أعمالهم، وإذا كانت هذه المادة ضرورية فلتقدم هذه البيانات للأعضاء قبل الانتخاب مصحوبة بطلب الترشيح.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: لا مانع من بيان كتابي، ولكن لا داعي لكلمة (مفصل).

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: لقد وضع هذا الشرط؛ لأن الانتخابات الأخيرة لم تصحب أكثر الترشيحات فيها بيانات مفصلة.

- الدكتور محمد مرسي أحمد: نحن المجمعين نرشح الشخص الذي نرى فيه من الكفاية ما يشرفه لأن يكون عضواً في المجمع، فنتخبه دون علمه، ولكننا الآن نضع شروطاً مثل شروط الوظيفة، فالرجل الذي يحتاج إلى تعريف يكاد ألا يستحق أن يكون عضواً.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: ما قولنا في المرشح الذي لا يحصل على أصوات مرشحيه: أليس هذا عبثاً؟ لقد امتنعت عن التصويت في الانتخاب الأخير؛ لأن قائمة المرشحين كانت تضم ٢١ مرشحاً لا أعرف عنهم إلا القليل.

- الأستاذ بدر الدين أبو غازي: أرى أن نتجاوز عن بعض التفصيلات الواردة في هذه المادة، ولا بأس أن نقول: «يصحب طلب الترشيح بيان... لنشاطه العلمي» ونقف عند هذا الحد.

- الأستاذ محمد عبد الغني حسن: لم نضع هنا قيوداً، وإنما قلنا: «يتضمن ذكر ما قد يكون حاصلًا عليه... إلخ».
- الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر: أرى أن تُوجز هذه المادة في سطرين أو ثلاثة، فالمرشح له عمل علمي أو أدبي، ويصح أن يكون له إنتاج فكري، فليست المسألة شهادات علمية وإنما هو تذوق للغة العربية وإلمام بها لمن يكون من أصحاب العلم.
- الدكتور إبراهيم مذكور: في ضوء الملاحظات السابقة أقترح أن تصاغ المادة السابعة على النحو التالي: «يجب أن يصحب طلب الترشيح بيان كتابي مفصل، موقع عليه من المرشحين يعرف بالمرشح ومكانته العلمية.
- فوفق على أن تكون المادة على النحو التالي:
- «يجب أن يصحب طلب الترشيح بيان كتابي مفصل يعرف بالمرشح ومكانته العلمية يكون موقعاً عليه من المرشحين».

#### ثم عرض البند الثامن:

٨. تسلم طلبات الترشيح مصحوبة بالبيان المنصوص عليه في البند السابق قبل إغلاق باب الترشيح بثلاثة أيام على الأكثر للأمين العام للمجمع ليتولى مراجعتها والإشراف على إعدادها للعرض على مجلس المجمع.
- الدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش: يوجد تناقض في ألفاظ هذه المادة، فلقد نص على أن يسلم البيان قبل إغلاق الباب بثلاثة أيام. إذاً هناك ثلاثة أيام نافلة، وأقترح أن يكون النص «تسلم طلبات الترشيح... في البند السابق للأمين العام للمجمع قبل إغلاق... إلخ».
- الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر: أقترح حذف عبارة «بثلاثة أيام على الأكثر».
- الدكتور إبراهيم مذكور: أرى أن تصاغ المادة على النحو التالي:
- «تسلم طلبات الترشيح مصحوبة بالبيان المنصوص عليه في البند السابق للأمين العام للمجمع ليتولى مراجعتها والإشراف على إعدادها للعرض على مجلس المجمع».
- فوفق على أن يكون البند على النحو التالي:
٨. تسلم طلبات الترشيح مصحوبة بالبيان المنصوص عليه في البند السابق للأمين العام

للمجمع ، ليتولى مراجعتها والإشراف على إعدادها للعرض على مجلس المجمع.



وتلا الدكتور مهدي البند التاسع:

٩ . لا تُقبل طلبات الترشيح التي لا تكون مصحوبة بالبيان المشار إليه أو التي لا تحمل توقيع الأعضاء المرشحين. وعلى الأمين العام أن يخاطر مجلس المجمع بها في جلسة سابقة لجلسة الانتخاب.

- الدكتور إبراهيم أدهم الدمرداش: أرى أنه لا داعي لهذه المادة.

- الدكتور مهدي علام: المقصود بها ألا يكون لأمين المجمع حق استبعاد مرشح.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: أرى حذف الفقرة الأخيرة: «وعلى الأمين.. إلخ».

فوفق على أن يكون البند على النحو التالي:

٩ . لا تقبل طلبات الترشيح التي لا تكون مصحوبة بالبيان المشار إليه أو التي لا تحمل توقيع الأعضاء المرشحين.



وتلا الدكتور مهدي علام البند العاشر.

١٠ . لا يجوز أن يتخصص انتخاب المرشح بكرسي بعينه.

- الأستاذ عباس حسن : هل يبطل الترشيح إذا قال المرشح : أرشح نفسي لكرسي طه

حسين ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: نعم يبطل.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: نقول : «كراسي العضوية ليست مخصصة لمواد أو

لأشخاص».

فوفق على أن يكون البند على النحو التالي:

١٠ . كراسي العضوية ليست مخصصة لمواد أو لأشخاص.



وتلا الدكتور مهدي علام البند الحادي عشر فوفق عليه كما عرض:

١١ . يشترط لصحة انعقاد جلسة الانتخاب أن يحضرها الثلثان على الأقل من الأعضاء

العاملين ويجرى التصويت سرىا. ويكون انتخاب المرشح صحيحا إذا حصل على

نصف عدد الأعضاء العاملين على الأقل، ويجبر الكسر في كل من هاتين النسبتين.

ثم تلي البند الثاني عشر:

١٢ . يقصد بالأعضاء العاملين المنصوص عليهم في البند السابق: الشاغلون للكراسي، سواء أكانوا في داخل الجمهورية أم في خارجها.

- الأستاذ بدر الدين أبو غازي : في هذه الحالة إذا كان عشرة أعضاء خارج الجمهورية تكون صحة انعقاد الجلسة مشكوكا فيها.

- الدكتور مهدي علام: اللائحة تنص صراحة على الأعضاء العاملين.

فوفق على هذا البند كما عرض.

ثم تلي البند الثالث عشر:

١٣ . يجرى التصويت بين جميع المرشحين مرتين، يستبعد بعدهما كل مرشح لم يحصل على خمسة أصوات. ويعاد التصويت مرة ثالثة يستبعد كل مرشح لم يحصل على سبعة أصوات ويجرى التصويت بعد ذلك ثلاث مرات على الأكثر.

- الأستاذ عباس حسن : ما معنى «يجرى التصويت بين جميع المرشحين مرتين» ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: لا يستبعد أحد في المرتين الأولىين.

- الأستاذ عباس حسن: قد ينجح أحد المرشحين في المرة الأولى.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: إذا انتخب فقد صفة المرشح.

فوفق على البند كما عرض.

- الدكتور مهدي علام: اللجنة تستأذن في إضافة قاعدتين لما هو موجود في المذكرة

وهما:

١ . تبطل ورقة التصويت التي يذكر بها من أسماء المرشحين عدد يتجاوز عدد كراسي العضوية المطروحة للانتخاب.

٢ . لا يجوز التغيير في القواعد المتقدمة أو تعديلها في أثناء جلسة الانتخاب.

(موافقة).

ثم عرض البند التالي فووفق عليه كما عرض:

١٤. لا يجوز إعادة فتح باب الترشيح لما لم يتم شغله من الكراسي الخالية التي جري التصويت عليها إلا في دورة مجمعية أخرى غير الدورة التي تم فيها الانتخاب.
- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : نشكر للجنة جهدها الذي بذلته في إعداد هذه القواعد والمجلس يرحب بكل ما ينظم له أعماله.



- ينبغي أن نشير أيضا إلى أنه في أثناء هذه المناقشات دارت مناقشة فرعية مهمة حول المدة بين إغلاق الترشيح والانتخابات.
- الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر: أرى أن نضيف هنا بندا ينص على أن يكون بين إغلاق الترشيح والانتخاب أسبوعان على الأقل.
- الدكتور إبراهيم مذكور: أسبوعا واحداً يكفي ، وللمجلس حق تحديد الموعد.



## الفصل السابع عشر

### محاولة الاستبعاد المبكر لأحد المرشحين

في الدورة السادسة والخمسين (جلسة ١٨ من ديسمبر ١٩٩٨) دارت مناقشة كانت فريدة من نوعها لأنها تناولت آراء صريحة في أحد المرشحين على وجه التحديد، وذلك في إطار مدارسة المجمع لقائمة المرشحين، ومع أن هذه المناقشات قد امتدت إلى أمور أخرى إلا أن هذا التقييم العلني لمرشح بعينه كان أبرز ما فيها:

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : كما اتفقنا في جلسة سابقة من جلسات مجلس المجمع فمن المقرر أن تجرى الانتخابات لشغل خمسة من الكراسي اللغوية الخالية بعضوية المجمع في الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الاثنين الموافق ٢٥ من ديسمبر سنة ١٩٨٩. ولعل من الخير أن نخصص جانبا من جلسة اليوم لمذاكرة هذا الموضوع حتى نخرج بنتيجة طيبة في جلسة الانتخاب.

- الدكتور محمود حافظ إبراهيم: لقد رشحت الدكتور عبد الرحمن السيد ، ولكن لم يرد اسمي ضمن الذين رشحوه في القائمة التي وزعت علينا. فأرجو استدراك ذلك.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : القائمة التي وزعت على حضراتكم بأسماء المرشحين ، وكذا أسماء الأعضاء الذين قاموا بتزكيتهم استوفت شكلها القانوني وصدق عليها المجلس في الجلسة السابقة.

- الدكتور محمد نائل أحمد: لقد تصفحت أوراق الترشيح التي أرسلت إلينا، فرأيت أن واحدا من المرشحين يعمل عميدا لكلية التربية بجامعة أسيوط فرع قنا فكيف يمكن لهذا المرشح. إذا ما فاز أن يحضر جلسات المجلس واللجان ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور: إننا نحاول ما استطعنا أن نعطي أصواتنا لمن يريدون أن يؤدوا بأمانة رسالة المجمع.

- الدكتور محمد يوسف حسن: ونحن نعلم الصعاب التي واجهت المجمع بسبب حضور بعض أعضائه من الأقاليم ، ولذا فأنا أؤيد الزميل الدكتور محمد نائل في استبعاد مرشحي الأقاليم.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله : إضافة إلى ما قاله الزميلان الدكتور محمد نائل أحمد

والدكتور محمد يوسف حسن بشأن العميد المرشح، هذا العميد. كما نعلم جميعاً، يتحمل من التبعات الإدارية ما تحول دون استطاعته النهوض برسالة المجمع.

ثمة كلمة أخرى تجول بخاطري وتتعلق بأحد المرشحين حيث كتب عنه كلام هلامي فهو مثلاً يجيد جميع اللغات الحية الألمانية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية والسريانية مع الإلمام بعدة لغات أخرى، كما كتب عنه أيضاً أنه قد قام بالإشراف على ثلاث وستين رسالة دكتوراه فمن منا أشرف على مثل هذا العدد الخرافي من الرسائل ؟ وأغرب ما في الأمر أن هذا الأستاذ الذي أشرف على ثلاث وستين رسالة لم يتجاوز سن الخمسين سنة فهل هذا معقول !؟

- الدكتور محمود حافظ إبراهيم: لوحظ في الانتخابات التي أجريت في الأعوام الماضية أن بعض الزملاء الأعضاء يظنون بأصواتهم ويؤثرون أن يعيدوا أوراق التصويت بيضاء كما وزعت عليهم، وهذا يجعل عملية الانتخاب تتعثر، ولا نخرج منها بنتيجة مرضية، وإن أخشي ما أخشاه أن يسود هذا الاتجاه في الانتخابات هذا العام أيضاً فلا نخرج منها إلا بعضو واحد كما حدث في العام الماضي، ولذا أرجو أن يكون هذا محل نظر حتى يمكن أن نخرج من الانتخابات القادمة بعدد طيب من الأعضاء يسد النقص في الأعضاء اللغويين.

- الدكتور أحمد عز الدين عبد الله: ترك ورقة بيضاء ليس عيباً بل هو حق للعضو، ولكن حقيقة المرض الذي نعاني منه في انتخاباتنا يتمثل في أن عضواً يرشح شخصاً بعينه ثم يجد أن سوقه غير رائجة فيلجأ إلى حبس صوته عن مرشحين آخرين لديهم فرصة أكبر للفوز، ولذا اقترحت على أهل اللغة أن يعقدوا اجتماعاً يتفقون فيه على مَنْ يرونهم أهلاً لعضوية المجمع فهم أكثر الناس معرفة بهؤلاء المرشحين وقدرتهم على أداء رسالة المجمع.

- الدكتور شوقي ضيف (الأمين العام): هناك تقليد جديد اتبعه السادة المرشحون لم يكن موجوداً من قبل، ألا وهو كتابة كل مرشح نبذة عن سيرته العلمية حتى يتمكن السادة الأعضاء من التعرف عليهم قبل إجراء الانتخابات، والذي دعانا إلى اتباع هذا التقليد هو عدم معرفة الكثير من السادة الأعضاء بالغالب الأعم من المرشحين حيث كان المجمع في الماضي يرشح أناساً معروفين لهم باع طويل في خدمة اللغة والأدب والعلم، ومن ثم لم تكن بحاجة إلى التعرف عليهم، ولذا أرجو من السادة الزملاء أن



يقرؤوا هذه البيانات جيدا وبكل دقة ابتغاء الوصول إلى مرشحين يقعون من الجميع موقع الرضا والقبول حتى تتمكن اللجان اللغوية من ممارسة نشاطها خاصة وأن أماننا طريق شاق شائك ألا وهو إنجاز المعجم الكبير، فالمجمع في حاجة إلى علماء حقيقيين مستنيرين يفيدوننا في إعطاء تيسيرات جديدة في اللغة العربية.

وفي تصوري أن الذي لا يستطيع أن يقدم تيسيرات جديدة في اللغة العربية لا يؤدي عمله المجمعي على الوجه الأكمل، وهذا هو الغرض من عمل اللجان اللغوية منذ زمن بعيد، وعلى أيدي المجمعيين الأوائل أمثال الشيخ السكندري والأستاذ على الجارم، وأنا أزيد الزميل الدكتور أحمد عز الدين عبد الله في أننا نرجو أن نصل إلى أشخاص نستطيع أن نعول عليهم في المهمة الكبيرة التي يقوم بها المجمع، والتي نرجو أن يقوم بها على الوجه الأكمل إن شاء الله.

- الدكتور أحمد السعيد سليمان: لقد لفت نظري في كلمة السيد الدكتور الأمين العام قوله: إننا بحاجة إلى من يقدمون تيسيرات لغوية جديدة، وأنا أعلن أن هذه التيسيرات الجديدة التي يرغب فيها الزميل الدكتور شوقي ضيف ضارة باللغة لا مفيدة لها، بل لا أبالغ إن قلت: إن هذه التيسيرات المرجوة ستحيل لغتنا العربية إلى لغة أخرى غريبة عنا. ولقد رأينا هذه التيسيرات الجديدة في إنتاج لجنة الألفاظ والأساليب والتي لم تكن بتيسيرات بقدر ما كانت محاولة لإقحام كلمات. لا تمت للعربية بصلة. في جسم اللغة العربية. فالزميل الدكتور شوقي ضيف مأخوذ بكلمة جديدة، واللغة بطبيعتها قديمة، والرعييل الأول من أعضاء هذا المجمع فتحوا باب القياس واتخذوا إجراءات من شأنها أن تطور هذه اللغة فماذا نريد بعد هذا؟ وما الجديد الذي نطالب به بعد هذه الإجراءات التي قبلها المجمع وطبقناها في المعجم الوسيط. والمعجم الوسيط يحوي الكثير من المفردات الدخيلة على اللغة العربية ولكنها أدخلت عليها وهذا يكفي، أما إذا ابتغينا التجديد في كل علم، وفي كل وقت وكل أوان فستتحول اللغة العربية إلى لغة غريبة عنا مثلما حدث للغة التركية الآن فالتركي الآن يترجم عبد الحق حامد (المتوفى سنة ١٩٢٧م) إلى اللغة التركية سنة ١٩٨٩م لأن الجيل الحالي يعجز عن قراءة التركية التي كانت موجودة سنة ١٩٢٧م.

- الدكتور إبراهيم مذكور: العربية بخير، وستظل بخير داتها إن شاء الله والعربية لغة حية واللغة الحية يجب أن تسائر الزمن، وقانون المجمع ينص على أن يتابع المجمعون

اللغة بحيث تسد متطلبات العصر والحضارة.

- الدكتور حسن على إبراهيم : لي كلمة أخرى أريد أن أضيفها: لقد سبق أن تكلمت في موضوع الانتخاب، ولكن أود أن أذكر أن عصر العقاد وطه حسين والمازني والجارم قد أدبر وانتهى، ولقد قمت فعلا بقراءة كل البيانات المرفقة بقائمة المرشحين، ورأيت أنهم وبدون شك . يصلحون جميعا لأن يكونوا أعضاء بمجمع اللغة العربية أما مَنْ يريد أمثال العقاد وغيره كما ذكرت أنفا فهذا غير موجود، ولذا أرجو من جميع الأخوة والزلاء عدم التقدم بورقة بيضاء في الانتخاب القادم رحمة بهذا المجمع، وإلا سينهي هذا المجمع نفسه كما قلت من قبل.

.....

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : مرة أخرى أذكر حضراتكم أن جلسة الاثنين القادم ستخصص لإجراء الانتخاب لشغل خمسة من الكراسي اللغوية الخالية بعضوية المجمع وكل ما أرجوه هو أن نحرص جميعا على الحضور حتى يكتمل النصاب اللازم قانونا لصحة إجراء الانتخاب، أما الزملاء المتغيبون عن جلسة اليوم فسوف يتم تبليغهم بموعد الانتخاب بخطاب لاحق إن شاء الله.



## الفصل الثامن عشر

### تحديد النصاب اللازم للفوز بالعضوية

في الدورة التاسعة والعشرين، وهي الدورة التي شهدت أول انتخابات تجرى طبقاً لقانون المجمع الذي وضع في مطلع الستينيات، دارت مناقشة مهمة حول المقصود بعبارة نصف عدد الأعضاء، وهل هم الحاضرون أم الأعضاء العاملون. وقد دارت هذه المناقشات في جلسة من ٥ أكتوبر ١٩٦٢ وكان البادئ بها هو الدكتور إبراهيم مدكور، وقد دارت المناقشات على النحو التالي:

- الدكتور إبراهيم بيومي مدكور: تنص المادة السادسة من قانون إنشاء مجمع اللغة العربية الصادر بقرار السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٤٤ لسنة ١٩٦٠ على ما يأتي:

« يُنتخب أعضاء كل من المجمعين الفرعيين من بين المرشحين للعضوية، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من الأعضاء العاملين بالمجمع الفرع، ولا تكون جلسة الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها الثلثان على الأقل من الأعضاء العاملين. ويكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على نصف الأصوات على الأقل، ويكون التصويت سرياً، ويصدر باعتماد العضوية قرار من رئيس الجمهورية، بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية».

ومع الأسف الشديد أن هناك بعض الأعضاء لن تتمكنهم ظروفهم من الحضور بسبب وجودهم في خارج الجمهورية أو بسبب المرض أو غير ذلك، إلا أن المادة السادسة صريحة في أنه لا بد لكي تكون جلسة الانتخاب صحيحة أن يحضر ثلثا الأعضاء العاملين وأن يكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على نصف الأصوات على الأقل. والسؤال الآن يدور حول ما إذا كان المراد بنصف الأصوات، نصف أصوات الحاضرين في جلسة الانتخاب أو نصف أصوات أعضاء المجمع العاملين.

- الأستاذ عزيز أباطة: ما هو العرف الذي جرى عليه المجمع في الانتخابات السابقة؟

- الدكتور إبراهيم بيومي مدكور: هذه أول مرة تجرى فيها الانتخابات لعضوية المجمع في ظل هذا القانون الجديد، وقبل ذلك كان فوز المرشح مشروطاً بحصوله على

أصوات ثلثي عدد أعضاء المجمع العاملين.

- الأستاذ على عبد الرازق: يحسن أن نتمسك بما كنا نسير عليه قديما في ظل القانون الجديد فلا ينجح المرشح إلا بحصوله على نصف الأعضاء العاملين، حتى يكون المرشح الفائز جديراً بانتخابه لعضوية المجمع.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: الملاحظ في القانون الجديد أنه ينجح إلى التخفيف.

- الدكتور محمد كامل حسين: يحدث مثل هذا اللبس في هيئات أخرى كالمجلس الأعلى للعلوم، ويقع الالتباس عادة بسبب عدم التفرقة في نص المادة بين النصاب القانوني للجلسة وبين عدد الأعضاء الفعليين، وبذلك يلتبس الأمر في نسبة أغلبية الأصوات إلى عدد الحاضرين أو إلى عدد الأعضاء.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: الواقع أن هذا اللبس قد استرعى نظرنا عند صدور القانون، فالقانون وإن بدا منه التيسير في حصول العضو المنتخب على نصف الأصوات إلا أنه حدد صحة جلسة الانتخاب فلا يعتبر المرشح فائزا بعضوية المجمع إلا بعد حصوله على نصف أصوات أعضاء المجمع العاملين، والآن جلسة الانتخاب صحيحة بحضور أربعة وعشرين عضواً من أعضاء المجمع ولا ينجح المرشح إلا إذا حصل على ثمانية عشر صوتاً.

- الأستاذ أمين الخولي: لا تقوى اللائحة على تغيير القانون.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: تنص المادة السادسة من اللائحة الداخلية على ما يأتي: «لا يكون الانتخاب صحيحاً إلا إذا حضر الجلسة ثلثا الأعضاء العاملين، وحصل المرشح على نصف أصوات الأعضاء على الأقل، وكان التصويت سرياً. ولا يعتبر الفائز عضواً إلا بعد صدور قرار من رئيس الجمهورية باعتماد عضويته».

- الأستاذ الرئيس: يهدف القانون إلى تيسير حضور جلسة الانتخاب، وليس إلى حصول المرشح على أصوات أقل.

- الدكتور محمد كامل حسين: إذا كان نجاح المرشح مرهونا بحصوله على نصف أصوات الأعضاء الحاضرين في جلسة الانتخاب، فإنه يفوز بالحصول على اثني عشر صوتاً، أما إذا كان نجاحه مرهونا بحصوله على نصف أصوات أعضاء المجمع العاملين، فإنه لن يفوز إلا إذا حصل على ثمانية عشر صوتاً.

- الأستاذ عزيز أباطة: ينبغي ألا نبالغ في التيسير إلى هذا الحد.
- الدكتور أحمد عمار: إذا نجح المرشح بحصوله على اثني عشر صوتا يكون عضوا في المجمع بحصوله على أقلية أصوات أعضائه.
- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: لا مانع من أن يتمسك المجمع بتقليد سار عليه رغم التيسير الذي يهدف إليه القانون.
- الأستاذ عزيز أباطة: في التمسك بتقاليد المجمع محافظة على القيم الجمعية.
- الأستاذ أمين الخولي: المسألة هي الوصول إلى هذا التفسير من القانون، فهل يحكم التقليد في القانون؟ لقد كان من الواجب أن توضع هذه التقاليد أمام المشرع الذي وضع القانون.
- الدكتور أحمد بدوي: الذي يصوت هو الحاضر من الأعضاء وليس الغائب.
- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: تهدف المادة السادسة إلى تيسير عملية الانتخاب، فيمكن أن تصدر قرارا في هذا الشأن أو نؤجله لموعد آخر.
- الأستاذ أمين الخولي: من الخير أن نؤجل البت في ذلك إلى أجل قريب.
- الدكتور محمد مهدي علام: ما الحكمة في التأجيل إذا لم نعلم في فترة التأجيل إلى استشارة القانونيين؟
- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: يمكن أن نستشير القانونيين من أعضاء المجمع.
- الأستاذ علي عبد الرازق: لا مانع من إحالة هذا الموضوع إلى جهة قانونية لترى ما إذا كان للمجلس حق في التمسك بتقاليدته التي سار عليها بصرف النظر عن رخصة القانون الجديد.
- الأستاذ الرئيس: ليس من عملنا التشريع وإنما نحن ننفذ القانون.
- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: نحن لا نشرع ولكننا نفسر القانون فقط، ومن حق المجلس أن يفسر قانونه بما يسميه اللائحة الداخلية.
- الدكتور محمد مهدي علام: يمكن أن نطلب إلى القانونيين المجمعين أن يدلوا بالرأي في هذا الموضوع.
- الأستاذ زكي المهندس: إذا تشكل لجنة من الأستاذ عزيز أباطة والأستاذ علي بدوي وتوضع أمامها النصوص التي وردت في الترشيح والانتخاب لعضوية المجمع لدراستها

وعرض نتيجة درسها على المجمع على أن تلاحظ اللجنة أن المجمع أميل إلى البقاء على تقليده القديم.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: إن اللجنة التي كانت مؤلفة لوضع مشروع قانون المجمع راعت هذه النقطة في أثناء وضعها لمشروع القانون، حين أخطرت الجهات المختصة لاستصدار القانون كان نص المشروع الذي أبلغته إليها في هذه المادة ما يلي:

«لا تكون جلسة الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها ثلثا الأعضاء العاملين ولا يكون نجاح المرشح صحيحا إلا إذا صوت له نصف الأعضاء العاملين على الأقل».

- الأستاذ عزيز أباطة: مادامت السوابق مستقرة على ذلك، فهذا نظام من أنظمة المجلس، ومن حق كل مجلس أن يحدد في حدود القانون. النظم التي يسير عليها.

وبعد هذه المناقشات ووفق على الأسلوب الذي لا يزال معمولاً به حتى الآن وهو ألا تكون جلسة الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها ثلثا الأعضاء العاملين ولا يكون نجاح المرشح صحيحا إلا إذا صوت له نصف أعضاء المجمع العاملين على الأقل.



وفي الدورة التاسعة والستين أثير هذا الموضوع في جلسة ٣ من ديسمبر ٢٠٠٢ ودارت حوله مناقشات عنيفة لم يكن للمجمع عهد بها حتى ذلك الوقت:

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: أود أن أذكر أنه في تمام الساعة الثانية عشرة من ظهر اليوم سيتم إغلاق باب الترشيح للمرحلة الأولى من الانتخاب، وهي الخاصة بالكراسي الخمسة المتخصصة، وهي موزعة على النحو التالي: متن اللغة، الفلسفة، الجغرافيا، التاريخ، الاقتصاد.

هناك شيء مهم جدًا أود أيضًا أن أذكره لسيادتكم، فأنا أخشى ما أخشاه أن يتغيب بعض الزملاء الأعضاء يوم الانتخاب، وهو يوم الثالث عشر من شهر يناير ٢٠٠٣م، ومن المعروف لدي الجميع أن عدد الأعضاء المصريين العاملين الآن. بعد وفاة المرحوم الزميل الدكتور أحمد عز الدين عبد الله. أصبح سبعة وعشرين عضوًا، فلا بد يوم الانتخاب من حضور الثلثين، أي حضور ثمانية عشر عضوًا على الأقل حتى يكتمل النصاب، والأغلبية المطلقة تكون بموافقة نصف الأعضاء، أي موافقة أربعة عشر عضوًا

وتزيد واحداً فتصبح خمسة عشر عضواً.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: القانون الخاص بالانتخاب أمامي الآن، وهو ينص على موافقة نصف الأعضاء المقيدين، يضاف إليهم عضو واحد، وبما أن عدد السادة الزملاء الأعضاء أصبح سبعة وعشرين عضواً، فالنصف هو ثلاثة عشر عضواً ونصف، فإذا أخذنا موافقة أربع عشر عضواً، فهذه النسبة تكون مجبورة ومرجحة دون الحاجة إلى إضافة عضو آخر للترجيح.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: نصف الأعضاء ثلاثة عشر عضواً ونصف، ونحن نجبر العدد بواحد وليس بنصف، أي يصبح النصف أربعة عشر عضواً وليس ثلاثة عشر عضواً ونصفاً، ونضيف إليهم واحداً للترجيح، فيصبح العدد المرجح لانتخاب أي عضو هو خمسة عشر عضواً، وهذا ما جرى عليه العمل في المجمع منذ إنشائه، والكلمة لجميع السادة الأعضاء وليس للزميل الدكتور عطية عاشور فقط.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: ما أقوله هو ما ينص عليه قانون الانتخاب بالمجمع، وهو ما تم تنفيذه من قبل في انتخاب الزميل الدكتور كمال بشر نفسه أميناً عاماً للمجمع، فالنصف ثلاثة عشر عضواً ونصف فقط وليس أربعة عشر عضواً؛ فهذه النسبة أكثر من النصف، وهذا مخالف للقانون.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: الواقع أنه لا يوجد نصف عضو، ومن ثم يجبر النصف إلى الواحد الصحيح، وبالتالي يكون نصف الأعضاء أربعة عشر عضواً، وكما قلت آنفاً الرأي للمجلس وليس للزميل الدكتور عطية عاشور فقط.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنا أعرض وجهة نظري في ضوء ما فهمته من القانون، وللمجلس أن يرى ما يراه.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: هل توافقون حضراتكم على أن تكون النسبة المرجحة لانتخاب العضو أربعة عشر عضواً فقط ؟

- الدكتور أحمد مختار عمر: أنني على ما اقترحه الزميل الدكتور كمال بشر؛ لأن القانون ينص على أن الأغلبية المطلقة لانتخاب العضو تكون بموافقة نصف الأعضاء يضاف إليهم واحد للترجيح، وبما أن عدد الأعضاء أصبح سبعة وعشرين عضواً فالنصف ثلاثة عشر عضواً ونصف، والجبر لهذا العدد يكون أربعة عشر عضواً، يضاف إليهم واحد للترجيح، أي النسبة المرجحة تكون موافقة خمسة عشر عضواً، وليس أربعة عشر عضواً.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: إذا أخذنا بالرأي القائل بأن نسبة الترجيح تكون بموافقة أربعة عشر عضوًا، أي نصف الأعضاء، فهذه النسبة تكون غير متوازنة؛ لأن ما يقابلها هو ثلاثة عشر عضوًا فقط.

- الدكتور كمال بشر الأمين العالم للمجمع: نصف الأعضاء في الحساب ثلاثة عشر عضوًا ونصف، ولكن في الانتخاب لا يمكن أخذ نصف صوت، ومن ثم تكون النسبة أربعة عشر عضوًا

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: جبر الكسور من صميم تخصصي وأنا لا أطلب بجبر شيء ولكن أطلب بتنفيذ القانون الخاص بالانتخاب في المجمع، وأوجه حديثي إلى الزميل الدكتور شوقي ضيف رئيس المجمع، لا بد من أخذ موافقة جميع الإخوة الزملاء الأعضاء على هذا الاقتراح.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: إن كان للزميل الدكتور عطية عاشور رأي واقتراح وحديث في هذا الموضوع فيجب أن يوجه لي بالقانون.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنا أيضا أوجه حديثي بالقانون للرئيس مباشرة وهو بالقانون يسمح لك بالرد، ولكن حديثي لا بد أن يوجه للرئيس فقط.

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح إبراهيم: هذه القضية من السهولة بمكان، فمن المفترض أن الرئيس هو الذي يدير الجلسة عند أخذ مثل هذه القرارات. أما من جهة النسبة المختلف بشأنها الجميع فالأغلبية المطلقة هي أربعة عشر عضوًا، ومن ثم تكون المسألة قد حسمت ولنا بحاجة إلى كل هذا الجدل، وقد تم تطبيق مثل هذه المسألة عشرات المرات. ولذا أرجو من الزميل الدكتور كمال بشر طرح جميع الاقتراحات على الزملاء الأعضاء وأخذ آرائهم فيها، وينتهي هذا الموضوع.

- الدكتور أحمد مختار عمر: أقول مرة ثانية إن عدد الأعضاء سبعة وعشرون عضوًا نصفهم ثلاثة عشر عضوًا ونصف يضاف إليهم واحد للترجيح فقط.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: أوجه حديثي هذا إلى الزميل الرئيس مباشرة، وللزملاء الأعضاء الموقرين وأخص منهم الزميل الدكتور عطية عبد السلام عاشور لو اتبعنا المنطق الرياضي في حسم هذه القضية: لقلنا: إن نصف العدد سبعة وعشرين هو ثلاثة عشر ونصف، وعند جبر هذا العدد يكون أربعة عشر عضوًا، مادام مبدأ الجبر متبعًا في مثل هذه الأمور؛ لأنه لا يوجد نصف عضو. فالمسألة تخص أعضاء وليست تخص



أعدادًا حسابية أو كيميائية. فالعضو شخص كامل له صوت وليس له نصف صوت. ومن ثم تكون بالنسبة المرجحة هي خمسة عشر عضوًا وليست أربعة عشر عضوًا.

- الدكتور أحمد مستجير: الهدف من الترجيح أن يكون عدد الموافقين أكثر من عدد غير الموافقين، فإذا أخذنا العدد أربعة عشر لأصبحت النسبة مرجحة، ولسنا بحاجة إلى الإضافة؛ لأن العدد المتبقي وهو غير الموافقين سيكون ثلاثة عشر عضوًا.

- الدكتور أحمد مختار عمر: القانون ينص على أن يحصل العضو على الأغلبية المطلقة، ولا يستطيع أحد أن يفسر ذلك إلا بنصف الأعضاء يضاف إليهم واحد.

- الدكتور أحمد سالم الصباغ: لي اقتراح في هذا الشأن لا بد من طرحه على الزملاء، ألا وهو أن نتلزم بنص القانون فهذا شيء جيد ولا غبار عليه، والقانون ينص على الأغلبية المطلقة فقط دون تفسير لذلك، أما أن يتطوع البعض ويفسر هذه الأغلبية بأنها النصف يضاف إليهم واحد، فهذا غير مقبول فالأغلبية المطلقة في هذه الحالة هي ثلاثة عشر صوتًا وثلاثة أرباع الصوت.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: هناك رأيان؛ الأول يري أن الأغلبية المطلقة هي أربعة عشر عضوًا في مقابل ثلاثة عشر عضوًا ونصف. فمن يوافق على هذا الرأي؟  
(أقلية)

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: والآن أعرض على حضراتكم الرأي الآخر القائل بأن النسبة المطلقة تكون أربعة عشر عضوًا يضاف إليهم واحد للترجيح. فما رأي حضراتكم؟  
(أغلبية)

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنا أحترم رأي الأغلبية، ولكنني أثبت في محضر الجلسة أن هذا خطأ، ومن حق أي عضو أن يرفع دعوى قضائية على المجمع وسيكسبها.  
- الدكتور أحمد مستجير: وأنا أيضًا أرجو إثبات اعتراضه على هذا وأثني على ما قاله الزميل الدكتور عطية عبد السلام عاشور.

- الدكتور عبد الرازق عبد الفتاح: وكذلك أنا أيضا أرجو أن يثبت رأيي هذا في محضر الجلسة، وأثني أيضا على ما قاله الزميل الدكتور عطية عبد السلام عاشور.

ومن أطرف ما يمكن أن القدر ، والقدر وحده، تدخل لحل هذه المشكلة خلال الأيام القليلة التي انقضت ما بين هذه المناقشة في ٣٠ من ديسمبر ٢٠٠٢ وجلسة الانتخاب في ١٣ من يناير ٢٠٠٣ ذلك أن الدكتور محمود مختار قد انتقل إلى رحمة الله تعالى يوم ٦ من يناير ٢٠٠٣ أي في الأسبوع الواقع بين هذه المناقشة وبين إجراء الانتخاب وبهذا أصبح عدد الأعضاء العاملين زوجياً (٢٦ عضواً) ومن ثم لم يعد هناك محل للاختلاف على أن الأغلبية المطلقة تساوي أربعة عشر صوتاً وهو ما جرت عليه الانتخابات بالفعل.



وقد دارت بعد إجراء الانتخابات في جلسة ١٧ من فبراير ٢٠٠٣ مناقشات مهمة حول النصاب اللازم للفوز.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: سبق لمجلس المجمع أن اتفق في مرحلة الانتخاب الأولى التي أجريت يوم الاثنين الموافق ١٣ من يناير ٢٠٠٣م، على أن تكون الأغلبية المطلقة اللازمة لنجاح المرشح حصوله على أربعة عشر صوتاً، وقد اعترضت على ذلك وقلت الأغلبية المطلقة هي حصول المرشح على ثلاثة عشر صوتاً؛ لأن عدد الأعضاء خمسة وعشرون عضواً فلماذا عدل المجلس في هذه المرحلة الثانية للانتخاب عما سبق أن اتفق عليه لتصبح الأغلبية المطلقة اللازمة لنجاح المرشح حصوله على ثلاثة عشر صوتاً ؟

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: تقصد من كلامك هذا أن نلغي الانتخاب.  
- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: نعم، لأنك قلت في المرحلة الأولى للانتخاب أن الأغلبية المطلقة هي ١٣ + ١.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: بعد إعلان نتيجة الانتخاب لا كلام.  
- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنا أدافع عن الذي قلته سابقاً.  
- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: نأخذ الرأي على هذا.  
- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: هنا لا يؤخذ الرأي، لأننا نفذنا سابقاً.  
- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: بعد أن اتفق مجلس المجمع في مرحلة الانتخاب الأولى على أن تكون الأغلبية المطلقة أربعة عشر صوتاً، انتقل إلى رحمة الله تعالى الدكتور محمود مختار عضو المجمع فأصبح الموضوع محسوماً، بأن الأغلبية المطلقة ثلاثة عشر صوتاً؛ لأن عدد الأعضاء صار أربعة وعشرين عضواً.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: نحن سرنا في المرحلة الأولى للانتخاب على أن الأغلبية المطلقة أربعة عشر صوتًا، ونحن اليوم في المرحلة الثانية للانتخاب، ولم يقرر المجلس قبل بدء الانتخاب أن تصبح الأغلبية المطلقة ثلاثة عشر صوتًا. أرجو إثبات هذا في محضر هذه الجلسة.

- الأستاذ فاروق شوشة: المجمع عاد إلى رأيك وهو الصحيح، والورقة الإجرائية المطبوعة لانتخابات اليوم والموزعة على السادة الأعضاء تنص في الفقرة السادسة منها على:

«لا يفوز المرشح بالعضوية ما لم يحصل على ثلاثة عشر صوتًا وهي تمثل الأغلبية المطلقة للسادة الأعضاء».

وأعتقد بوصفي عضوًا لو أن هناك اعتراضًا لأثير على هذه الورقة قبل أن نبدأ الانتخابات.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: متي وأين غيرتم رأيكم؟! أنتم أخذتم قرارًا وغيرتموه قبل الرجوع إلى الأعضاء. أريد أن أعرف كيف يسير هذا المجمع؟!!

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لقد أرسل المجمع أوراق الترشيح وبيانات الإجراءات التي تتبع أثناء سير الانتخابات إلى السادة أعضاء المجمع منذ ما يقرب من شهر، وكان عليك أن تقرأها، وأعتقد أن المجالس الراقية لا تسمح بكلام بعد النتائج إطلاقًا وكان عليك أيها الرجل الكريم أن تتكلم قبل إجراء الانتخابات.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: سيدي الفاضل أنا عضو في أرقى من هذا المجلس، أرجوك لا تعلمني.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: أنا أنبهك، أين كنت قبل الانتخاب وأثناء الانتخاب؟

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنت تتناقض مع ما كنت تقوله.



## الفصل التاسع عشر

### عدد جولات التصويت

في الدورة الحادية والأربعين (جلسة ٩ من ديسمبر ١٩٧٤) دارت مناقشة مهمة حول عدد جولات التصويت في الانتخابات ، وقد تناولت هذه المناقشات اقتراحا عرضه الدكتور محمد مهدي علام للآلية التي يجري بها التصويت :

- الدكتور إبراهيم مذكور: نتقل الآن إلى موضوع الانتخابات، وأعتقد أن مجال القول فيه ما زال مفتوحا، فلعل من الخير أن نتدارس اليوم في هذا الموضوع وأن نتفق على القواعد التي يمكن أن نسير عليها حتى لا نضيع وقتنا يوم الانتخابات.

- الدكتور محمد مهدي علام: لديّ مشروع خاص بتنظيم التصويت لانتخاب أعضاء مجمع اللغة العربية أعرضه على حضراتكم، ولم يزل أمامنا فسحة من الوقت قبل إجراء الانتخاب وأعتقد أن هذه المدة كافية لدراسة هذا المشروع، وهو يتلخص في الخطوات التالية:

أقترح أن تجرى أربع محاولات للتصويت ابتداء، لتبين اتجاه المجلس، ثم يستبعد مَنْ لم يحصل على ربع أصوات الحاضرين على الأقل ( مع عدم جبر الكسر )، فإذا انتخب واحد أو أكثر في خلال هذه المحاولات الأربع ينقص منها بعدد الكراسي التي تملأ، بعد ذلك يكون لكل كرسي لم يملأ ثلاث محاولات : بمعنى أنه إذا كان هناك مثلا ثلاثة كراسي شاغرة يكون هناك تسع محاولات للتصويت، فإذا ملئ الكرسي بعد محاولة واحدة تبقى ثماني محاولات للكرسيين الباقين، وإذا ملئ الكرسي بعد محاولتين تبقى سبع محاولات للكرسيين الباقين ، وهكذا فإذا ملئ الكرسي في المحاولة التاسعة ينتهي بذلك التصويت، وكذلك إذا لم يملأ كرسي من الكراسي بعد المحاولات التسع ينتهي التصويت، وفي الحالتين الأخيرتين يعلن المجلس تأجيل الانتخابات حتى شهر مايو من الدورة القادمة.

ودارت مذاكرة بين السادة الأعضاء بشأن هذا الموضوع انتهت بالسير في إجراء الانتخابات على الأوضاع التي كانت قائمة من قبل.



## الفصل العشرون ترتيب شغل الكراسي

كانت أولى المناقشات التي دارت حول هذا الموضوع هي تلك التي دارت في جلسة ٢٤ من نوفمبر ١٩٤٧ في الدورة الرابعة عشرة.

ومن المفيد أن ننقل نص هذه المناقشات فقد بدأ بها إقرار النظام المأخوذ به في انتخابات مجمع اللغة العربية منذ ذلك الحين.

- الأستاذ الرئيس النائب: يحسن بنا أن نتفق على طريقة الانتخاب حتى يتسنى لنا إجراؤه في الجلسة القادمة.

- الأستاذ أنطون الجميل: إجراء الانتخاب يكون بإحدى طريقتين: انتخاب اثنين معا في عملية واحدة، أو انتخاب كل واحد على حدة.

-الدكتور طه حسين: أفضل أن نتخب واحدا واحدا.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: انتخاب اثنين معا يكون أقرب إلى الوصول إلى النتيجة المطلوبة.

- الأستاذ على الجارم: نتخب اثنين، ومن حصل من المرشحين على أقل الأصوات يُرفع (يقصد: يُحذف) اسمه ويعاد الانتخاب بين الباقيين.

- الأستاذ أنطون الجميل: إن فكرة الحذف قد لا تؤدي إلى عدالة الانتخاب، إذ ربما حصل المرشح الأقل أصواتا على أصوات أكثر في مرة أخرى، ولهذا أفضل طريقة الانتخاب الفردي.

- الدكتور محمد شرف: الأسهل هو الانتخاب الفردي، أي يتخب كل مرشح وحده.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: أرى أن نتخب اثنين، ومن النتيجة الأولى يتبين مدي ما يستطيعه كل عضو لترجيح عملية الانتخاب وحصصها في نطاق ضيق، وأعتقد أن المرشح الناجح ستظهر نتيجته ولو نسبيا في أول الأمر، وسيكون ميزاننا دقيقا، لأن المفروض في المرشحين جميعاً أنهم من العلماء الفضلاء، وأن المسألة هي سعي من جانبنا للاتفاق على شخصين. والانتخاب الفردي لا يؤدي إلى ذلك، والحذف فيه غمط لصاحب الاسم المقدم. أما طريقة اختيار اسمين فتكون أوفى وأدق.

هكذا دافع الدكتور عبد الحميد بدوي عن الطريقة التي قال بها الأستاذ العقاد دفاعاً جيداً ومقتنعاً.. ومع هذا فإنه أخذ يواجه فيما يلي بتصورات نظرية.

- الأستاذ أنطون الجميل: إن الأعضاء المزيكين ستة عشر عضواً، وهي الأغلبية العظمى لمن يُنتظر حضورهم من أعضاء المجلس، فإذا تمسك الأعضاء بمرشحيهم عزّ النصاب على واحد من هؤلاء المرشحين.

- الدكتور أحمد زكي: من الخير أن نترك المسألة للتفاهم لعلنا نصل إلى النتيجة.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: ولم لا نلجأ للحذف تيسيراً للانتخاب ؟

- الأستاذ فريد أبو حديد: يجيل إلى أنه من المستحسن أن نبتدئ بحصر الدائرة، فنختار أفاضل المرشحين، ونقتصر على أربعة منهم، ثم ننتخب منهم اثنين على مرتين.

- الدكتور منصور فهمي: في هذا تحكّم وتمييز بلا مقتض. وقد وضحت أمامنا الآن الآراء جميعاً، فإما انتخاب واحد في كل مرة، وإما انتخاب اثنين، وإما تفضيل أربعة على غيرهم يجرى بينهم الانتخاب، وأنا شخصياً أفضل انتخاب اثنين معاً.

- الدكتور طه حسين: يصح أن نجري الانتخاب على هذا دون حذف، فإذا لم نصل إلى نتيجة، نؤجل الانتخاب إلى جلسة تالية.

- الأستاذ على الجارم: أرى أن ننص على الحذف، فنحذف مَنْ يحصل على أقل الأصوات.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: لا بد من الحذف ونزول المرشح عن مرشحه أمام نسبة عددية، كتزوله أمام قرار بالحذف، والقرار أولى.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: أظن أن الذي لا يحصل على أكثر من صوتين بعد أربع عمليات يُحذف اسمه، ويكون هذا أولى إذا قررت ضرورة الحذف.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: في العمليات الأربع، تختلف النسب وتختلف الأقلية بالنسبة للأسماء، فهل تُحذف أصحاب الأقلية في كافة العمليات، أو في العملية الرابعة ؟

- الدكتور طه حسين: نعتمد على تفهم الأعضاء أن مرشحا لن يأخذ النصاب، وهذا يدعو إلى تغيير الرأي وإعطاء الصوت لغير هذا المرشح في عملية تالية.

- الأستاذ عباس محمود العقاد: إذن المرجع هو التقدير العددي لا الموازنة، فأنا أتنازل

على المرشح لأن الأمل في نجاحه مفقود.

- الدكتور أحمد زكي : نسير مع حسن الرجاء وتحسس الأعضاء للرغبات. فإذا لم نصل إلى نتيجة نعمد إلى طريقة الحذف.



وعند هذا الحد بدأت المناقشات تعود إلى نقط البداية أو إلى ما قبل نقطة البداية كما يحدث عندما تطول المناقشات في نقطة من النقاط..

.....

- الأستاذ عباس محمود العقاد: لا نتظر حتى نحكم على أنفسنا بأننا لم نكن عند حسن الرجاء والتحسس. ولم تقتصر الآن في الانتخاب على اثنين مصريين، مع أن الأماكن الخالية ثلاثة وكان يشغلها ثلاثة من المصريين ؟

- الدكتور عبد الحميد بدوي: رثي أن يترك مكان آخر لغير المصريين حتى يكون عدد الأعضاء الأجانب عشرة وهو الحد الأقصى في المرسوم، على أن هذا لا يمنع من أن يُتخب مصري في المكان الثالث.

- الأستاذ أنطون الجميل: أليس الأفضل أن نتخب لكل مكان خالي عضواً يحل محل العضو الذي كان يشغله، فنقول عندنا محل المرحوم الشيخ أحمد إبراهيم ونرشح له فلانا؟

- الدكتور أحمد زكي: لعل من الخير أن نراعي في اختيار الأعضاء المرشحين استكمال مختلف الثقافات التي يجب توافرها لهيئة المجمع بدلاً من أن يقوم الاختيار على أساس إحلال عضو جديد محل العضو الذي خلا مكانه. فذلك الأساس لا يساعد المجمع على استيعاب مختلف الثقافات المنشودة.

.....



وسرعان ما يتتبع الدكتور طه حسين إلى أن المناقشات خرجت عن الخط

.....

- الدكتور طه حسين: فات وقت المناقشة في مثل هذا، فإن الترشيح قد تم على أساس ما قرناه.

- الدكتور إبراهيم بيومي مذكور: فيما يتعلق بطريقة الانتخاب، أرى أننا أوسعنا

الكلام في النظريات، وخير لنا أن نباشر التجربة العملية. فإن حلت المسألة فيها، وإن لم نُحل فكرنا في طرائق أخرى.

- الدكتور طه حسين : نجري على طريقة عمار بن ياسر إذ استفتي في الكوفة في شأن من الشؤون، فسأل: أوقع هذا ؟ قيل : لا . فقال : إذا وقع نظرنا لكم. ولم يشأ أن يفتي بشيء.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: لقد فتح باب الترشيح على أن هناك محلين خالين، فمن الأخذ بالقرار السابق للمجمع ومن وجهة مصلحة المجمع العامة، نجري الانتخاب في الجلسة القادمة لشغل كرسيين من الكراسي الخالية، وهذا لا يمنعنا من التفكير في شغل الكرسيين الآخرين فيما بعد.

- الأستاذ الرئيس النائب: من بين طرق الانتخاب أن يُطلب إلى كل عضو اختيار ستة أشخاص من ثمانية، ثم يطلب إليهم اختيار أربعة من الستة ثم اثنين من الأربعة.

- الدكتور عبد الحميد بدوي: هذه الطريقة طريقة سريعة، ولكنها لا تخلو من تحكم. وبعد مناقشة تقرر أن يكون الانتخاب على طريقة أن يطلب إلى كل عضو اختيار اثنين من المرشحين. فإن فازا بالنصاب المطلوب فيها، وإلا كررت عملية الانتخاب على النحو السابق حتى تبلغ العمليات أربعة، فإن لم يتوافر النصاب لواحد أو اثنين من المرشحين أعاد المجلس النظر في طريقة الانتخاب.



وقد سار المجمع على هذه السنته في شغل الكراسي الخالية، فالتزم بأن يشغل المنتخب الكرسي الذي عليه الدور في الانتخابات مهما كان تخصصه وتخصص السلف، وقد أتاح هذا الوضع طرافة محببة أثبتت أن العلم واحد، وأن المعرفة وحدة واحدة، وقد تصادف أن فاز الدكتور أحمد عمار، والأستاذ عبد الحميد العبادي معاً فشغل الدكتور عمار أستاذ الطب مقعد الأستاذ المازني، على حين شغل الأستاذ العبادي (وهو خريج المعلمين العليا، شأنه شأن الأستاذ المازني) مقعد الطبيب الشهير الدكتور محمد شرف.



لكن لكل قاعدة استثناء، فقد حدث عقب انتخابات ١٩٥٦ و صدور القرار الخاص بتعيين الأعضاء أن الشيخ أحمد حسن الباقوري كان قد انتخب لكرسي الأستاذ أحمد العوامري، لكن الترتيب الذي قرره المجمع جعله خلفاً للأستاذ أحمد أمين، على حين أن



الدكتور رمسيس جرجس، الذي كان ترتيب انتخابه يتيح له أن يشغل كرسي الأستاذ أحمد أمين، شغل كرسي الأستاذ خليل سكاكيني، أما الشيخ محمد على النجار، الذي كان ترتيب انتخابه قد جاء على كرسي الأستاذ خليل سكاكيني، فقد أصبح بحديثه طبقاً لقرار المجمع خلفاً للأستاذ أحمد العوامري.



أما الاستثناء الأشهر فقد حدث في مايو ١٩٩٩ حين انتخب تسعة أعضاء جدد لعضوية المجمع، وصدر القرار الوزاري بتحديد كراسيهم على نحو ما أسفرت عنه الانتخابات من ترتيب فوزهم، لكن كثرة الأعضاء المنتخبين، وتعدد الاختيارات أمامهم فيما يتعلق بكراسي مَنْ يخلفونهم، وطغيان نغمة التخصص في نهاية القرن العشرين، جعلت المجمع يقرر رأياً آخر حتى بعد صدور القرار الوزاري الخاص بانتخاب الأعضاء، وقد رأي المجمع أن يحل السادة الأعضاء اللغويون محل نظرائهم اللغويين، ويحل السادة الأعضاء العلميون محل نظرائهم العلميين، على النحو التالي:

١. الدكتور أحمد عبد المقصود هيكل في المكان الذي خلا بوفاة الدكتور إبراهيم بيومي مذكور رئيس المجمع السابق، وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور حامد جوهر وصدر القرار بهذا.

٢. الدكتور عبد القادر حسن القط في المكان الذي خلا بوفاة الأستاذ حسين مؤنس وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور إبراهيم بيومي مذكور وصدر القرار بهذا.

٣. الدكتور محمود فهمي حجازي في المكان الذي خلا بوفاة الدكتور محمد السيد غلاب وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الأستاذ مصطفى أمين وصدر القرار بهذا.

٤. الدكتور شفيق إبراهيم بليغ في المكان الذي خلا بوفاة الدكتور حامد عبد الفتاح جوهر وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور حسين مؤنس وصدر القرار بهذا.

٥. الدكتور محمد عماد فضلي في المكان الذي خلا بوفاة الدكتور أبي شادي الروبي، وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور إبراهيم عبد الرازق البسيوني وصدر القرار بهذا.

٦. الدكتور أحمد مختار عمر في المكان الذي خلا بوفاة الأستاذ محمود محمد شاكر، وكان هذا هو نفس الترتيب الذي فاز به.

٧. الدكتور أحمد علم الدين الجندي في المكان الذي خلا بوفاة الدكتور إبراهيم عبد

الرازق البسيوني ، وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور أبو شادي الروبي وصدر القرار بهذا..

٨. الأستاذ فاروق محمد البغدادي شوشة في المكان الذي خلا بوفاة الأستاذ مصطفى أمين وكان ترتيب انتخابه أن يشغل مقعد الدكتور محمد السيد غلاب.

٩ . الدكتور الطاهر أحمد مكي في المكان الذي خلا بوفاة الأستاذ عبد الكريم العزباوي، وهو نفس الترتيب الذي فاز به.

وقد نشر قرار المجمع بهذا الشأن في العدد ٨٨ من مجلة المجمع الصادر في مايو ٢٠٠٠ بعدما كانت المجلة قد نشرت مضمون القرار الوزاري بترتيب شغل الأعضاء لكراسيهم في عدد سابق.



## الفصل الحادي والعشرون

### نشر تفصيلات الانتخابات في الصحف

كانت أولى المناقشات التي دارت حول هذا الموضوع في الدورة الحادية والعشرين (١٩٦٤ / ١٩٦٥) وبالتحديد في جلسة ٢٨ من ديسمبر ١٩٦٤ التي أجريت فيها الانتخابات وكانت مناقشة عابرة لكنها معبرة، وقد دارت على النحو التالي:

- الأستاذ زكي المهندس: أرى أن تكون نتيجة الانتخاب سرية، فلا تذكر في المحاضر حتى لا تتداولها الأيدي ونشعر بالخرج إزاء المرشحين.

- الدكتور إبراهيم مذكور: لا يُبلغ للصحافة إلا أسماء الفائزين أما ما عدا ذلك من بيانات فهي مسألة داخلية يجب أن تثبت في المحضر.

- الدكتور طه حسين: لا سرية فيما يعرفه أكثر من ثلاثة كما يقول الشاعر القديم:

فسرك ما كان عند امرئ      وسر الثلاثة غير الخفي

والجدول التالي يوضح نتيجة الانتخابات :



وفي الدورة الثالثة والثلاثين وفي جلسة ٢٨ من نوفمبر ١٩٦٦ دارت مناقشة عابرة (لكنها مهمة) حول نشر التفصيلات التي تتضمنها محاضر جلسات المجمع التي تجرى فيها الانتخابات الخاصة بعضوية المجمع.

وقد دارت هذه المناقشات وذلك على النحو التالي:

- الأستاذ زكي المهندس: نشرت «الأهرام» أخبار الانتخاب بالتفصيل، وقد شكوا بعض المرشحين الذين لم يفوزوا بالعضوية من نشر ما نشر، وأعتقد أنه من الأوفق عدم نشر أبناء الانتخاب في الصحف، خاصة وأن المجمع يرشح بعض الشخصيات بدون أخذ آرائهم.

- الدكتور إبراهيم أنيس: أقترح أن تكون جلسات الانتخاب مغلقة.

- الدكتور محمد أحمد سليمان: وأن تكتب نسخة واحدة من المحضر التفصيلي للانتخاب تحفظ عند السيد رئيس المجمع أو الأمين العام، والمحضر الذي يطبع ويوزع

يقتصر فيه على النتيجة النهائية دون أية تفاصيل.

- الدكتور إبراهيم مذكور: سوف نضع هذين المقترحين موضع الاعتبار عند إجراء الانتخابات القادمة إن شاء الله. على أن يراعى في المحضر أن يكون مفصلاً لأنه المصدر الرسمي الذي يصدر القرار الجمهوري بناء عليه.



وربما يقودنا هذا إلى ما يرتبط به من مناقشة جرت في جلسة تالية حول طبيعة محاضر جلسات المجمع، وما ينبغي أن تتضمنه، وما يمكن أن تمله، وأيهما أولى أن يكون محضر الاجتماع مضبطة أم ملخصاً، ومن الجدير بالذكر هنا أنه جرت بعد أكثر من عشر سنوات مناقشة مهمة في إحدى جلسات مجمع اللغة العربية وبالتحديد في جلسة الثالث من يناير ١٩٧٧، وقد جرت المناقشة على النحو التالي:


.....

- الدكتور إبراهيم أنيس: أود أن أسأل المجلس الموقر: ما السر في إصراره على أن يكون محضر الاجتماع مضبطة ؟ فرأيت أن يضم المحضر خلاصة مصفاة لما يدور في هذه القاعة، فإن كان ثمة تغيير يلحق بالمصطلح وتعريفه، فلا بأس من إثبات المناقشة التي أدت إلى هذا التعديل، وإن لم يكن فلا ضرورة لذكر شيء من هذا، ويحسن في هذه الحالة تسجيل ما اتخذته المجلس من قرارات.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : منذ أمد طويل ونحن نقول إن محضر الجلسة ليس مضبطة، ولن يكون أبداً كذلك، فهو محضر علمي يُثبت فيه كل ما يعين على فهم المراد وما لامناص من إثباته كالحقائق العلمية مثلاً، أما النواحي الشكلية، فليس ثمة ضرر إذ سقط جزء منها.

- الأستاذ عباس حسن : رأيي أن الطريقة المتبعة في تحرير المحضر هي أفضل الطرق وأقومها وأكثر وفاء بالغرض من نشره، فلا شك أن القارئ للمحضر ستثور في نفسه أشياء وستثور في ذهنه تساؤلات، ولن تهدأ نفسه إلا بهذه المناقشات التي تثبت بالمحضر، فسوف يجد فيها ما يعينه على فهم الحقائق العلمية فهماً مبنياً على المناقشة والإقناع.





الباب الخامس  
أنواع من العضوية

## الفصل الثاني والعشرون أنواع العضوية والتبادل بينها

شهد تاريخ مجمع اللغة العربية بالقاهرة أربعة أنواع من العضوية:

١. العضوية العاملة: التي يتمتع بها أربعون مصريا على الأكثر (الآن) بدؤوا بعشرة (١٩٣٣)، وزيدوا ثلاث مرات (١٩٤٠) و(١٩٤٦) و(١٩٦١).

وقد تمتع بها أيضا الأعضاء المؤسسون من العرب والمستشرقين ومن حل محلهم من نظرائهم حتى صدور قانون ١٩٦٠ الذي قصر العضوية العاملة على المصريين.

٢. العضوية الفخرية: التي نص عليها القانون مبكرا، ونظم شروط منحها وعددها، لكن المجمع في ممارسته للقانون اقتصرها على الأستاذ عيسى إسكندر المعلوف الذي كان عضوا عاملا مؤسسا، ثم استعفي من العضوية (أي استقال من العضوية طالبا الإعفاء) فمنح لقب «عضو فخري».

٣. عضوية المؤتمر: وهي العضوية التي استحدثها قانون المجمع الصادر في ١٩٦٠ لتكون مظلة للأعضاء غير المصريين (الأعضاء في مجمع القاهرة) والسوريين (الأعضاء في مجمع دمشق)، وهي العضوية التي يستظل بها الآن عشرون من غير المصريين، وإن كان أغلبهم من العرب أو كلهم (على نحو ما هو الآن)، لكن ثلاثة من المستشرقين نالوها في ١٩٨٦ وهم: المستشرق الألماني زيلهايم، والمستشرق الإنجليزي سرجنت، والمستشرق الفرنسي جاك بيرك.

٤. العضوية المراسلة: وهي العضوية التي نصت عليها قوانين المجمع، ويتمتع بها كثيرون من العرب والمستشرقين على مدى تاريخ المجمع، وقد أجريت آخر انتخابات لهم في دورة ٢٠١١/٢٠١٢.

ولم يجر العرف كثيرا على منح لقب عضو مراسل للمصريين، وإن كان هذا جائز قانونا، وقد منح هذا اللقب من المصريين اثنان من الأعلام البارزين هما: الدكتور حسين فوزي، والدكتور حسن فهمي.

ولمزيد من فهم تطور أنواع العضوية ومن استظلوا بها، نقدم هذا الاستعراض التاريخي.

## بدايات العضوية

بدأت عضوية المجمع على أنها عضوية مطلقة، فالعشرون الأولون كانوا متساوين في ألقابهم ومسؤولياتهم، وإن كان المصريون بحكم وجودهم في مصر يواجهون الرأي العام والمجتمع على أنهم أعضاء المجمع، وكان العشرة المصريون يمثلون نصف أعضاء المجمع.

ومن الطريف أنه كان منهم ثلاثة متمصرون: تونسي الأصل هو محمد الخضر حسين، وشامي الأصل وهو فارس نمر، وعراقي الأصل هو حاييم ناحوم.

ومن الطريف مرة أخرى أن هؤلاء الثلاثة كانوا يمثلون أيضا الديانات السماوية الثلاث، فالتونسي مسلم، والشامي مسيحي، والعراقي يهودي، وكان هو الحاخام الأكبر. فلما زيد عدد أعضاء المجمع في ١٩٤٠ كانت الزيادة كلها من المصريين، وهكذا أصبح المصريون يمثلون الثلثين (أو عشرين من ثلاثين)، بينما بقي مجموع العرب والمستشرقين عشرة أعضاء أصبحوا يمثلون الثلث بعد أن كانوا يمثلون النصف.

## بداية العضوية الفخرية :

وفي ١٩٤٢ حدث تعيين لخمسة بدائل لخمسة انتهت عضويتهم بالوفاة أو الاستقالة (كان منهم اثنان اختيروا بالانتخاب)، أي أن العدد الإجمالي لأعضاء المجمع لم يزد على الثلاثين، لكن هؤلاء الخمسة استغرقوا كرسيا من كراسي المستشرقين، وبهذا أصبحت النسبة ٢١ للمصريين، و٥ للعرب، و٤ للمستشرقين. وكان من هؤلاء الخمسة الذين خلت كراسيهم الأستاذ الشيخ محمد مصطفى المراغي، الذي تحول باستقالته إلى عضو فخري.

وفي ١٩٤٤ حل عضو مصري بالانتخاب محل عضو مصري انتقل إلى رحمة الله. فلما جاءت تعيينات ١٩٤٦ زاد المصريين عشرة جددا فأصبحت النسبة ٣١ للمصريين، و٥ للعرب، و٤ للمستشرقين.

## تبادل المصريين والعرب للكرسي الواحد

ثم توالى الانتخابات التي شغلت بعض الكراسي بسلف من جنسية أخرى غير جنسية السلف.

وهكذا جاءت انتخابات ١٩٤٨ لتشغل سلف كرسي مصري هو الشيخ مصطفى عبد الرازق، وفلسطيني هو الأستاذ خليل سكاكيني، ولتعدل النسبة لتصبح ٣٠ للمصريين، و٦ للعرب، و٤ للمستشرقين، وقد واكب هذا الانتخاب أن ظل كرسي العراق من نصيب العراق، إذ انتخب الأستاذ محمد رضا الشيبلي خلفاً للأب أنستاس ماري الكرمللي.

ومن الطريف أن هاتين الظاهرتين اللتين تأكدتا في طبيعة عضوية المجمع قد ارتبطتا باثنين من مشايخ الأزهر، فقد كان شيخ الأزهر المراغي أول مَنْ استعفى، وأول مَنْ تحول إلى عضو فخري، ثم ما هو شيخ الأزهر مصطفى عبد الرازق يؤول كرسيه إلى عربي مؤكداً على معنى العضوية المطلقة.

وفي ١٩٤٩ انتخب الأستاذ محمود تيمور لشغل كرسي الأستاذ فيشر، وهكذا عادت النسبة مرة أخرى لتصبح ٣١ للمصريين، و٦ للعرب، و٣ فقط للمستشرقين، الذين انحصروا عندئذ في جب (البريطاني)، وماسينون (الفرنسي)، وليتمان (الألماني).

#### تأكيد فكرة العضوية الفخرية :

وفي ١٩٥٤ طرأت تحول لمصلحة زيادة نسبة المصريين، ذلك أن الأستاذ عيسى إسكندر المعلوف استعفى من العضوية وتحول إلى عضو فخري، وأجري انتخاب على كرسيه ففاز به مصري هو الأستاذ حامد عبد القادر. وهكذا تعدلت النسبة مرة أخرى لتصبح ٣٢ للمصريين، و٥ للعرب، و٣ فقط للمستشرقين.

ولما أجريت الانتخابات على مقعد الأستاذ محمد كرد علي، وهو من السوريين المؤسسين، فاز الأستاذ الأمير مصطفى الشهابي، وهكذا ظلت النسبة محفوظة كما كانت من قبل.

#### التراوح بين المصريين والعرب :

وفي ١٩٥٦ حدث تطور جديد زاد من عدد الأعضاء المصريين، إذ عاد كرسي الشيخ



مصطفى عبد الرازق إلى المصريين بعد أن شغله فلسطيني هو الأستاذ خليل سكاكيني، فلما أجريت الانتخابات بعد وفاته وخلو كرسيه، فاز به الدكتور رمسيس جرجس. وهكذا أصبحت المقاعد المشغولة بالمصريين ٣٣ في مقابل أربعة للعرب (حسن حسني عبد الوهاب، وعبد القادر المغربي من المؤسسين، ومحمد رضا الشيبني منذ ١٩٤٨، ومصطفى الشهابي منذ ١٩٥٤)، و٣ فقط للمستشرقين.



ثم حدث تطور سلمي في هذه النسبة عندما أجريت الانتخابات لشغل مقعد الأستاذ عبد الوهاب خلاف، ففاز به الأستاذ حمد الجاسر (السعودية)، وهكذا عادت النسبة مرة أخرى لتكون ٣٢ للمصريين، و٥ للعرب، و٣ للمستشرقين.

وقد واكب انتخاب السعودي الأول في كرسي الشيخ خلاف أن كرسي سوريا الثاني (الذي شغله الأستاذ عبد القادر المغربي) آل إلى المغرب، حيث شغله الأستاذ محمد الفاسي، وهكذا حل عضو مغربي الجنسية محل عضو مغربي اللقب، وأصبح العرب خمسة: حسن حسني (من المؤسسين الأوائل ١٩٣٤)، ومحمد رضا الشيبني (منذ ١٩٤٩)، ومصطفى الشهابي (منذ ١٩٥٤)، ثم هذان العضوان الجديدان (محمد الفاسي، وحمد الجاسر).



وفي ١٩٥٨ حدث تطور جديد أعاد عدد الأعضاء المصريين إلى ٣٣ حيث انتخب الأستاذ عزيز أباطة ليخلف المستشرق ليتان، وهكذا أصبح المصريون ٣٣، والمستشرقون اثنين فقط، والعرب خمسة هم مَنْ أشرنا إليهم من قبل.



#### فكرة العضوية العاملة وعضوية المؤتمر

كان هذا هو الوضع حين صدر قانون المجمع الجديد في ١٩٦٠، الذي جعل عضوية المجمع تتسع لستين، أربعين من المصريين، وعشرين من العرب، وقد تم توفيق الأوضاع دون كتابة أو نص على النحو التالي:

(١) بقي المصريون الذين كانوا على قيد الحياة حيثئذ، وكانوا ثلاثين من الثلاثة والثلاثين الذين انتهت إليهم الأوضاع بانتخاب عزيز أباطة، بينما كان ثلاثة قد توفوا فيما بين انتخاب عزيز أباطة وصدر قانون المجمع الجديد، وكانوا هؤلاء الثلاثة هم: منصور

فهمي، وعبد الوهاب عزام، ورمسيس جرجس.

وهكذا أصبح المصريون بحاجة إلى عشرة يكملون الأربعين المنصوص عليهم في القانون، وقد عين لهذا السبب عشرة أعضاء جدد.

(٢) اعتبرت كراسي الأعضاء التي خلت بعد صدور القانون وقبل تعيين الأعضاء العشرة، بمثابة كراسي خالية، ومن ثم أجريت عليها الانتخابات فيما بعد صدور قانون المجمع، وهكذا أجريت فيما بعد انتخابات فاز فيها ثلاثة أعضاء جدد بكراسي الأساتذة حليم ناحوم، وإبراهيم حمروش، ومحمد شفيق غربال.

(٣) كان القانون قد أشار بوضوح إلى ما يعني نقل عضوية الأمير مصطفى الشهابي من مجمع القاهرة إلى مجمع دمشق، وهكذا أصبح عضواً في مجمع دمشق، ولم يحسب (بيروقراطياً) ضمن الأعضاء العرب في مجمع القاهرة، الذين اعتبروا أربعة فقط.

(٤) صدر قرار تعيين ١١ (أحد عشر) عضواً عربياً إضافة إلى مَنْ كانوا موجودين بالفعل من العرب غير السوريين.

وهكذا أصبحت هناك فرصة لتعيين خمسة (أو على الأقل: أربعة أعضاء) عرب آخرين، بيد أن الدكتور إبراهيم مذكور صرح في جلسات المجمع بأن الحكومة لا تنوي أن تستعمل حقها في هذا التعيين.

(٥) أصبح الوضع القانوني أن هناك أربعين كرسيًا للمصريين جري استكمالها باستمرار من ذلك الحين، على حين أن هناك عشرين كرسيًا كان منها أربعة مشغولة قبل صدور القانون وبعده، وأحد عشر عينوا في مقابل خمسة كراسي مسكوت عنها أوجدها القانون ولم تشغل، وفي مقابل هذه الكراسي الخمسة الخالية بالنص كان هناك ثلاثة أعضاء كان النص القانوني المجرد في قانون ١٩٦٠ يزيل عنهم العضوية العاملة إلى نوع آخر من العضوية، فالأمير مصطفى الشهابي يصبح عضواً في مجمع دمشق، فحسب، والمستشرقان جب وماسينون يصبحان عضوين مراسلين، لكن المجمع سكت عن هذا فيما يتعلق بأعضائه العاملين السابقين واستبقى الكراسي خالية.

وظل الوضع هكذا قرابة ربع قرن حين رأي المجمع في ١٩٨٦ أن ينتخب أعضاء جديداً من المستشرقين والعرب فانتخب خمسة من العرب، وثلاثة من المستشرقين، وعلى حين شغل أربعة من هؤلاء كراسي كانت خالية بوفاة أصحابها، فإن أربعة منهم لم يشغلوا كراسي خلت بوفاة أصحابها، وإنما كانت هي الكراسي التي زادها القانون في ١٩٦٠

وظلت هذه المقاعد خالية منذ ذلك الحين.



### استقرار الوضع

وهكذا اكتمل شغل كراسي المجمع، وبالطبع فقد كان بعضها يخلو تباعا بمجرد شغل سابقها.

وتحقق أقصي عدد لأعضاء المجمع المصريين في مارس ٢٠٠٣ حين وصل العدد إلى ٣٩ كرسيًا مشغولين بمصريين (وكرسي واحد فقط خال)، وفي السنوات التالية شغلت كراسي الأعضاء غير المصريين تباعا حتى وصل الحال إلى شغلها جميعا في ٢٠١٠، وإن كان الخلو بسبب الوفيات المتعاقبة قد لحقها بعد ذلك.



## الفصل الثالث والعشرون إسقاط العضوية

في الجلسة الحادية عشرة من جلسات الدورة الحادية والخمسين والتي انعقدت في ١٠ ديسمبر ١٩٨٤ برئاسة الدكتور إبراهيم مذكور دارت المناقشات حول مشروع لائحة المجمع، وتكشف هذه المناقشات عن كثير من وجهات النظر المهمة في تكوين النخبة المجمعية وبخاصة فيما يتعلق بالأحوال التي يسقط المجمع فيها عضوية أحد أعضائه.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : هل من ملاحظة أخرى على محضر الجلسة التاسعة ؟

(لم تبد أية ملاحظة، ومن ثم أعلن التصديق على المحضر).

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : وزعت على حضراتكم لائحة المجمع الداخلية، بعد أن أدخلت لجنة القانون تعديلاتكم التي اقترحتموها عليها، وهي الآن أمامكم في صورتها النهائية، فهل لأي من حضراتكم ملاحظة عليها ؟

- الدكتور مهدي علام: لي ملاحظتان:

الأولى تتعلق بالعنوان الوارد بالصفحة الخامسة وهو: «مشروع اللائحة الداخلية كما أقره مجلس المجمع في عضوية المجمع». وهو كلام غير مفهوم، وأعتقد أن المطلوب كتابته هو: «مشروع اللائحة الداخلية للمجمع كما أقره مجلس المجمع» ثم الباب الأول: «في عضوية المجمع».

والملاحظة الثانية تتعلق بالمادة الرابعة عشرة الواردة بالصفحة السابعة، فأنا ما أزال أرجو ملحا. ومشروع اللائحة أمام حضراتكم. أن يحدد: ما المقصود في هذه المادة بعرض الأمر على مجلس المجمع للتحقق من قيام سبب إسقاط عضوية عضو من الأعضاء، وأنا لا أنازع الآن في نقطة قانونية ارتضاها القانونيون، ولكنني أعلن أنه في حالة العرض على مجلس المجمع لا بد أن يُحدد نصاب العدد الذي يجتمع به المجلس لإسقاط العضوية. ونصاب التصويت الذي يتم به القرار.

وأسجل اعتراضي على هذا الوضع في محضر الجلسة سواء رضي بهذا أم لم يرض، لأن هذا وضع معيب في التشريع.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : كلام الزميل الدكتور مهدي علام ليس تصحيحا لللائحة، ولكن سيادته يفتح باب المناقشة في المسألة التي أثارها، فهو يبدي رأيه في نقطة سبق أن عرضت على مجلس المجمع.

- الدكتور على عبد الواحد وافي: لقد تكلمنا من قبل في هذا الموضوع، وقلنا: إن من حق المجلس أن يفصل فيما إذا كانت اللجنة أو اللجنة مخلة بالشرف أم لا، ولكننا لم نتكلم عن النصاب القانوني اللازم لإسقاط عضوية العضو، وأنا أوافق الزميل الدكتور مهدي علام فيما يطلب تحديده، فهذا أمر يتوقف عليه إسقاط عضوية عضو.

- الدكتور إبراهيم مدكور رئيس المجمع : الأمر معروض أمام زميلنا الدكتور عز الدين عبد الله ليبيدي رأيه.

- الدكتور عز الدين عبد الله: لقد عشت ثلاث سنوات مع هذه اللائحة، وقلت ما عندي ولا تعقيب، ولقد كنت عازما على عدم الحضور أثناء التصديق على مشروع اللائحة غير أنني سأستجيب للكلام نزولا على رغبتكم، وأقول: إنه لا حاجة لوضع نص خاص في هذه المناسبة لأن القانون به لوائح عامة تسري، إلا لو شاء المشرع أن يحدد نصابا معينا في حالات معينة، والحالة التي معنا الآن تقتضي العمل بالقاعدة العامة بالقانون. ما دام الأمر مطلقا. سواء من حيث الانعقاد أم من حيث النصاب اللازم لصدور القرار، فاللائحة ليس بها نقص.

- الدكتور مهدي علام: أنا أعترف تماما أنه عندما لا يُنص على نسبة في الأغلبية، فإنه يعمل بالأغلبية المطلقة، ولكن هل المعقول. في حالة إسقاط العضوية عن عضو. أن يُكتفي بالأغلبية المطلقة، وهي النصف زائدا واحدا، أم أن لهذا الأمر نصابا وهو الأغلبية النسبية؟ وعلى أية حال فأنا أعتقد أن من واجب هذه المادة أن تحدد نصاب الاجتماع، وكذلك نصاب التصويت.

- الدكتور عز الدين عبد الله: الذي أريد توضيحه هو أن العضوية. في هذه الحالة. تسقط بحكم القانون، ولا تحتاج في إسقاطها إلى قرار من المجلس، فالقرار هنا شكل أعطاه القانون لرئيس المجمع دون المجلس، وإنما شاء واضع اللائحة أن يستأنس رئيس المجمع برأي المجلس، لكي لا ينفرد رئيس المجمع بالقرار، ولكي يرتفع الحرج عنه، والعضوية ساقطة، حتى ولو لم يصدر رئيس المجمع قراره، والأمر لا يعدو أن يكون تبليغا للمجلس الذي يستأنس برأيه فقط.

(وهنا غادر الدكتور عز الدين عبد الله قاعة المجلس).

- الأستاذ محمد شوقي أمين: أريد أن أقول إن المسألة أصبحت واضحة وخصوصا بعد أن بين الزميل الدكتور عز الدين عبد الله أن عرض الأمر على المجمع عرض شكلي لأن العضوية ساقطة، وافق المجلس أم لم يوافق.

- الدكتور مهدي علام: قل هذا يا سيدي، وإذا كان هذا هو المقصود فلنقل: «بعد أخذ رأي المجلس»، وأخذ رأي المجلس ليس ملزما له، أما موافقة المجلس فلا بد لها من النصاب، وهذا من بديهية القانون الذي لا يدعيه مثلي ممن لا يمتهنون القانون إذ أن أخذ الرأي شيء، والموافقة شيء آخر، ومسألتي التي عرضتها هي: ما مدى إشراك المجلس مع الرئيس في إسقاط عضوية «عضو ما» بعد عرض الأمر على المجلس، وقد أردت من عرض هذه المسألة ألا تركها للاجتهاد في وقتها.

- الدكتور على عبد الواحد وافي: جانب المجلس في هذا الأمر جانب كبير، وهو تحديد نوعية الجناية أو اللجنة التي ارتكبتها العضو: هل هي مخلة أو غير مخلة بالشرف، فالأمر هنا هو موافقة المجلس وليس أخذ رأيه.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع: أعتقد أن هناك جانبا من الموضوع لا يخفي علينا، وهو هل نريد للمجلس أن يكون محكمة نقض لقرار صدر من القضاء؟ هذا أمر ليس للمجلس أن يتعرض له.

- الدكتور على عبد الواحد وافي: لقد قال لنا القانونيون: إن حكم القضاء يصدر بدون تحديد لنوع الجريمة أي مخلة أم غير مخلة بالشرف، والمجلس هو الذي يحدد ذلك، ولا بد عندئذ من موافقته.

- الدكتور سليمان حزين: لست أدري لماذا نعرض أنفسنا لمثل هذا الموقف، فالدولة هي التي تفصل فيما إذا كانت الجريمة مخلة بالشرف أم لا، والقانون عام، ولا داعي لهذه الوقفة.

- الدكتور إبراهيم مذكور: لقد كنت أميل إلى الوضع القديم فيما يخص هذا الأمر، فالمسألة التي رأي القضاء فيها أنها مخلة بالشرف، تبلغ في السر للمجمع لاتخاذ ما يمكن إجراؤه، وليس من مصلحتنا إذاً أن مثل هذا الأمر يكون له ذكر في مجلسنا.

- الدكتور مهدي علام: نحن لم ندخل المجلس في اللاتحة، بل القانون هو الذي أدخل المجلس، ونحن نريد أن نعرف دور المجلس في هذا الأمر بالتحديد أهو مجرد

معرفة، أم مجرد موافقة.

- الأستاذ عبد السلام هارون: أرى أن أي خدش قانوني يصيب عضو المجمع، ينبغي أن يصرف صاحبه عن المجمع كلية قبل أن ينصرف المجمع عنه.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: المعروف أن اللائحة هي تفسير للقانون ولو قالت اللائحة ما قالت فإنها لن تغير القانون، ونحن لا ينبغي لنا أن نتمسك بنص في اللائحة لنعارض القانون، فإذا أردتم شيئاً جديداً. وهو أن يكون للمجلس رأي في إسقاط عضوية العضو. ، فاطلبوا تعديل القانون، ولكن لا تضعوا في اللائحة ما يعتبر مخالفاً للقانون؛ لأن أعمال العقلاء يجب أن تصان من العبث.

- الأستاذ عبد العزيز محمد: كثير من الجرائم لا ينص القانون فيها على أنها مخلة بالشرف أم لا، ولكن هناك بعض الجرائم الخاصة التي ينص فيها القانون على ذلك، وهذا قليل نادر، والقانون يعطي السلطة لرئيس المجمع في تقرير ما إذا كانت الجريمة مخلة بالشرف أم لا، وقد جاءت اللائحة لتشرك المجلس في هذا الأمر للاستئناس برأيه فقط ضماناً للأراء.

- الدكتور إبراهيم مذكور: يبقى بعد ذلك هل هذا المجلس نشترط له أغلبية معينة أم نتركه للأغلبية العادية ؟

- الأستاذ عبد العزيز محمد: ليس هناك داع للأغلبية المعينة، بل نتركه للأغلبية العادية، لأن الأغلبية هنا لا تشكل أهمية.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : إذا مَنْ يوافق من حضراتكم على تحديد النصاب يتفضل برفع يده.

(وافق سبعة من الأعضاء الحاضرين على تحديد النصاب، على حين أنه لم يوافق ستة منهم على هذا الرأي، وامتنع أربعة أعضاء عن التصويت).



- الدكتور سليمان حزين: إذا أقترح أن تضاف العبارة التالية في نهاية المادة الرابعة عشرة وهي: (... ولا يعتبر اجتماع المجلس صحيحاً وقت النظر في مثل هذا الموضوع إلا بحضور ثلثي الأعضاء).

- الدكتور مهدي علام: هذا هو نصاب الاجتماع، فما نصاب التصويت ؟

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : يكون التصويت بأغلبية الحاضرين وقت

الاجتماع.

ووفق على هذا .



- الدكتور عبد الواحد وافي: أقترح أن يعدل السطر الثاني من المادة السادسة والعشرين ليكون: «غير المصريين والمراسلين والفخرين.....».

- الدكتور إبراهيم مذكور: الدعوات ترسل فعلا لكل هؤلاء ولا ضير من هذه الإضافة إذا وافقتم حضراتكم على ذلك.  
(موافقة).



- الدكتور على عبد الواحد وافي: أفضل أن نقول عبارة «عن أعمال إضافية علمية» بدلا من «عن أعمال علمية» الواردة في السطر الثالث من المادة الثامنة والثلاثين، فبين أنها أعمال زائدة عن العمل الأصلي.

- الأستاذ محمد شوقي أمين: نحن بذلك نفتح الباب للتفرقة بين الأعمال الإضافية وغير الإضافية.

- الدكتور إبراهيم مذكور: أفضل أن نقول: «عن أعمال خاصة».

- الدكتور إبراهيم الدمرداش: نرجو إرفاق الكشف الخاص باللجان القائمة مع اللائحة حيث تم الاتفاق على ذلك.

- الدكتور إبراهيم مذكور رئيس المجمع : هل هناك ملاحظات أخرى على مشروع اللائحة.

(لم تبد أية ملاحظات أخرى غير ما سبق وتم التصديق على مشروع اللائحة).

(وهنا عاد الدكتور أحمد عز الدين عبد الله إلى قاعة المجلس).





## الفصل الرابع والعشرون

### إعادة انتخاب عضو مستقيل

حدثت هذه الواقعة عام ٢٠٠٤ حين تم انتخاب الدكتور تمام حسان عضوا بالمجمع للمرة الثانية، وكان قد انتخب لعضوية المجمع ١٩٨٠، وتم استقباله ومارس عضويته، ثم حدث أن قدم استقالته، وأعلن خلو مكانه وأجريت الانتخابات لشغل الكرسي الذي كان يشغله، وفاز فيها الدكتور إبراهيم عبد الرازق البسيوني.



وفي ٢٠٠٤ رغب بعض أعضاء المجمع في إعادة ترشيح الدكتور تمام حسان لعضوية المجمع، وتقدموا باسمه ضمن المرشحين، وكان هؤلاء هم الدكتور محمود حافظ، والدكتور حسن الشافعي، والدكتور عبد الحميد مذكور، والدكتور محمد الجواد، ودارت المناقشات حول مدى صحة هذا الإجراء في الجلسة التي واكبت إغلاق باب الترشيح لعضوية المجمع. وهي الجلسة الثالثة من جلسات الدورة الحادية والسبعين، وقد دارت مناقشات مطولة حول ترشيح الدكتور تمام حسان لعضوية المجمع، وقد دارت المناقشات على النحو التالي:

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع : سأعرض على حضراتكم الآن سابقة خطيرة وغير مسبوقة في المجمع، ولكم الرأي الأول والأخير فيها، ألا وهي ترشيح بعض الزملاء للزميل الدكتور تمام حسان عضو المجمع السابق، الذي قدم استقالته منذ سنوات طويلة، وأرسل للمجمع خطابا شديدا للهجة، وهذا الموضوع قد درسته قبل ذلك وبحسنة بتأن، وقد أثاره بعض الإخوة الآن، والأمر متروك لحضراتكم، ويمكن أن أقول في البداية إن الدكتور تمام حسان زميل لنا وسابق علينا في العلم والمعرفة، ولكن في فترة من الفترات صدر في شأنه قرار من المجمع الموقر، ووافق عليه ويخط يده ذيله بعبارة: «أستقيل إلى غير رجعة»، وكنت أنا من أوائل المرشحين للزميل الدكتور تمام حسان، ولكنني ما أردت أن أورط نفسي في شيء حتى قرأت الجلسة التي قدم فيها استقالته وتم قبول الاستقالة بالإجماع تقريبا، وقد قال بغير رجعة في هذه الاستقالة، وعلى هذا يكون الترشيح الذي وصلني الآن محل جدل، ومحاضر الجلسات الخاصة بهذه الواقعة موجودة،

والقوانين موجودة، والأمر لكم، فافعلوا ما ترون، فأنا أظن أن في هذا الأمر توريطاً لنا من الناحية القانونية.

- الدكتور حسن الشافعي: لو أذنت لي حضرتك، هذا ليس توريطاً، فنحن نمارس حقاً عادياً كفله لنا القانون، أما ما يخص العبارة الانفعالية «إلى غير رجعة» التي كتبها الزميل الدكتور تمام حسان، كان يقصد بها عدم الرجوع في الاستقالة المقدمة، وليس عدم الرجوع إلى المجمع، وهذا لا يمنع ترشيحه مرة أخرى، خصوصاً بعد مضي وقت طويل، والزميل الدكتور تمام حسان مازال متمتعاً بجميع الصفات التي تتيح له الفوز مرة أخرى بعضوية المجمع، وليس في الأمر أي توريط، وإنما الهدف هو المصلحة العامة للمجمع، فلا توريط في هذا ولا محاولة للتوريط، ولكنه ممارسة لحق عادي لرجل عادي، والأمر قانوني ولا يبت فيه على هذا النحو.. وشكراً.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: لتوضيح الأمور لحضراتكم أقول: إن الدكتور تمام حسان كان عضواً وسافر في فترة من الفترات وطال سفره، وطلب منه الحضور فلم يسأل وكتب مذكرة، والمذكرة كانت ضد الواقع، وكان الرئيس السابق للمجمع الدكتور إبراهيم مذكور. رحمه الله. موجوداً وقال: نحن نأخذ رأي المجلس في هذا الشأن، وأخذنا موافقة السادة الأعضاء في بقاءه أم عدم بقاءه في المجمع، فكان الرفض هو النتيجة النهائية، حيث رفض جميع الأعضاء بقاءه بالمجمع، ولكن للتخفيف من الأمر قيل له قَدِّم استقالتك بدلاً من الفصل أو الإقالة، فطلب منه الاستقالة، فقدم استقالته، وقال بالحرف الواحد: «مستقيل إلى غير رجعة» هذه هي القضية، وعلى العموم هناك أوراق رسمية مثبتة فيها هذا الأمر، إن أردتم الاطلاع عليها فلا مانع من ذلك، والأمر لكم.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: الذي أعرفه عن هذا الموضوع أن مجلس المجمع مارس حقه ربما لمرة واحدة في تتبع حضور وغياب الأعضاء، وأنا أتصور. والله أعلم. أن عبارة «بلا رجعة» التي قالها الزميل الدكتور تمام حسان عبارة انفعالية قيلت في ضوء أخذ ورد، وأعتقد أن الزميل مارس حق الدفاع عن كرامته، والمهم في هذا الموضوع: هل في قانون المجمع مادة تنص على أن العضو الذي استقال لسبب ما لا يحق له ترشيح نفسه مرة أخرى؟ فإذا كان القانون يقول هذا فعلى العين والرأس، ونحن نحترم القانون، أما إذا لم يقل القانون ذلك فأعتقد. والله أعلم. أن من حقه الترشيح، وأنا أرى أن بعض

الزملاء رأوا لأسباب أو لأخرى ترشيحه لعلمه، أو لفضله، أو لرد كرامته إليه، فالعضوية تكليفية وليست تشريفية، فهي للعمل لا لشيء كالتكريم، أو التعظيم، أو التشريف، فالعضوية للعمل، فإن كان هذا العضو سلبياً قادراً على العمل، فيجب أن يُقدم للترشيح، والله أعلم.. وشكراً.

- الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف: الحق أن كلمة أستاذنا عبد الحافظ حلمي أغتني عن كثير مما كنت أريد أن أقوله، والواقع أن الدكتور تمام حسان علم من أعلام اللغة، وأنا شخصياً وزملائي نشعر بالحنين أنه ليس عضواً في مجمع اللغة العربية، عندما اختير عضواً بالمجمع كان ذلك وضعاً للأمور في نصابها، وعندما قدم استقالته كان ذلك استجابة لاستفزاز لم يحدث مع أحد غيره من قبل، صحيح أنه غاب بعض الجلسات، فهناك آخرون غابوا ولكن الموقف معهم لم يكن كالموقف مع الدكتور تمام حسان، ولا أدري بالضبط ما الذي حدث وقتها، ولكن الذي أعرفه أنه كتب هذه الرسالة. كما أشار الدكتور عبد الحافظ حلمي. رداً على استفزاز غير مسبوق، وعندما يكتب في استقالته «إلى غير رجعة» هذا لا يلزمننا نحن بأن يكون إلى غير رجعة، لكن القانون هو الذي يحدد، ونحن أمام القانون سواء، نخضع له ونحترمه، والنظام يسمح بأن يعاد انتخابه، ولكني أحب أن أقول إنه عالم لغوي مرموق، ونشعر جميعاً نحن أعضاء المجمع بالحنين إن لم يكن موجوداً بيننا، وهو في السابعة والثمانين من عمره، ولكنه.. بحمد الله.. يتمتع بالصحة الجيدة إلى أبعد الحدود، وما زال ينتج علماً حتى هذا اللحظة.. وشكراً.

.....

- الدكتور محمد الجوادي: عطفاً على ما قاله كل من أستاذنا الدكتور عبد الحافظ حلمي، وأستاذنا الدكتور محمد حماسة، وأستاذنا الدكتور كمال بشر، في تاريخ المجمع ثلاث استقالات لأعضاء مصريين: الأولى قدمها أستاذنا الكبير الشيخ المراغي رحمه الله، فقد كان مشغولاً بمشيخة الأزهر، وأحس أن واجبه في أن يلتزم مع الملتمزين، والتزاماته في الأزهر الشريف تموقه، فبعد أن عمل في الفترة من ١٩٤٠ إلى ١٩٤٢ م صمم على الاستقالة، وقد فاوضه المجمع وأرسل إليه مَنْ يفاوضه في العدول عن هذه الاستقالة، لأنه عاجلاً أو آجلاً سيعود إلى مجتمعه، ولكنه أصر. والاستقالة الثانية قدمها أكثر من مرة الشيخ الباقوري وهو وزير للأوقاف، ولكن المجمع عهد إليه مَنْ تحدث معه بشأن الاستقالة فسحبها. والاستقالة الثالثة (وهي الثانية التي قُبِلت) كان استقالة الأستاذ

توفيق الحكيم في أخريات حياته، فقد أصر على الاستقالة وتم قبولها. أما استقالة أستاذنا الدكتور تمام حسان فلها شأن آخر، فقد انتخب أستاذنا الدكتور تمام حسان عام ١٩٨٠م، ثم اضطرت ظروف الإعاقة إلى السفر وحدث ما حدث، ولا يستطيع المجمع من خلال قوانينه ونظمه أن يعزل عضواً إلا لسبب واحد... وهو أن يأتي أمراً إداً من الأمور المخلة بالشرف، ولهذا طُلب تنفيذاً للقانون، وليس لشيء آخر، أن يتقدم باستقالته فقدمها.

وسواء أكتب في هذه الاستقالة «إلى غير رجعة» أم غير ذلك، فالأمر كالطلاق بالثلاثة تحتسب طلقة واحدة، ولكن المسألة بعد ذلك، هل من حقنا الآن نحن أن نرشح الدكتور تمام حسان أم لا ؟ وقد رأينا أن هذا من حقنا وقد رشحنه بالفعل .

- الدكتور محمد يوسف حسن: يوجد بتاريخ المجمع كثير من الأعضاء انتخبوا ولم يحضروا جلسات المجمع ولجانته، أمثال: واصف بطرس غالي، ومصطفى أمين، وقد تقدما باستقاليتهما وتم رفضهما من قبل المجمع.

- الدكتور محمد الجوادى: بالنسبة للأستاذ واصف بطرس غالي فقد اعتذر ورفض الاستقبال ولم يستقبل ابتداءً، أي أنه اعتذر من أن يستقبل، وبذلك أجري الانتخاب على مقعده مرة أخرى وقد كان انتخب لكي يكون خلفاً لعبد العزيز فهمي، لكنه لم يشغل المكان، وهكذا أجري الانتخاب وجاء توفيق الحكيم ليكون خلفاً لواصل بطرس غالي، الذي كان قد انتخب ليكون خلفاً لمتخبنا لعبد العزيز فهمي باشا لكنه اعتذر ولم يستقبل، ثم إن الحكيم نفسه استقال من عضوية المجمع في أواخر حياته و كأنه يحقق ما قاله هو نفسه عن كرسية من أنه كرسي قلق .

ونعود إلى الترشيح الذي تقدمنا به لأستاذنا الدكتور تمام حسان : فالأمر في هذه المسألة مرتبط بالقانون، وليس لنا كلمة فوق كلمة القانون، لأن القانون واضح وصريح ليس لأحد أن يتقدم بنفسه، بل يرشحه بعض الأعضاء، والحق يُقال وإعطاء الحق لأمله أو لذويه فإني أقول إن أول من فكر في ترشيح الدكتور تمام حسان هو أستاذنا الدكتور كمال محمد بشر الأمين العام للمجمع، فهو صاحب الفضل في بعث هذه الفكرة من مرقدها، لكنه درس وانتهى بعد درس وبحث وتمحيص وقراءة للوثائق إلى أن هذا غير ممكن، وهذا طبيعي، ثم يأتي غيره فيجتهد ويظن أن هذا ممكن هذا من حق غيره، وليس معنى أن أستاذنا الدكتور كمال بشر . وهو مجتهد كبير . اجتهد ووصل إلى قرار أن قراره هذا

يحجر على غيره أن يجتهد ويصل إلى قرار غير قراره، وهذه إضاعة تاريخية، ولكني مؤمن بأن الحق الذي كفله القانون لا يتزعه إلا قانون.. وشكراً.

- الدكتور محمد صلاح فضل: أنا سعيد بأن يأتي ترشيح الزميل الدكتور تمام حسان من الزميل الدكتور حسن الشافعي على وجه التحديد، ذلك لأن له دلالة، كل جيلنا مدين بالعلم والفضل لأكبر علماء العربية في عصرنا الحديث، وهو الدكتور تمام حسان، واستقالته كانت مؤسسة لظروف نرجو ألا تتكرر، لكنه نشر منذ عدة أيام مقالاً في صحيفة «الأهرام» يرد على أحد المدعين الذين هاجموا اللغة العربية وهتفوا بسقوط رمزها، وفي حيز لا يزيد على ربع صفحة، أو ربما أقل، أجمل صورة اللغة العربية بأكملها بذهن صاف، وعلم غزير يعز على أحد في عصرنا أن يفعله، لذلك أنا أعتقد أن عودة أستاذنا الدكتور تمام حسان إلى هذا المجمع الموقر كسب للمجمع، وكسب للغة العربية قبل أن يكون تشريعاً له.. ولقد لفت نظري أن الدكتور تمام حسان وقّع هذا المقال بصفة وحيدة يعتر بها ويحن إلى استرجاعها، وهو باعتباره عضواً في مجمع اللغة العربية، وأعتقد أن هذا التوقيع الذي نُشر يمحو محوياً تاماً ما يمكن أن يثار من العبارة الانفعالية الأخرى التي وقّع بها استقالته منذ سنوات بعيدة نتيجة ؛ لأنه عومل بشكل لم يسبق معاملة أحد به، وهو اضطرابه للاستقالة للغياب بأنها غير رجعة، وأنا أحسب أن واجبنا هو تعزيز ترشيح أستاذنا الدكتور تمام حسان لتصويب هذا الخطأ من ناحية، ومن ناحية أخرى لتفعيل عمل المجمع وإثرائه بأكبر عقل لغوي أنجبه هذه الأمة في العصر الحديث.. وشكراً.

- الدكتور عطية عبد السلام عاشور: أنا سعدت بمزاملة الدكتور تمام حسان في البعثة بالخارج، ولكن هناك نقطة أود إثارتها في هذا الأمر المطروح للنقاش، إذا رجعنا إلى ما فعلناه فيما مضى فالعودة لا تكون بالترشيح والانتخاب، ولكن العودة تكون باعتبار ما مضى كأن لم يكن، ففي هذه الحالة يكون عضواً معنا ويتهي الموضوع، فهذه العملية أتصور أنها بحاجة إلى استشارة قانونية من متخصص، وخصوصاً أن هذه المسألة بها أخذ ورد وجدل فيما بيننا، ولا نريد عمل شيء يكون مخالفاً بعد ذلك، وأنا أذكر أن المستشار مصطفى مرعي. رحمه الله. هو الذي أخذ قراراً. على ما أعتقد. من مجلس المجمع بأن مَنْ يغيب لمدة عام بلا عذر مقبول تتبع معه هذه الإجراءات، فالمسألة قانونية قبل أن نتخذ فيها قراراً.. وشكراً.

- الدكتور محمد الجوادي: رداً على ما قاله الدكتور عطية عاشور أود الإفادة بأنه كما

يعين العضو بقرار جمهوري يصدره الرئيس وقد يفوض فيه رئيس الوزراء أو الوزير فإن الاستقالة تكون كذلك، وقانون المجمع الصادر من مجلس الشعب عام ١٩٨٢م يقتضي التعيين بقرار جمهوري، ومن ثم لا تكون الاستقالة إلا بقرار جمهوري، والدكتور تمام استقال وقُبلت استقالته بقرار جمهوري، وأعلن رئيس المجمع في بداية دورة ١٩٨٦ .

١٩٨٧م أن القرار الجمهوري الخاص بقبول استقالة الدكتور تمام حسان قد وصل إلى المجمع، وهذا الخطاب له رقم وله تاريخ، فليس من شأننا أن نعدل في القرارات الجمهورية، القرار الجمهوري. كما يسمى في القانون. قرار كاشف، أما القرار المنشئ فهو قرارنا، فالمجلس ينتخب العضو الجديد، والانتخاب المجمع هو قرار منشئ، أي أن القرار ينشئ العضوية أما القرار الجمهوري المفوض لرئيس الوزراء، أو الذي يمارسه رئيس الجمهورية بنفسه، أو الذي يفوضه لوزير التعليم العالي أو لأي مَنْ كان فهو قرار كاشف، له احترامه و في حالتنا فإن القرار الكاشف أقام وضعاً جديداً وهو قبول الاستقالة، وبناء عليه قُبلت استقالة الدكتور تمام حسان، وأعلن في الجلسة التالية خلو مكانه كما يُعلن في حالة الوفاة، وانتخب خلف له هو الدكتور إبراهيم بسيوني. رحمه الله.

ثم توفي الدكتور بسيوني وانتخب خلف له هو أستاذنا الدكتور أحمد علم الدين الجندي أطال الله بقاءه ونفعنا بعلمه وفضله. فالمشكلة لو أننا لجأنا إلى هذا التصور الذي قاله الزميل الدكتور عطية عاشور فإننا نشغل مكاناً شُغل ثم شُغل، ولأن القرار الجمهوري الكاشف عن قبول الاستقالة وخلو الكرسي صدر ونفذ، وقرار شغل الكرسي بفائز من المرشحين صدر ونفذ، فنحن الآن أمام وضع جديد، يصبح فيه شأن الدكتور تمام حسان الآن شأن أي مرشح جديد فهو ليس عضواً، ومن ثم يجوز ترشيحه من قبل اثنين من الأعضاء.

- الدكتور محمود حافظ إبراهيم نائب رئيس المجمع: لقد عاصرت هذا الموضوع من أوله إلى آخره، وكان يجلس بجانبي الزميل الدكتور مصطفى مرعي. رحمه الله. ومصطفى مرعي كان كالسيف، وظهر ذلك جلياً في استقالة الأستاذ توفيق الحكيم. رحمه الله.

أما موضوع الدكتور تمام حسان فهو مختلف، وقيمة الدكتور تمام قيمة كبيرة ورفيعة جداً جداً، وأنا عاصرته أيضاً في هذا المجمع، وأنا أقول: إنه قمة من القمم الشاخحة، وكانت استقالته خسارة فادحة، للظروف التي حدثت في هذا الوقت، فقد كان معاراً لمدة طويلة ثم قال: إن هذا العام هو آخر عام لي ثم خلف وعده للمجمع، فلم يلتزم، فكان

هذا الموضوع سببا في غضب بعض الأعضاء، لأنه قال صراحة وأمام الأعضاء إن هذا العام هو الأخير، ولن أجدد الإعادة، ولكنه . كما قلت آنفا . خلف وعده لهم، فكانت النتيجة نقداً شديداً من الجميع لهذا التصرف، فخسارة المجمع في استقالته خسارة فادحة، فهو لغوي عظيم وعالم جليل، استفاد المجمع منه كثيراً خبيراً وعضواً. فإذا كانت هناك وسيلة لترشيحه طبقاً للقانون فلا مانع أبداً، بل على العكس فهو إضافة جيدة للمجمع، وفي عودته للمجمع فوائد كبيرة ولا مانع من عودته إلى عربته مرة أخرى للاستفادة من علمه وخبرته الواسعة في اللغة العربية.. وشكراً.

- الدكتور محمد سلطان أبو علي: بسم الله الرحمن الرحيم، بداية أقول إني كنت طالباً في كلية الحقوق ودرست القانون واطلعت على قانون المجمع، ولا أعتقد أن هناك ما يمنع من إعادة ترشيح وانتخاب أي عضو، ونحن بصدد ترشيح الدكتور تمام حسان فليس هناك . من الناحية القانونية . ما يمنع من ترشيحه، ولكن بالنسبة للظروف الخاصة التي أحاطت باستقالته، أترح أن يُطلب إليه أنه سوف يقبل العضوية عند الفوز بها، وذلك للحساسية الخاصة التي شابته هذا الموضوع.. وشكراً.

- الدكتور محمد يوسف حسن: أود الإفادة بأن هناك بعض الظروف تضطر الإنسان أحياناً إلى الخروج عن طوره، فقد حدث أن انتخب السياسي والمفكر الكبير الأستاذ مصطفى أمين لعضوية المجمع، وأبلغناه بالفوز بها، وحاولنا معه مراراً قبولها، ولكن حدث أن قال الزميل المرحوم الدكتور أحمد عز الدين عبد الله للحاضرين في القاعة وهي تصفق لانتخابه: لماذا هذا التصفيق ؟ فوصله ما قيل، فأقسم ألا يحضر إلى المجمع، وحاولت معه مراراً الحضور، وطلبنا منه عدم الاستقالة، ففعل وسحبها، أقصد من وراء هذه القصة أن الظروف قد تضطر الإنسان أحياناً إلى التلفظ بألفاظ غاضبة أو أخذ قرارات متسرفة أو كتابة عبارات انفعالية، كما هي الحال مع زميلنا الدكتور تمام حسان فإذا كان القانون يسمح بانتخابه فلا مانع من ترشيحه، فالعضوية، عمل وتكليف وليس الأمر تشريفاً كما يُخيل للبعض، وهذا ما دعاني للحضور، وأنا في مثل هذه الحالة الصحية للعمل في المجمع، وشكراً لكم جميعاً.

- الدكتور عبد الحافظ حلمي محمد: أنا في تصوري أن الأمر أخذ أكثر مما يستحق وأمامي الآن المادتان الخاصتان بقبول العضوية وسقوطها، وليس فيها ما يمنع من ترشيح أحد سبق أن سقطت عضويته أو استقال، وهذا الأمر واضح وجلي.. وشكراً.

- الدكتور حسن محمود الشافعي: أريد أخيراً أن أذكر حقيقة، عطفاً على كلام أستاذنا الدكتور محمد سلطان أبو علي، أنه لا مانع، ولكن يحسن أن يكون الدكتور تمام حسان على استعداد لقبوله العضوية عند الفوز بها، فأود أن أذكر أنه لا يُقدم ترشيحٌ إلا إذا كان مرفقاً بالسيرة الذاتية للمرشح، والرجل قدم بنفسه السيرة الذاتية تمهيداً للترشيح مُرحباً بذلك، فإن كانت هذا النقطة مثار جدل وخلاف، فقد أزالها الرجل.

- الدكتور كمال محمد بشر الأمين العام للمجمع: أخيراً نلخص كل ما جري في هذه الجلسة حول هذا الموضوع لكي يعلم الناس، وبوضوح أن من فكر في ترشيح الدكتور تمام حسان هو كمال بشر، فقد جمعت مجموعة من الناس من الكبار والصغار لفهم الموضوع، ولكن خفت على نفسي وعلى موقعي أن أقع في ورطة، فقلت يترك الأمر لمن يشاء من الأعضاء، والأمر للمجلس، والمجلس قد رأي الآن صحة الترشيح لا أكثر ولا أقل.

وأود إفادة جميع الأعضاء بأني . بعد أن استبان لي الأمر . سأكون من أول المرشحين للدكتور تمام حسان فهو زميلي يوماً فقد بالغ الناس في الكلام ولكن لنا رجعة لهذا الموضوع فيما بيننا خارج قاعة المجلس، لأن بعض الزملاء أخذ موقفاً غير مقبول مني على الأقل، وأنا حُر فيما أرى فيما قال الناس، لأن مثل هذه المسائل لا تناقش في هذا الوقت الضيق، ثم يأتي ترشيح الزملاء قبل انقضاء الموعد بساعة، هذا لا يجوز، وكان من حقنا ومن حقي أنا أن أرفض قبوله.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: أنا أود أن أوضح لبعض الزملاء أن مثل هذه الأمور ليست اعتباطاً، فكل شيء له انضباط، تمام حسان أخ كريم، وأهم منا أو من بعضنا، فأنت تعلم أن الباب مفتوح منذ أسبوعين، ثم تأتي في اللحظات الأخيرة لإحراج الناس، فهذا لا يصح من الزميل الكريم.

- الدكتور حسن محمود الشافعي: أيها الزميل الكريم بنفسك، قلت الأسبوع الماضي: إن الوقت مفتوح حتى الساعة الثانية عشرة من ظهر اليوم، فعلى أي أساس لا يجوز تقديم الترشيح قبل الموعد بساعات؟ وعلى أساس أعطيت نفسك الحق في أن ترفض؟ وعلى أي أساس يرد إلى الموظفون في مكتبك هذا الترشيح ولا يقبلونه إلا بعد لأي شديد مرتين؟ أظن أن من حق كل عضو هنا. صغيراً كان أو كبيراً. أن يرشح مَنْ يراه، فالمسألة



مسألة جهد يقدم للمجمع، وهذه المؤسسة أمانة في أعناقنا وليس الترشيح من أجل شيء آخر، وأنا واحد من الناس لم أر الدكتور تمام حسان ربياً منذ عقد كامل من الزمان، وما دفعني إلى ترشيحه إلا ما قاله أكثر الأعضاء الآن من أنه إحدى القمم اللغوية في العالم العربي، فلا داعي للملام ويجب أن ترحب بأن من بين أعضاء هذا المجمع. كبروا أو صغروا. مَنْ يشعر بالمصلحة العامة ويقدم أناساً يخدمون رسالة المجمع، وما قصدنا إلا هذا، وأرجو أن يوجه إلى هؤلاء الشكر على أنهم تنبهوا إلى شيء يحس به الجميع.. وشكراً.

- الدكتور كمال بشر الأمين العام للمجمع: هل توافقون حضراتكم على إعادة ترشيح الدكتور تمام حسان لعضوية المجمع.

فوفق على هذا.

■

وعندما أجريت الانتخابات فاز الدكتور تمام حسان واستقبل ليكون بهذا أول عضو  
يُنتخب مرتين ويستقبل مرتين.

■



الباب السادس  
قبل أن ينشأ المجمع

## الفصل الخامس والعشرون

### المرشحون لتأسيس المجمع عام ١٩٢٩

نعرض هنا مشروع إنشاء مجمع اللغة العربية ١٩٢٩ من خلال وثيقة رسمية وجدت ضمن محافظ مجلس الوزراء في دار الوثائق القومية ، وقد نشرها الدكتور محمود فوزي المناوي في كتابه «بين التعريب والتغريب»، وفي هذا الفصل نشرنا تعليقات الوثيقة وتعليقاتنا على هذه التعليقات وعلى الشخصيات المرشحة:

محمد توفيق رفعت باشا :

لم يكتب أمامه تعليق، وكأنه كان متفقا على وجوده على رأس المجمع، وهو ما حدث بالفعل بعد تأسيس المجمع وصدور قرار تعيين الأعضاء واختياره لشغل منصب الرئيس في ١٩٣٣ م .

سعادة حاييم ناحوم أفندي :

كتب أمامه في الهامش: «قد يحل محل الخاخام الأكبر مستشرق ولا يحسب من المصريين»، وتفسير هذا التعليق أن الخاخام كان قد حصل لتوه على الجنسية المصرية في ١٩٢٩ فقط طبقا لقانون الجنسية المصرية .

الشيخ عبدالمجيد اللبان :

من هيئة كبار العلماء وشيخ كلية أصول الدين .

الشيخ إبراهيم حمروش :

شيخ كلية اللغة العربية .

الشيخ حسين والي :

من هيئة كبار العلماء .

الشيخ مصطفى عناني :

مفتش اللغة العربية بالأزهر الشريف .

كتب أمام هؤلاء الأربعة في الهامش: «ليس من بينهم إخصائي في اللغة إنما يفيدوا (المقصود: يفيدون) المجمع من حيث الاصطلاحات وعلوم اللغة العربية، أحسنهم الشيخ عبد المجيد اللبان وهو أكبر عالم من علماء الأزهر، ويليه الشيخ حرروش».

ومن الطريف أن الشيخ عبد المجيد اللبان لم يقع عليه الاختيار لعضوية المجمع بينما اختير لهذه العضوية العالمان التاليان له، لكن القدر عوض الشيخ اللبان بطريقة أخرى بعد ثلاثين عاماً، فقد اختير ابنه الدكتور إبراهيم عضواً في المجمع في ١٩٦١ م.

ثم كتب عنوان جانبي:

الجامعة :

الدكتور على إبراهيم باشا :

عميد كلية الطب .

الدكتور منصور فهمي :

مدرس الفلسفة بكلية الآداب .

الشيخ مصطفى عبد الرازق :

مدرس الفلسفة بكلية الآداب .

الشيخ أحمد إبراهيم :

وكيل كلية الحقوق .

كتب أمام هؤلاء : «درجة واحدة» :

ومن الطريف أن منصور فهمي اختير عضواً عند تأسيس المجمع بينما تأجل اختيار الأول (على إبراهيم) والثالث (مصطفى عبد الرازق) إلى الفوج الثاني في ١٩٤٠ حين أصبحتا وزيرين، أما الرابع فقد انتخب لعضوية المجمع في أول انتخاب جري في ١٩٤٢ م.

الشيخ أحمد الإسكندري :

مدرس الأدب بدار العلوم .

الأستاذ أحمد يوسف نجاتي :

كتب أمام هذين الاثنين في الهامش:

أساتذة اللغة العربية بالوزارة..

«هما الوحيدان المتخصصان بفقهاء اللغة»

«الإسكندري ثم نجاتي»

ومن الطريف أن الاختيار وقع بالفعل على الإسكندري .

---

ثم كتب عنوان جانبي:

الصحافة :

الدكتور فارس نمر :

العضو بمجلس الشيوخ .

الأستاذ داود بركات :

رئيس تحرير الأهرام .

الأستاذ أنطون الجميل بك :

المحرر بالأهرام .

الأستاذ خليل مطران :

فلسفة وأدب .

ومن الطريف أن الأول أصبح بالفعل من الأعضاء المؤسسين للمجمع في ١٩٣٣، بينما تم

اختيار الثالث ضمن المعينين في الفوج الثالث في ١٩٤٢ م .

---

ثم خصص سطر مستقل كتب : فيه اسم :

الأستاذ محمد فريد وجدي :

صاحب دائرة معارف الإسلام (المقصود: دائرة معارف القرن العشرين) .

---

ثم كتب عنوان جانبي: موظفي (والمقصود: موظفو) وزارة المعارف :

الأستاذ محمد حسنين الغمراوي بك :

مفتش اللغة العربية بالمعارف سابقا .

الأستاذ أحمد فهمي العمروسي بك :

ناظر معهد التربية سابقا .

الأستاذ أحمد العوامري بك :

كبير مفتشي اللغة العربية بالمعارف .

الأستاذ علي الجارم :

المفتش بالمعارف .

وكتب أمام اسم الجارم: أفضلها من حيث اللغة .

وقد تم اختيار العوامري والجارم بالفعل لعضوية المجمع .

ثم سطر مستقل :

السيد محمد البيلاوي :

وكتب أمامه «اتصاله بالكتبخانة ومركزه الخاص . قليل الفائدة» .

وقد كان البيلاوي نقيبا للأشراف .

ثم سطران مستقلان كأنها خصصا لأصحاب المعاجم .

الدكتور أحمد عيسى بك

الدكتور محمد شرف

وقد كتب أمام هذين الاثنين في الهامش:

كل منهما أصدر قاموسا في المصطلحات العلمية والطبية والنباتات .

وقد تم اختيار الدكتور محمد شرف في الفوج الرابع الذي دخل المجمع في ١٩٤٦ .

ثم كتب عنوان جانبي:

مهندس

إسماعيل سري باشا.

ومن الملاحظ أنه لم يتم اختيار أحد من المهندسين لعضوية المجمع حتى فاز المهندس أحمد عبده الشرباصي بالانتخاب في الستينيات، لكن الطريف أنه كان مثل إسماعيل سري وزيراً للأشغال العمومية، وإن كان الشرباصي قد وصل إلى منصب نائب رئيس الوزراء فإن سري كان مرشحاً لرياسة الوزارة وقد تولاهما ابنه.

الشام

الأستاذ كرد علي بك.

رئيس المجمع العلمي العربي بدمشق ووزير المعارف سابقاً .

كتب في التعريف به: «أديب خطط دمشق ومتصل بالمستشرقين وصاديقهم».

الأمير مصطفى الشهابي .

كتب في التعريف به: «مدير أملاك الدولة السورية عضو المجمع العلمي العربي بدمشق مؤلف المصطلحات النباتية وله عدة كتب، اختياره يلقي ارتياحاً».

الشيخ عبد القادر المغربي

عضو المجمع العلمي العربي بدمشق.

ومن الطريف أن ثلاثهم أصبحوا أعضاء، فالأول والثالث كانا من الأعضاء المؤسسين، بينما انتخب الثاني بما يشبه الإجماع في ١٩٥٤.

العراق

الدكتور أمين معلوف باشا:

كتب في التعريف به: مؤلف وواضع قاموس معلوف مصاب بالشلل وصاحب قاموس معلوف الذي طبعه المقتطف».

الأب أنستاس الكرمللي .



باحث ومنقب في فقه اللغة.

كتب أمامه: إما أن يعين كعضو عامل أو يحضر كمراسل.

الأستاذ جميل صدقي الزهاوي.

أديب

ومن الطريف أن الاختيار وقع على الثاني.

تونس

السيد حسن عبد الوهاب.

حاكم المهديّة، ومؤلف كبير وأديب مطلع يجيد اللغة الفرنسية وعضو المجمع العلمي

العربي بدمشق.

ممثل البعثة الجامعية في اللغة العربية في شمال إفريقيا وتونس.

كتب أمامه: «عضو أصلي»:

وقد تم اختياره بالفعل وصار هو أطول الأعضاء العرب المؤسسين عمرا بالمجمع حيث

توفي في مطلع السبعينيات.

لبنان

الشيخ مصطفى الغلاني.

كتب أمامه: «عالم ديني ولغوي مؤلف كبير.

وعضو المجمع العلمي العربي بدمشق أزهرى.

ومن تلاميذ محمد عبده ومشتغل فعلا في التأليف».

الأستاذ بشارة الخوري

صاحب جريدة البرق وأديب وشاعر.

كتب أمامه: «مراسل».

أما مرشحو البلاد الأجنبية فكانوا على النحو التالي :

الإنجليز:

البروفيسور جب .

أستاذ اللغة العربية بمدرسة اللغات الشرقية بلندن .

كتب أمامه: «يري السير دنسن روس أنه قادر في اللغة العربية ولكن أعماله كثيرة».

والمقصود بكثرة أعماله أن وقته مشغول إلى حد كبير، وهكذا كان التعبير بالأعمال

يستخدم مبكرا لما نتحدث عنه الآن بألفاظ من قبيل المهام والمسؤوليات.

وقد تم اختياره بالفعل ضمن الأعضاء المؤسسين.

مستر أربري.

وهو الآن مدرس بالجامعة المصرية .

كتب أمامه «يقول عنه السير دنسن روس إنه يجيد اللغة العربية وقد ترجم رواية «مجنون

ليلي» للمرحوم شوقي بك إلى اللغة الإنجليزية».

البروفيسور غليوم .

كتب أمامه: «يعرف اللغتين العربية والعبرية وكان أستاذا للغات الشرقية بجامعة درهام،

وقد ألقى عدة محاضرات عن كتابي «الأغاني» و«الفخري»، وألف هو والأستاذ أرنولد

كتابا في «وصايا الإسلام»، وهو يعمل الآن في كتاب «نهاية الإقدام في علم الكلام».

الأستاذ نيكلسون.

كتب أمامه: «بجامعة كمبردج، متقدم في السن ويعرف اللغة العربية جيدا ولا يتكلمها».

الأستاذ بيفان:

كتب أمامه: «بجامعة كمبردج، متقدم في السن ويعرف اللغة العربية جيدا ولا يتكلمها».

الأستاذ مرجوليوس.

بجامعة أكسفورد ويقول السير دنسن: إن مجال الاختيار من المستشرقين الألمان أوسع

بكثير من الإنجليز، ويفضل الأستاذ نيكلسون.

الألمان

الأستاذ دكتورج برجستراس .

كتب أمامه: «من جامعة ميونيخ».  
 المستشار الخاص الأستاذ الدكتور أ. ليهان.  
 من جامعة توبنجن .  
 وقد تم اختياره بالفعل ضمن المؤسسين.  
 المستشار الخاص أ. فيشر.  
 من جامعة ليبزج.  
 الأستاذ دكتور (فخري) بيكر .  
 كتب أمامه : وزير المعارف سابقا ، من جامعة برلين ، نشأت يعرفه جيدا وواعد معالي  
 الوزير بمذكرة عنه».  
 المقصود بنشأت : حسن نشأت باشا الذي كان رجل القصر القوي ووزيرا مفوضا لمصر  
 في برلين .

---

الفرنسيون:

ماسينيون .

«الأستاذ بجامعة باريس» .

(وقد تم اختياره بالفعل).

جاستون فييت .

«الأستاذ بمدرسة اللغات الشرقية بباريس ومدير دار الآثار العربية بالقاهرة» .

ليفي بروفنسال .

«الأستاذ بكلية الآداب بالجزائر ومدير معهد الدراسات العليا بالجزائر» .

هنري ماس .

«الأستاذ بمدرسة اللغات الشرقية بباريس» .

وليم مارسيه .

«الأستاذ بالسوربون أقام في الجزائر نحو ٣٠ سنة وتخصص في الحديث، وهو حجة في

مختلف اللهجات العربية وإرجاعها إلى أصولها العربية».

جود فري ديموين .

«الأستاذ بالسوربون لا يتكلم اللغة العربية لكنه مطلع على أصولها وخصوصاً تاريخها».

الأمريكيون :

الأستاذ مارتن سبرنجلنج .

«من جامعة شيكاغو» .

الأستاذ شارل توري .

«من جامعة ييل» .

الأستاذ ريتشارد جوتل .

«من جامعة كولومبيا» .

الأستاذ هري فولفسون .

«من جامعة هارفارد» .

الأستاذ وليم بوير .

«من جامعة كاليفورنيا» .

الأستاذ دنكان مكدونالد .

ومن الطريف أن المجمع لم يضم أحداً من الأمريكيين حتى الآن.

الإيطاليون:

الأستاذ نللينو

وقد تم اختياره بالفعل:

الأستاذ جويدي .



## الفصل السادس والعشرون

### الأهرام يقترح أكثر من مائة مرشح لتأسيس المجمع اللغوي

للدكتور يونان لبيب رزق الفضل على هذا الفصل حين نشر حلقة من حلقات «الأهرام ديوان الحياة المعاصرة» عن نشأة المجمع اللغوي وأشار في هذه الحلقة إلى مقال حول هذا المجمع كتبه في الأهرام من سمي نفسه «غيور على اللغة».

وقد تكرم الدكتور يونان على بصورة من المقال الأصلي الذي نشره «الأهرام» في الثلاثينيات رشح فيه صاحبه أكثر من مائة شخصية مصرية لعضوية المجمع اللغوي الذي اعتزمت الحكومة إتمام ما شرعت فيه من إنشائه في ذلك الوقت.

والواقع أن هذا المقال القديم يقدم لنا صورة تاريخية مهمة تتضمن كثيرًا من المعاني والمعلومات والدلالات، ويكفي على سبيل المثال أن نتأمل في قائمة هذه الأسماء التي كانت تفرض نفسها في ذلك الوقت لتكون مستحقة لمثل هذا الشرف.

وليس من شك في أن بعض هذه الأسماء كان يستحق عضوية المجمع اللغوي عن جدارة، ولكن الوفاة سرعان ما أدركت بعض هذا البعض، وأبرز مثال على هؤلاء هو أمير الشعراء أحمد شوقي الذي توفي عام ١٩٣٢ قبل أن يصدر المرسوم بتعيين الأعضاء المؤسسين للمجمع كما أن بعضًا آخر قد نالوا هذا الشرف تبعًا سواء بالتعيين أو بالانتخاب.

على صعيد آخر فإن بعض هذه الأسماء التي تصورها صاحب المقال قيمة بمثل هذا التشريف أو الاختيار لا تجد اليوم من يعرفها أو يعرف لها أثرًا في الحياة الفكرية أو الأدبية أو اللغوية وهذا أمر طبيعي.



وسوف نتناول في هذا الفصل ذكر من ورد ذكر أسماءهم ضمن ترشيحات الأهرام تبعًا لنواهم عضوية المجمع، مرتين هذه الأسماء ترتيبًا زمنيًا حسب تواريخ انضمامهم، وسيدهشنا على سبيل المثال أن نلاحظ أن واحدًا من هؤلاء المرشحين الأوائل وهو الأستاذ محمد عبد الله عنان قد وصل إلى عضوية المجمع (١٩٧٦)، أي بعد أكثر من

أربعين عامًا من ترشيح الأهرام له، وفي هذا دلالة أكيدة على مدى ما ظل هذا العالم الجليل يتمتع به من رسوخ قدم في الحياة الثقافية على مدى كل هذه السنوات.

كذلك نستطيع أن نلاحظ أن تسعة من أول عشرة من المصريين الذين اختيروا لعضوية المجمع اللغوي كانوا ضمن هذا الكشف الذي نشره من سمي نفسه «غيور على اللغة» في الأهرام، وربما يسهل تفسير ذلك بأن صاحب المقال كان على اتصال بالجهات المسؤولة أو بمن أعدوا قرارات التعيين، وهو احتمال لا يمكن نفيه بالطبع، ولكني أميل إلى الاعتقاد في أنه كان من الصعب على كاتب المقال أو مثله أن يهمل ذكر علم من الأعلام الذين سوف يقع عليهم الاختيار لمثل هذا الشرف، ذلك أن هذا العصر كان يعرف الفضل لأصحابه، ولم يكن يحول بين أفراد المجتمع في ذلك الحين وبين الاعتراف بالفضل إلا خصومة عنيفة أو شيئًا من هذا القبيل.



وعلى كل الأحوال، فمن المفيد أن تتأمل فيما يلي من فقرات في ترشحات الأهرام ووصولها إلى عضوية المجمع اللغوي.

أولاً: أعضاء عينوا ضمن الرعيل الأول للمجمع في أكتوبر ١٩٣٣:

١. الشيخ محمد الحضر حسين.

٢. الشيخ أحمد السكندري.

٣. الأستاذ أحمد العوامري بك.

٤. الشيخ حسين والي.

٥. الأستاذ على الجارم بك.

٦. الأستاذ فارس نمر باشا.

٧. محمد توفيق رفعت باشا.

٨. الدكتور منصور فهمي باشا.

٩. الحاخام حايم ناحوم.

وبهذا فإن العضو الوحيد الذي عين ضمن الرعيل الأول للمجمع ولم يكن اسمه قد ورد في ترشحات الأهرام كان هو الشيخ إبراهيم حروش وكان في ذلك الوقت شيخ كلية اللغة العربية نفسها.. وهكذا يمكن القول أن التجاوز عن ذكر اسمه في قائمة مقال

جريدة الأهرام لم يكن إلا عن غرض.

ثانياً: أعضاء عينوا ضمن الرعييل الثاني للمجمع في ١٩٤٠:

١٠. الأستاذ أحمد لطفي السيد

١١. الدكتور طه حسين.

١٢. الأستاذ عباس محمود العقاد.

١٣. الدكتور محمد حسين هيكل.

١٤. الأستاذ أحمد أمين.

١٥. الأستاذ عبد القادر حمزة باشا.

وبهذا فإن هناك أربعة من الذين عينوا في ١٩٤٠ لم ترد أسماؤهم في ترشيحات الأهرام وهم الإمام الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي، والدكتور على إبراهيم باشا، وعبد العزيز فهمي باشا، ومصطفى عبد الرازق باشا (الإمام الأكبر فيما بعد).

ثالثاً: أعضاء عينوا ضمن مجموعة المتخيين والمعينين في ١٩٤٢:

١٦. أنطون الجميل بك (فيما بعد نال الباشوية).

١٧. أحمد حافظ عوض بك.

١٨. السيد حسن القاياتي.

ومن الجدير بالذكر أن هؤلاء الثلاثة الذين عينوا في ١٩٤٢ كانوا قد ضموا إلى أول اثنين انتخبهما أعضاء المجمع ولم يكونا ضمن ترشيحات الأهرام الأولى، وهذان هما الشيخ أحمد إبراهيم، والدكتور على توفيق شوشة وهو الأمر الذي يدلنا على أن المجمعين كانوا أقدر على الوصول إلى مَنْ لم يكن من السهل على الرأي العام أن يصل إليهم.

رابعاً: عضو انتخب بمفرده في ١٩٤٤:

١٩. الدكتور عبد الحميد بدوي باشا، وقد كان ضمن ترشيحات الأهرام.

خامسا: عضوان عينا في الرعيل الثالث في ١٩٤٦:

٢٠. الدكتور عبد الوهاب عزام.

٢١. الدكتور محمد شرف بك.

ونستطيع أن ندرك أن ثمانية من الذين عينوا في ١٩٤٦ لم يكونوا ضمن الأسماء التي رشحتها الأهرام.

سادسا: أعضاء انتخبوا على مدى الفترة ١٩٤٧. ١٩٦٠:

وهؤلاء خمسة من أعضاء المجمع المنتخبين كان ترتيبهم تبعا لتواريخ انتخابهم على النحو التالي:

٢٢. الأستاذ إبراهيم عبد القادر المازني (١٩٤٧).

٢٣. الأستاذ على عبد الرازق (١٩٤٧).

٢٤. الأستاذ عبد الحميد العبادي (١٩٥١).

٢٥. الأستاذ محمد توفيق دياب (١٩٥٣).

٢٦. الأستاذ محمد شفيق غربال (١٩٥٧).

سابعا: عضو عين ضمن الرعيل الخامس في ١٩٦١:

٢٧. الدكتور محمد عوض محمد (١٩٦١)

وهكذا نستطيع أن ندرك أن تسعة من الذين عينوا في ١٩٦١ لم يكونوا ضمن ترشيحات الأهرام.

ثامنا: عضو انتخب في ١٩٧٦:

٢٨. الأستاذ محمد عبد الله عنان (١٩٧٦).

تاسعا: مرشحو الأهرام الذين لم ينتخبوا ولم يعينوا ولم ينالوا عضوية المجمع:

١. أحمد زكي باشا الملقب بشيخ العروبة.

٢. أحمد شوقي بك أمير الشعراء.

( وهو أبرز الذين توفوا في الفترة ما بين نشر مقال الأهرام وصدور قرار التعيينات



- الأولى).
٣. أحمد عيسى (بك).
  ٤. أحمد أمين بك (المستشار).
  ٥. أحمد شفيق (باشا) (المؤرخ).
  ٦. الشاعر أحمد محرم.
  ٧. الدكتور أحمد ماهر.
  ٨. أحمد نسيم.
  ٩. أحمد الكاشف.
  ١٠. أحمد فهمي العمروسي.
  ١١. أحمد فريد رفاعي.
  ١٢. أحمد رامي (الشاعر).
  ١٣. إبراهيم جلال.
  ١٤. الدكتور أحمد ضيف.
  ١٥. أحمد نجيب الهلالي.
  ١٦. أحمد زكي أبو شادي (الشاعر).
  ١٧. أمين سامي (باشا).
  ١٨. أسعد خليل داغر.
  ١٩. إميل زيدان.
  ٢٠. أسعد برادة (بك).
  ٢١. أبو بكر المنفلوطي.
  ٢٢. جعفر ولي (باشا).
  ٢٣. الدكتور جورج صبحي.
  ٢٤. حسن صبري (بك).
  ٢٥. حسن السنديوي.
  ٢٦. حسين سري بك.

٢٧. خليل ثابت (بك).  
٨٢. داود بركات.  
٢٩. الدكتور زكي مبارك.  
٣٠. سليم عبد الأحد.  
٣١. سليم حسن.  
٣٢. صالح هيكل (القاضي).  
٣٣. عبد الفتاح صبري (باشا).  
٣٤. الشيخ عبد الوهاب النجار (المؤرخ).  
٣٥. الشيخ عبد العزيز البشري.  
٣٦. عبد الرحمن الرافعي (المؤرخ).  
٣٧. الشيخ عبد الله عفيفي.  
٣٨. د. عبد الرؤف حسن.  
٣٩. عبد المجيد نافع (المحامي).  
٤٠. عبد الرحمن فكري بك.  
٤١. الشيخ علام سلامة.  
٤٢. عبد الرحمن شكري.  
٤٣. عثمان مرتضي (باشا).  
٤٤. الدكتور على مصطفى مشرفة.  
٤٥. على العناني .  
٤٦. فكري أباطة.  
٤٧. مرسي قنديل.  
٤٨. مصطفى صادق الرافعي.  
٤٩. مصطفى منير أدهم.  
٥٠. مصطفى عناني.  
٥١. محمد صدقي (باشا).

٥٢. محمد إبراهيم هلال.  
 ٥٣. محمد علي علوية (باشا).  
 ٥٤. محمد نجيب الغرابلي (باشا).  
 ٥٥. محمد وحيد الأيوبي.  
 ٥٦. محمد فريد وجدي.  
 ٥٧. محمد مسعود.  
 ٥٨. محمد الغمراوي (بك).  
 ٥٩. الشيخ محمد شاکر.  
 ٦٠. الشيخ محمد سليمان.  
 ٦١. الشيخ محمد العوامري.  
 ٦٢. محمد الهراوي (الشاعر).  
 ٦٣. محمد صادق عنبر.  
 ٦٤. الشيخ محمد رشيد رضا.  
 ٦٥. محمد خالد حسنين (بك).  
 ٦٦. محمد البيلاوي.  
 ٦٧. محمد لييب البتانوفى (بك).  
 ٦٨. الدكتور محمد كامل مرسي (بك).  
 ٦٩. محمد رياض (بك).  
 ٧٠. محمد جاد المولى (بك).  
 ٧١. محمد المهياوي (بك).  
 ٧٢. محمد نصار (بك).  
 ٧٣. محمد لطفي جمعة.  
 ٧٤. محمد التفتازاني.  
 ٧٥. محمد عسكر (بك).  
 ٧٦. محمد رمزي (بك).

٧٧. د. محمد ولي.

٧٨. د. محمد عبد الحميد.

٧٩. محمود حسن (بك).

٨٠. محمود أبو النصر (بك).


٨١. الشيخ محمود أبو العيون.

٨٢. مكرم عبيد.

٨٣. نجيب شاهين.

نستطيع أخيرا أن نلفت النظر إلى أن كشف الأهرام لم يقف عند المائة، ولكنه تعدى هذا الرقم كما رأينا ، وقد نال ٢٨ منهم العضوية، وهي نسبة تعد كبيرة بالنسبة إلى التوقعات النخبوية، على أن الأهم من هذا أن تسعة من العشرة المؤسسين كانوا ضمن هذه القائمة التي قدمها الأهرام.





الباب السابع  
القوانين الحاكمة لعمل الجمع

## الفصل السابع والعشرون مرسوم ١٩٣٢ بإنشاء المجمع

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على الأمر العالي الصادر في ١٠ من ديسمبر سنة ١٨٧٨ بتحديد اختصاصات الوزارات المختلفة.

نلاحظ أن المرسوم الملكي استند على الأمر العالي الصادر في سنة ١٨٧٨، ولم

يستند على الدستور ذلك أن دستور ١٩٢٣ كان معطلا في ذلك الوقت .

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأي مجلس الوزراء.

رسمنا بما هو آت:

مادة ١: ينشأ معهد باسم «مجمع اللغة العربية الملكي» يكون تابعا لوزارة المعارف العمومية، ويكون مركزه مدينة القاهرة

وقد عدلت هذه المادة بالمرسوم الصادر في ٧ من أغسطس سنة ١٩٣٨ الذي نص على تسمية المجمع باسم الملك فؤاد الأول نفسه.

مادة ٢: أغراض المجمع هي :

(أ) أن يحافظ على سلامة اللغة العربية، وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر، وذلك بأن يحدد في معاجم أو تفاسير خاصة، أو بغير ذلك من الطرق، ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب.

(ب) أن يقوم بوضع معجم تاريخي للغة العربية، وأن ينشر أبحاثا دقيقة في تاريخ بعض الكلمات وتغير مدلولاتها.

(ج) أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من الدول العربية.

(د) أن يبحث كل ما له شأن في تقدم اللغة العربية مما يعهد إليه فيه بقرار من وزير المعارف العمومية.

مادة ٣: يصدر المجمع مجلة تنشر أبحاثه التاريخية، وقوائم الألفاظ والتراكيب التي

يرى استعمالها أو تجنبها، وتتقبل مناقشات الجمهور واقتراحاته.  
وينشر على الطريقة العلمية من النصوص القديمة ما يراه لازماً لأعمال المعجم،  
ودراسات فقه اللغة.

مادة ٤: يؤلف المجمع من عشرين عضواً عاملاً يختارون من غير تقييد بالجنسية من بين  
العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية، أو بأبحاثهم في فقه هذه اللغة أو لهجاتها.  
ويُعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية،  
وإذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه  
العاملين، ويجب أن يُصحب الاقتراح بتقرير مفصل لمؤهلاته العلمية، ويعين العضو  
الجديد بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية.

(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٤) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو  
سنة ١٩٤٠، ثم أعيد تعديلها بالمادة الأولى من المرسوم الصادر في ١١ سبتمبر سنة  
١٩٤٦، وقد انصبت التعديلات على عدد الأعضاء الذي ارتفع في كلتا المرتين على  
نحو ما نرى في المراسيم المعدلة).

مادة ٥: يُختار رئيس المجمع من بين ثلاثة أعضاء عاملين ينتخبون بأغلبية أصوات  
الأعضاء الحاضرين، ويكون تعيينه بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير  
المعارف العمومية، ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها.  
(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٥) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو  
سنة ١٩٤٠).

مادة ٦: تسقط العضوية عن العضو:

(أ) إذا صدر عليه حكم مزر بالشرف.

(ب) إذا صدر قرار مسبب بفصله من المجمع بأغلبية ثلثي الأعضاء.

(ج) إذا عجز عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى.

ويحذف الاسم في هذه الأحوال بمرسوم.

وإذا سقطت العضوية عن عضو عامل للسبب الثالث، جاز تعيينه عضواً فخرياً طبقاً  
لنص المادة التالية بشرط أن يكون قد استحق تقدير المجمع.

(استبدلت بكلمة المجمع عبارة (مجلس المجمع) بالمادة (٣) من المرسوم الصادر

في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠).

مادة ٧: يجوز من غير تقييد بالجنسية أن يُمنح لقب عضو فخري للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن في دراسة اللغة العربية أو لهجاتها، ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين.

ويمنح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح المجمع، وعرض وزير المعارف العمومية. (ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٧) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠).

مادة ٨: للمجمع أن يمنح لقب «عضو مراسل» لكل شخص مصري أو أجنبي يرى في استمرار معونته فائدة كبرى، ويكون تعيين الأعضاء المراسلين من وزير المعارف العمومية، وليس لهم عدد محدود.

(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٨) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠، كما أضيفت إليها مادة (٨) مكرر).

مادة ٩: يدعي المجمع كل سنة للانعقاد مدة شهر على الأقل في الشتاء أو في الربيع، للنظر في المسائل المنوطة بالمجمع كله، ومنها إصدار القرارات، واختيار رئيس المجمع وأعضائه.

يحدد الرئيس موعد الانعقاد ومدته، ويشعر الأعضاء بها قبل الانعقاد بستين يوماً على الأقل، حتى يتسنى لمن يقيمون خارج القطر منهم الاشتراك في جلسات المجمع. يعقد المجمع في دور انعقاده عشرين جلسة على الأقل، ويتداول الرأي في الأعمال التي أعدت منذ دورته الأخيرة، ويجب المبادرة بإبلاغ هذه الأعمال إلى الأعضاء العاملين ليتسنى لكل منهم درسها قبل دور الانعقاد.

ولا تعقد اجتماعات عامة في غير دور الانعقاد السنوي، ومع ذلك يجوز في الستين الأولين أن يدعى المجمع للانعقاد دورتين في كل سنة.

ولا تكون قرارات المجمع صحيحة إلا إذا حضره اثنا عشر عضواً على الأقل، وتصدر القرارات بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات رجح رأي الجانب الذي فيه الرئيس.

(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (٩) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو



سنة ١٩٤٠).

مادة ١٠: للمجمع أن يعهد في إعداد كل فرع من فروع الأعمال الموكلة إليه إلى لجنة يتخبها من بين أعضائه العاملين، ولهذه اللجان أن تعقد اجتماعاتها في غير المدة المحددة للاجتماعات العامة.

مادة ١١: يجوز أن يدعى لحضور اجتماعات اللجان والجلسات العامة أشخاص من غير الأعضاء ممن يرى ضرورة مراجعتهم ومعاونتهم في أعمال المجمع، وهؤلاء يكون رأيهم استشارياً.

مادة ١٢: الرئيس هو الذي يتولى الإدارة العامة للمجمع، وهو الذي يرأس جلساته، ويراقب تنفيذ قراراته.

فإذا غاب أو حدث له مانع، ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سناً.

وإن خشي أن يطول غيابه، أو أن يستمر المانع الذي حدث له عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين.

(أضيفت إليها مادة (١٢) مكرر بالمرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠).

مادة ١٣: يحدد مجلس الوزراء ما يعطي للأعضاء المقيمين خارج القاهرة في مقابل الانتقال والإقامة، كما يحدد مكافأة الأعضاء العاملين الذين توكل إليهم أعمال دائمة بخلاف أعمال جلسات المجمع، والمكافآت التي تمنح لحضور الجلسات، ويحدد المجمع نفسه في كل حالة مقدار المكافأة التي تمنح لأعضائه المرسلين في مقابل الأعمال الخاصة التي يرى وجهاً لتكليفهم القيام بها.

(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (١٣) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠، ثم أعيد تعديلها بالمادة الأولى من المرسوم الصادر في ١١ من سبتمبر سنة ١٩٤٦).

مادة ١٤: للمجمع أن يقبل التبرعات التي ترد إليه من طريق الوقف والوصايا والهبات وغيرها، على أن قبولهم لا يكون نهائياً إلا بعد تصديق وزير المعارف العمومية، وتتولى وزارة المعارف العمومية إدارة أموال المجمع.

مادة ١٥: تلحق ميزانية المجمع بميزانية وزارة المعارف العمومية، ويضع المجمع

مشروعها في كل عام ويرفعها إلى وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة. وتتكون إيرادات المجمع من غلة أمواله، ومن الاعتماد المخصص له بميزانية الدولة. مادة ١٦: تتولى وزارة المعارف العمومية طبع ما يطلب المجمع طبعه بلا أجر، وفي هذه الحالة يضاف ما يتحصل من البيع إلى حساب وزارة المعارف العمومية. مادة ١٧: تتخذ وزارة المعارف العمومية كل الوسائل التي تكفل اتباع قرارات المجمع في أمر اللغة العربية وألفاظها وتراكيبها، وذلك بإذاعتها إذاعة واسعة، وباستعمالها بوجه خاص في مصالح الحكومة، وفي التعليم والكتب الدراسية المقررة. مادة ١٨: يضع المجمع لائحته الداخلية، وتعرض لتصديق وزير المعارف العمومية. مادة ١٩: يلحق بالمجمع الموظفون اللازمون لأعماله، وتحدد شروط خدمتهم بقرار من مجلس الوزراء، ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم ما لرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات.

(ألغيت هذه المادة واستبدلت بها المادة (١٩) من المرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠).

مادة ٢٠: على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بسراي عابدين في ١٤ من شعبان سنة ١٣٥١ هـ .

(١٣ من ديسمبر سنة ١٩٣٢ م).

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية

محمد حلمي عيسى

رئيس مجلس الوزراء

عبد الفتاح يحيى

## المرسوم الخاص بإطلاق اسم «فؤاد الأول» على مؤسسات عامة نشأت في رعايته

نحن فاروق الأول ملك مصر:

بناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء تحليداً لذكرى المغفور له الملك فؤاد الأول، وتمجيداً لاسمه لما امتاز به عهده من المآثر الكبرى في الإصلاح، وإقامة المنشآت العامة التي تمت بفضل عنايته وإرشاده، مما كان له أبلغ الأثر في توجيه نهضة البلاد العلمية والأدبية والاجتماعية والاقتصادية ورعايتها، وبناء على موافقة رأي مجلس الوزراء.

رسمنا بها هوآت :

مادة ١: يطلق على المنشآت والمعاهد الميينة بالكشف المرافق لهذا المرسوم اسم «فؤاد الأول».

(جاءت هذه المادة معدلة للمادة (١) من المرسوم الصادر في ١٣ من ديسمبر سنة (١٩٣٢)

مادة ٢: على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بسراي المتزه في ١١ من جمادى الآخرة سنة ١٣٥٧ هـ.  
(٧ من أغسطس سنة ١٩٣٨ م).

كشف المؤسسات

١. جامعة فؤاد الأول، بدلاً من الجامعة المصرية.
٢. مجمع فؤاد الأول للغة العربية، بدلاً من مجمع اللغة العربية الملكي.
٣. معهد فؤاد الأول للأحياء المائية والمصائد، بدلاً من المعهد الملكي للأحياء المائية واستئلافها.
٤. معهد فؤاد الأول للصحراء، بدلاً من معهد الصحراء.
٥. معهد فؤاد الأول للموسيقى العربية، بدلاً من المعهد الملكي للموسيقى العربية.

٦. قناطر فؤاد الأول، بدلاً من قناطر نجع حمادي.
٧. جمعية فؤاد الأول لعلم الحشرات، بدلاً من جمعية علم الحشرات المصرية الملكية.
٨. جمعية فؤاد الأول للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، بدلاً من الجمعية الملكية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع.
٩. جمعية فؤاد الأول لعلم أوراق البردي، بدلاً من الجمعية الملكية المصرية لعلم أوراق البردي.
١٠. جمعية فؤاد الأول للهلال الأحمر المصري الأهلية، بدلاً من جمعية الهلال الأحمر المصري الأهلية.
١١. جمعية فؤاد الأول لرعاية اليتامى وأبناء السبيل، بدلاً من الجمعية الملكية لرعاية اليتامى وأبناء السبيل.
١٢. اتحاد جمعيات فؤاد الأول للإسعاف، بدلاً من الاتحاد الملكي لجمعيات الإسعاف.
١٣. مسجد فؤاد الأول، بدلاً من مسجد مصر الجديدة.
١٤. متحف فؤاد الأول للسكك الحديدية، بدلاً من متحف السكك الحديدية.
١٥. متحف فؤاد الأول للبريد، بدلاً من متحف البريد.
١٦. طريق فؤاد الأول الصحراوي، بدلاً من الطريق الصحراوي.
١٧. معهد فؤاد الأول بأسبوط، بدلاً من معهد أسبوط.



## الفصل الثامن والعشرون

### التشريع الثاني للمجمع

#### في عهد على ماهر والنقراشي

في مايو ١٩٤٠ في أثناء وزارة على ماهر باشا الثانية (و حين كان وزير المعارف فيها هو النقراشي باشا) صدر مرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية، وقد نص المرسوم على زيادة عدد الأعضاء على نحو ما تحقق في الوزارة التالية مباشرة على يد رئيس الوزراء حسن صبري باشا ووزير المعارف في وزارته الدكتور محمد حسين هيكل باشا .  
وهذا هو نص المرسوم .

نحن فاروق الأول ملك مصر:

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ من ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع ملكي للغة العربية، المعدل بالمرسوم الصادر في ٧ من أغسطس سنة ١٩٣٨ بإطلاق اسم فؤاد الأول على مؤسسات عامة نشأت في رعايته.

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأي مجلس الوزراء.  
رسمنا ما هو آت:

مادة ١: تلغي المواد ٤، ٥، ٧، ٨، ٩، ١٣، ١٩ من المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية، وتستبدل لها المواد الآتية:

ألغيت المواد (٤، ٥، ٧، ٨، ٩، ١٣، ١٩) من المرسوم الصادر في ١٣ من ديسمبر سنة ١٩٣٢ واستبدلت بها هذه المادة الشاملة للنص الجديد للمواد المعدلة ، ثم أعيد تعديل المواد بالمرسوم الصادر في ١١ من سبتمبر سنة ١٩٤٦ .

مادة ٤: يؤلف المجمع من أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن أربعة وعشرين، ولا يزيد على ثلاثين عضواً عاملاً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وأدائها وعلومها، ويجوز أن يكون عدد منهم لا يزيد على ثلثهم من العلماء غير المصريين.  
ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية،

وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغوا العدد المقرر.

ويتألف المجمع من هيتين:

(١) مؤتمر المجمع.

(٢) مجلس المجمع.

ويتكون مؤتمر المجمع من كامل أعضائه، ومجلس المجمع من أعضائه المقيمين بالقطر المصري.



هكذا بدأ التفريق بين كيانين:

مجلس المجمع، ومؤتمر المجمع.

وهو التفريق الذي استقر ولا يزال سارياً حتى الآن.



مادة ٥: يعين رئيس المجمع من بين ثلاثة من أعضائه المصريين يرشحهم مؤتمر المجمع، ويكون تعيينه بمرسوم لمدة ثلاث سنوات بناء على عرض وزير المعارف العمومية، ويجوز عند انقضاء مدته إعادة تعيينه بالطريقة نفسها.

والرئيس هو الذي يتولى الإدارة العامة للمجمع، وهو الذي يرأس جلساته، ويراقب تنفيذ قراراته.

فإذا غاب أو حدث له مانع، ناب عنه من بين الأعضاء العاملين الموجودين بالقاهرة أكبرهم سناً.

وإن خشي أن يطول غيابه، أو أن يستمر المانع الذي حدث له عين وزير المعارف العمومية من يقوم مقامه من بين الأعضاء العاملين.

مادة ٧: يجوز من غير تقييد بالجنسية أن يمنح لقب عضو فخري للأشخاص الذين يكونون قد قاموا بخدمات جليلة الشأن في دراسة اللغة العربية، ولا يجوز أن يزيد عدد الأعضاء الفخريين على العشرين، ويمنح اللقب بمرسوم بناء على اقتراح مجلس المجمع بأغلبية ثلثي أعضائه وعرض وزير المعارف العمومية.

مادة ٨: لوزير المعارف العمومية أن يمنح لقب «عضو مراسل» لكل شخص يرى في معونته فائدة كبرى بناء على اقتراح من مجلس المجمع بالأغلبية المطلقة.

مادة ٩: يجتمع مجلس العموم في فترات دورية من السنة وفقاً لما هو مبين باللائحة الداخلية، ولا يصبح انعقاد إلا إذا حضر الجلسة أغلبية الأعضاء.

ويجتمع مؤتمر سنوياً مدة أربعة أسابيع متوالية، ويجوز إطالة هذه المدة بقرار من وزير المعارف العمومية بناءً على اقتراح رئيس المجمع.

ولا يصح انعقاده إلا إذا حضر الجلسة ثلاثة أخماس أعضائه على الأقل.

وفي غير الأحوال التي تشترط فيها أغلبية خاصة تصدر قرارات هيئتي المجمع بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وعند تساوي الآراء يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

وتصدر القرارات الخاصة بزيادة اللغة العربية من مؤتمر المجمع.

مادة ١٣: يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي تمنح لأعضاء المجمع، أما الأعضاء المقيمون بالقطر المصري فيمنحون عن كامل ما يقومون به في المجمع ولجانته وفي المجلة مبلغاً سنوياً ثابتاً.

وأما الأعضاء المقيمون خارج القطر فيمنحون مكافأة عن المدة التي يعقد خلالها المؤتمر.

ويجوز أن يمنح الأعضاء المرسلون مكافأة عما يعهد به إليهم من الأعمال، ويكون منحها بقرار من وزير المعارف العمومية بناءً على اقتراح مجلس المجمع.

مادة ١٩: يلحق بالمجمع الموظفون الفنيون والإداريون اللازمون لأعماله، ويكون لرئيس المجمع بالنسبة لهم ما لرؤساء المصالح من السلطة والاختصاصات.

مادة ٢: يضاف إلى المرسوم المذكور المادتان الآتيتان:

أضيفت هذه المادة إلى المرسوم الصادر في ١٣ من ديسمبر ١٩٣٢.

مادة (٨ مكرر): إذا خلا محل من أحد الأعضاء اقترح مجلس المجمع اسم العضو الجديد بأغلبية ثلثي أعضائه العاملين.

مادة (١٢ مكرر): يكون للمجمع مكتب مؤلف من:

(١) رئيس المجمع.

(٢) وكيل وزارة المعارف العمومية.

(٣) أربعة من أعضاء مجلس المجمع يعينون بقرار من وزير المعارف العمومية من بين ثمانية يرشحهم مجلس المجمع، ويكون تعيين هؤلاء لمدة ثلاث سنوات، ويجوز تجديد تعيينهم بالطريقة عينها.

ويجوز لوزير المعارف العمومية أن يضم إليهم أعضاء آخرين من موظفي وزارة المعارف العمومية أو المجمع، ويختص مكتب المجمع بالنظر في المسائل الآتية:

(١) إعداد مشروعات الميزانية والحساب الختامي.

(٢) تعيين الموظفين والمستخدمين وترقيتهم وتأديبهم ونقلهم.

(٣) ما يجيله إليه مجلس المجمع من الأعمال الإدارية.

مادة ٣: يستبدل بكلمة «المجمع» في المادة ٦ عبارة «مجلس المجمع».

مادة ٤: على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر بقصر عابدين في ٢٠ من ربيع الآخر سنة ١٣٥٩ هـ .

(٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠ م).

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية

عمود فهمي النقراشي

رئيس مجلس الوزراء

على ماهر



## الفصل التاسع والعشرون

### التشريع الثاني للمجمع

#### في عهد اسماعيل صدقي والعشماوي

في سبتمبر سنة ١٩٤٦ في أثناء وزارة صدقي باشا الثالثة (وكان وزير المعارف فيها هو محمد حسن العشماوي باشا) صدر مرسوم بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية، وقد نص المرسوم على زيادة عدد الأعضاء على نحو ما تحقق في هذه الوزارة على يد رئيس الوزراء إسماعيل صدقي باشا ووزير المعارف في وزارته الدكتور السنهوري باشا.

وهذا هو نص المرسوم

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٣ من ديسمبر سنة ١٩٣٢ بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية، المعدل بالمرسوم الصادر في ٢٨ من مايو سنة ١٩٤٠.

رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى:

تعديل المادتان ٤ و ١٣ من المرسوم الصادر بإنشاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية على الوجه الآتي:

مادة ٤: يؤلف المجمع من أعضاء عاملين لا يقل عددهم عن ثلاثين عضواً ولا يزيد على أربعين عضواً يختارون من بين العلماء المعروفين بتبحرهم في اللغة العربية وآدابها، أو في العلوم والفنون، ويجوز أن يكون بينهم عدد من العلماء غير المصريين لا يتجاوز العشرة.

ويعين الأعضاء العاملون لأول مرة بمرسوم بناء على عرض وزير المعارف العمومية، وكذلك الحال عند زيادة عدد الأعضاء حتى يبلغ العدد المقرر.

مادة ١٣: يحدد مجلس الوزراء المكافأة التي يمنحها أعضاء المجمع لحضور جلساته وجلسات لجانه، كما يحدد للأعضاء غير المصريين المقيمين خارج المملكة المصرية

مكافآتهم في أثناء المدة التي يعقد المؤتمر خلالها. ويجوز أن يمنح الأعضاء المرسلون مكافأة على ما يعهد إليهم فيه من الأعمال، وتمنح هذه المكافأة بقرار من وزير المعارف العمومية بناء على اقتراح مجلس المجمع.

#### المادة الثانية

على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في ١٥ من شوال سنة ١٣٦٥ هـ ( ١١ من سبتمبر سنة ١٩٤٦ م).

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المعارف العمومية

محمد حسن العشماوي

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل صدقي

## الفصل الثلاثون

### التشريع الرابع للمجمع

#### قانون المجمع في أثناء الوحدة ١٩٦٠

كانت البيروقراطية المصرية في عهد الوحدة مع سوريا جادة في توحيد النظم والقوانين بين القطرين حتى وإن احتفظت لكل قطر بوضعه البيروقراطي المستقر.

ولهذا فمن المفيد أن نورد أولاً نص المذكرة المرفوعة من وزير التربية والتعليم كمال الدين حسين لرئيس الجمهورية بشأن إنشاء مجمع اللغة العربية بالجمهورية العربية المتحدة والتي قالت:

«بعد أن تمت وحدة إقليميّ «سوريا» و«مصر»، وأعلن ميلاد الجمهورية العربية المتحدة، اقتضى الأمر توحيد القرارات المنظمة للمؤسسات العامة في كل من الإقليمين، لذلك أعد مشروع القرار المرافق بإنشاء مجمع موحد لعلوم اللغة العربية بالجمهورية العربية المتحدة، يندمج فيه المجمعان القائمان في كل من القاهرة ودمشق، مع بقاء كل منهما باعتباره مجعماً فرعاً.

وقد منح المجمع بمقتضى هذا القرار الشخصية الاعتبارية، وأفردت له ميزانية مستقلة، وكفل له الاستقلال المالي والإداري.

كما حددت أغراضه ووسائله، وعدد الأعضاء، وشروط العضوية ومسقطاتها، وهيئات المجمع، واختصاصات كل هيئة، وسلطات رئيس المجمع ونائبه والأمين العام. وقد نص على أن تكون موارد المجمع من الهبات والتبرعات والأوقاف والإعانات التي تقرر له في ميزانية الدولة.

وقد اعتبر القرار أعضاء مجمع العربية والمجمع العلمي العربي الحاليين في القاهرة ودمشق، أعضاء في المجمع الجديد، وجعل القاهرة مقره الدائم، على أن يجتمع على هيئة مؤتمر مرة على الأقل كل سنة في أحد إقليميّ الجمهورية.

ويتشرف وزير التربية والتعليم بعرض هذا القرار مفرغاً في الصيغة التي أقرها مجلس الدولة على رئيس الجمهورية للموافقة عليه وإصداره» .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة.

رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٠.

بإنشاء مجمع للغة العربية بالجمهورية العربية المتحدة.

رئيس الجمهورية بالنيابة.

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت.

وعلى القانون رقم ٤٣٣ لسنة ١٩٥٥ بشأن تنظيم مجمع اللغة العربية.

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٩٠ الصادر بتاريخ ٣٠ من حزيران سنة ١٩٤٧

المتضمن المللك الخاص للمجمع العلمي العربي، والمكتبة الظاهرية.

وعلى ما ارتآه مجلس الدولة.

قرر:

مادة ١: ينشأ مجمع للغة العربية بالجمهورية العربية المتحدة، ويكون هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية واستقلال مالي وإداري، مقره القاهرة، وله فرعان: أحدهما في القاهرة، والآخر في دمشق، ورئيسه الأعلى وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢: أغراض المجمع ووسائله:

أولاً: الأغراض:

(أ) المحافظة على سلامة اللغة العربية والحرص على وفائها بمطالب العلوم والفنون في تقدمها وملاءمتها لحاجات الحياة في العصر الحاضر.

(ب) توحيد المصطلحات في اللغة العربية.

(ج) الدراسات العربية وإحياء تراث العرب في العلوم والفنون والآداب، وعلاقة ذلك بتاريخ العرب وآثارهم وحضارتهم، وصلتها بالحضارات وأثرها فيها وتأثيرها بها.

(د) بحث كل ما له شأن في تقدم اللغة العربية، وما يعهد إلى المجمع في بحثه من دراسات ومشروعات.

ثانياً: الوسائل:

(أ) وضع معجمات للغة العربية، ونشر بحوث في تاريخ بعض الكلمات، وما طرأ على مدلولاتها من تغير، وتحديد ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب.

- (ب) الدراسة العلمية للهجات العربية الحديثة في الأقطار المختلفة، وللكلمات والأعلام العربية في اللغات الأجنبية، وذلك لخدمة الفصحى، والبحث العلمي.
- (ج) إصدار المجلات والنشرات لنشر بحوث المجمع وقراراته، وما يلائم أعماله المعجمية والثقافية من نصوص ودراسات ومصطلحات.
- (د) توثيق الصلات بالمجامع والهيئات اللغوية والعلمية.
- (هـ) نشر الوثائق والنصوص التاريخية والآثار التي خلفها أدياء العربية وعلمائها ومفكروها.
- (و) التنويه بأعمال المؤلفين والأدياء وأصحاب البحوث التي تخدم أغراض المجمع، ومنح جوائز تشجيعية.
- (ز) الدعوة إلى المؤتمرات والمهرجانات، والاشتراك فيها.
- (ح) التعاون بين المجمع ودور الكتب الوطنية، للانتفاع بما تضمه من النصوص، وكتب التراث.
- (ط) اتخاذ غير ذلك من الوسائل لخدمة أغراض المجمع.
- (ي) استصدار قرارات من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية تكفل اتباع ما ينتهي إليه المجمع من أمر اللغة العربية وألفاظها وتراكيبها.
- مادة ٣: يتألف مجمع اللغة العربية للجمهورية العربية المتحدة من ثمانين عضواً عاملاً على الأكثر، وهم:
- (أ) أعضاء المجمع الفرع بالقاهرة وعددهم لا يجاوز أربعين.
- (ب) أعضاء المجمع الفرع بدمشق وعددهم لا يجاوز عشرين.
- (ج) ممثلون للبلاد العربية الأخرى وعددهم لا يجاوز عشرين.
- مادة ٤: هيئات المجمع هي:
- (أ) مؤتمر المجمع، ويتكون من أعضاء المجمعين الفرعين، ويمثلي البلاد العربية.
- (ب) المجمع الفرع في القاهرة.
- (ج) المجمع الفرع في دمشق.
- (د) المكتب الدائم.

مادة ٥: يشترط في عضو المجمع أن تتوافر فيه إحدى الصفات الآتية على الأقل:  
(أ) اطلاع واسع وعميق على علوم اللغة العربية وآدابها، وأصالة في البحوث اللغوية والأدبية.

(ب) إنتاج لغوي أو أدبي أو علمي متداول.

(ج) تخصص في أحد العلوم العصرية مع إتقان للغة أو أكثر من اللغات الأجنبية القديمة أو الحديثة، واطلاع حسن على قواعد اللغة العربية في الاشتقاق والتصريف والوضع والمصطلحات.

(د) تخصص وتأليف في تاريخ الأمة العربية، أو في آثارها، أو في تراثها الأدبي أو العلمي، مع التمكن في علوم اللغة العربية.

(هـ) اهتمام بارز بالمخطوطات العربية والتراث القديم، والمحافظة عليها، مع معرفة واطلاع على علوم العرب.

مادة ٦: ينتخب أعضاء كل من المجمعين الفرعيين من بين المرشحين للعضوية، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من الأعضاء العاملين بالمجمع الفرع، ولا تكون جلسة الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها الثلثان على الأقل من الأعضاء العاملين، ويكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على نصف الأصوات على الأقل، ويكون التصويت سرياً، ويصدر باعتقاد العضوية قرار من رئيس الجمهورية، بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٧: يكون انتخاب الأعضاء الذين يمثلون البلاد العربية بترشيح من مكتب المؤتمر، ويصوت على الانتخاب سرياً بأكثرية الحاضرين من أعضاء المجمع، ويصدر باعتقاد العضوية قرار من رئيس الجمهورية، بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٨: لكل من المجمعين الفرعيين رئيس ونائب رئيس وأمين، يختارون بالانتخاب السري، وبالأكثرية المطلقة، من بين أعضائه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويصدر باعتقاد انتخاب الرئيس قرار جمهوري، بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية، ويصدر باعتقاد انتخاب النائب والأمين قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٩: للرئيس الأعلى للمجمع نائبان هما رئيسا المجمعين الفرعيين، وللمجمع أمين عام ومكتب دائم، ويختار الأمين العام من بين أعضاء المجمع لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد بقرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ١٠: يجتمع المجمع اجتماعا عاديا على هيئة مؤتمر، بناء على دعوة الرئيس الأعلى مرة على الأقل كل سنة في أحد إقليميه الجمهورية العربية المتحدة، ويمدد مع الدعوة مكان الاجتماع وموعده ومدته وجدول أعماله.

ويجوز أن يجتمع اجتماعا غير عادي في غير الإقليمين بموافقة من رئيس الجمهورية. مادة ١١: لا تكون جلسات مؤتمر المجمع قانونية إلا إذا حضرها أكثر من نصف الأعضاء العاملين للمجمعين الفرعيين، وتتخذ قراراته بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات رجح جانب الرئيس.

مادة ١٢: يختار مؤتمر المجمع بالأغلبية المطلقة، بناء على ترشيح أحد فرعيه أعضاء مراسلين من مواطني الجمهورية العربية المتحدة وغيرهم ممن يرى الاستعانة بهم في تحقيق أغراضه، ويصدر باعتماد عضويتهم قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية، وتجوز دعوتهم إلى جلسات المؤتمر بموافقة الرئيس الأعلى، ولهم حق المشاركة بالرأي والمشورة.

مادة ١٣: يجوز منح لقب عضو فخري لأعضاء المجمع السابقين، أو لمن يؤدي للغة ولثقافة العربية خدمات جليلة، ويصدر بمنح اللقب قرار من رئيس الجمهورية، بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية بعد ترشيح المجمع.

مادة ١٤: يختص مؤتمر المجمع بما يأتي:

(أ) النظر فيما تم بحثه في المجمعين الفرعيين من مصطلحات وألفاظ وقرارات تتصل بإعادة اللغة العربية، والتراث الثقافي، وتوحيد الرأي فيها.

(ب) النظر فيما تم من أعمال المجمعين الفرعيين خلال الدورة السابقة، واتخاذ قرار فيها.

(ج) درس ما يعرض على المؤتمر من مقترحات وبحوث.

(د) تقرير مشروعات العمل للدورة القادمة.

(هـ) اقتراح وسائل الاتصال بالمجامع والهيئات العلمية في الأقطار العربية وغيرها، ومتابعة نشاطها.

مادة ١٥: يكون بكل مجمع من المجمعين الفرعين الهيئات الآتية:

- (أ) مجلس المجمع، وتشكل من الرئيس وجميع الأعضاء.  
 (ب) اللجنة الإدارية، وتشكل من الرئيس ونائبه وأمينه وعضوين ينتخبان لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

(ج) اللجان الدائمة والوقتية، وتبين اللائحة الداخلية تفصيل ذلك.

مادة ١٦: يتألف المكتب الدائم لمؤتمر المجمع من الرئيس الأعلى للمجمع ورئيسي المجمعين الفرعين ونائبيهما والأمينين فيها والأمين العام للمجمع.

مادة ١٧: مقر المكتب الدائم القاهرة، ويرأسه الأمين العام للمجمع يعاونه عدد من الموظفين الفنيين والإداريين والمستخدمين والعمال، وترصد درجاتهم ورواتبهم ومكافآتهم في الميزانية.

ويختص المكتب الدائم بما يلي:

(أ) تصريف أعمال المجمع، وتنفيذ قراراته ومتابعتها.

(ب) اقتراح مشروع الميزانية.

(ج) تنسيق الاتصال بين المجمعين الفرعين.

مادة ١٨: تعتمد في الميزانية العامة للجمهورية العربية المتحدة إعانة مالية سنوية للمجمع، ومن هذه الإعانة، وما يضاف إليها من غلة أموال المجمع الثابتة والمنقولة، والإعانات، ووفورات الإيرادات من السنين الماضية، وسائر الإيرادات الأخرى، تتكون ميزانية المجمع والمجمعين الفرعين، وهي ميزانية مستقلة تجرى عليها الأحكام الخاصة بالميزانية العامة، وحسابها الختامي.

مادة ١٩: يعد المكتب الدائم مشروع الميزانية على الأسس الآتية:

(أ) مشروع الميزانية الذي يقدمه المجمعان الفرعان.

(ب) مشروع ميزانية المؤتمر أو المؤتمرات السنوية للمجمع وفقا للمقررات وجدول الأعمال وما يتطلبه ذلك من نفقات.

(ج) مشروع ميزانية المكتب الدائم.

ويتولى مكتب المؤتمر رفع مشروع الميزانية العام إلى وزارة التربية والتعليم في الحكومة المركزية.



مادة ٢٠: تسقط العضوية :

- (أ) إذا صدر ضد العضو حكم ماس بالشرف أو الأمانة.
- (ب) إذا أصدر مؤتمر المجمع، فيما يخص أعضاءه من ممثلي البلاد العربية، أو إذا أصدر أحد المجمعين الفرعيين . فيما يخص أعضاءه . قرارا مسبباً بالفصل بأغلبية ثلثي الأعضاء العاملين، يعتمد من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.
- (ج) إذا عجز العضو عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى، ويكون إسقاط العضوية في هذه الحالة بقرار جمهوري بعد موافقة أحد المجمعين الفرعيين فيما يخص أعضاءه، أو بعد موافقة هيئة المؤتمر فيما يخص ممثلي البلاد العربية.
- (د) إذا تقرر قبول الاستقالة المقدمة من العضو.

مادة ٢١: يدير كل من المجمع والمجمعين الفرعيين أمواله في حدود ميزانيته، وتبين اللائحة تفصيل إجراءات الصرف.

مادة ٢٢: يتبع في حسابات المجمع والمجمعين الفرعيين القواعد والتعليقات التي تجرى عليها حسابات الحكومة، وهو في حساباته خاضع لتفتيش ومراجعة الجهات الحكومية المختصة، ويجب أن يقدم إليها حسابات السنة المنتهية خلال شهرين بعد انتهاء السنة المالية.

مادة ٢٣: لمؤتمر المجمع أن يقبل التبرعات التي ترد إليه عن طريق الوقف أو الوصية أو الهبة وغيرها، بشرط ألا تتعارض مع الغرض الأصلي الذي من أجله أنشئ المجمع، وبموافقة وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٤: يتبع في شأن أموال المجمع القواعد المتعلقة بأموال الدولة وإدارتها.

مادة ٢٥: تمهد مكافآت الرئيس ونائبه والأمين العام للمجمع والأمين في كل من المجمعين الفرعيين، ومكافآت الأعضاء، والمكافأة على أعمال اللجان الدائمة والوقفية بقرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٦: يعين بكل من المجمعين الفرعيين عدد كاف من الموظفين الفنيين والإداريين والمستخدمين والعمال، ولرئيس كل من المجمعين الفرعيين سلطة الوزير في شؤون هؤلاء الموظفين.

مادة ٢٧: يقترح كل من المجمعين الفرعيين ورئيس المكتب الدائم، اللوائح التي تنظم

أعمال المجمع، ونظام مكتبه الدائم، ونظام العمل في المجمعين الفرعيين، ويصدر بها قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٨: تلحق دار الكتب الوطنية (الظاهرية) بالمجمع الفرع بدمشق، ويجدد نظام إدارتها بقرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٩: تستمر عضوية أعضاء مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والمجمع العلمي العربي بدمشق العاملين الحاليين من مواطني الجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٣٠: يعتبر الأعضاء في مجمع اللغة العربية بالقاهرة من البلاد العربية الأخرى أعضاء في المجمع وفقاً للمادة الثالثة من هذا القرار.

مادة ٣١: الأعضاء المرسلون الحاليون في مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والمجمع العلمي العربي بدمشق، والأعضاء غير العرب في أحد المجمعين، يعتبرون أعضاء مراسلين للمجمع في الجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٣٢: يستكمل عدد الأعضاء في المجمع لأول مرة بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٣٣: إذا تغيرت إقامة عضو في أحد المجمعين الفرعيين بالإقامة الدائمة في الإقليم الآخر، تنتقل عضويته إلى المجمع الفرع بذلك الإقليم بشرط ألا يزيد مجموع الأعضاء في أي من المجمعين على العدد المنصوص عليه في القرار.

مادة ٣٤: يستمر جميع الموظفين والمستخدمين والعامل الحاليين في مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والمجمع العلمي العربي بدمشق في وظائفهم.

مادة ٣٥: يستمر كل من رئيس مجمع اللغة العربية بالقاهرة، وكاتب سره، ورئيس المجمع العلمي العربي بدمشق، ونائبه، وأمين سره في الوظائف المقابلة لوظائفهم المنصوص عليها في هذا القرار لمدة تكمل أربع سنوات من تاريخ تعيين كل منهم.

مادة ٣٦: يستمر أعضاء اللجنة الإدارية ولجنة المجلة والمطبوعات في المجمع العلمي العربي بدمشق في الوظائف المقابلة لوظائفهم المنصوص عليها في هذا القرار لمدة تكمل المدة المنصوص عليها فيه من تاريخ تعيين كل منهم.

مادة ٣٧: يستمر العمل بأحكام اللائحتين التنفيذية لقانون مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والمرسوم التشريعي بإنشاء المجمع العلمي العربي بدمشق فيما لا يتعارض مع

أحكام هذا القرار إلى أن تصدر اللوائح المنفذة له، كما يستمر العمل بالمرسوم رقم ٥٩٩ بتاريخ ٩ مارس ١٩٤٨ الجمهورية السورية، والمرسوم رقم ٢٣٥٠ بتاريخ ٦ نوفمبر ١٩٤٩ الجمهورية السورية فيما لا يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة ٣٨: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره .

(صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ من ذي الحجة سنة ١٣٧٩ .

١٥ من يونيو سنة ١٩٦٠).

رئيس الجمهورية بالنيابة

عبد اللطيف محمود البغدادي

وقد نشر القرار في الجريدة الرسمية العدد ١٤١ المؤرخ في ٢ من محرم ١٣٨٠ .

(٢٦ من يونيو حزيران سنة ١٩٦٠).



## الفصل الحادي والثلاثون التشريع الخامس للمجمع قانون ١٩٨٢ بإعادة تنظيم مجمع اللغة العربية

باسم الشعب.

رئيس الجمهورية .

قرار مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

(المادة الأولى).

يعمل في شأن إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية بأحكام القانون المرافق، ويلغي قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن مجمع اللغة العربية، كما يلغي أي نص آخر يخالف أحكام القانون المرافق.

(المادة الثانية).

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ من جمادى الأولى سنة ١٤٠٢ .

(٩ من مارس ١٩٨٢).

(حسني مبارك)

قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية:

مادة ١: مجمع اللغة العربية هيئة علمية مستقلة، ذات شخصية اعتبارية لها استقلال مالي وإداري، وتتبع وزير التعليم، ومقرها مدينة القاهرة.

مادة ٢: أغراض المجمع هي:

(١) المحافظة على سلامة اللغة العربية، وجعلها وافية بمطالب العلوم والآداب والفنون، وملائمة لحاجات الحياة المتطورة.

(ب) النظر في أصول اللغة العربية وأساليبها، لاختيار ما يوسع أقيستها وضوابطها، ويسط تعليم نحوها وصرفها، ويسر طريقة إملائها وكتابتها.

- (ج) دراسة المصطلحات العلمية والأدبية والفنية والحضارية وكذلك دراسة الأعلام الأجنبية، والعمل على توحيدها بين المتكلمين بالعربية.
- (د) بحث ما يرد للمجمع من موضوعات تتصل بأغراضه السابقة.
- مادة ٣: وسائل المجمع لتحقيق أغراضه هي.
- (أ) وضع مجمعات لغوية محررة على النمط الحديث في العرض والترتيب، ومعجمات علمية اصطلاحية خاصة أو عامة ذات تعريفات محددة.
- (ب) بيان ما يجوز استعماله لغوياً، وما يجب تجنبه من الألفاظ والتراكيب في التعبير.
- (ج) الإسهام في إحياء التراث العربي في اللغة والآداب والفنون، وسائر فروع المعرفة الماثورة.
- (د) دراسة اللهجات العربية قديمها وحديثها دراسة علمية؛ لخدمة الفصحى والبحث العلمي.
- (هـ) دراسة قضايا الأدب ونقده، وتشجيع الإنتاج الأدبي؛ بالتنويه به، أو بعقد ندوات ومسابقات فيه ذوات جوائز، أو بأية وسيلة أخرى.
- (و) إصدار مجلات أو نشرات أو كتب تحوي قرارات المجمع وأعماله وبحوث أعضائه وغيرهم، مما يتصل بأغراض المجمع.
- (ز) توصية الجهات المتخصصة باتخاذ ما يكفل الانتفاع بما ينتهي إليه المجمع؛ لخدمة سلامة اللغة، وتيسير تعميمها وانتشارها، وتوحيد ما فيها من مصطلحات.
- (ح) الدعوة إلى عقد المؤتمرات والندوات التي تتصل بأغراض المجمع والاشتراك فيما يدعي إليه المجمع من مؤتمرات وندوات تتصل بأغراضه.
- (ط) توثيق الصلات بالمجامع والهيئات اللغوية والعلمية في مصر وفي خارجها.
- (ي) اتخاذ أية وسائل لتحقيق أغراض المجمع.
- مادة ٤: يكون لمجمع اللغة العربية مجلس ومؤتمر ومكتب.
- مادة ٥: يتألف مجلس المجمع من أربعين عضواً على الأكثر من المصريين، ويتألف مؤتمره من أعضاء مجلس، وعدد لا يجاوز العشرين من غير المصريين.
- مادة ٦: ويشترط في عضو المجمع أن تتوافر فيه صفة على الأقل من الصفات الآتية:
- (أ) أن يكون على اطلاع واسع وعميق في علوم اللغة العربية وأدائها، وعلى أصالة في

البحوث اللغوية والأدبية.

- (ب) أن يكون ذا إنتاج لغوي أو علمي أو أدبي أو فني معروف.  
 (ج) أن يكون متخصصاً أو مؤلفاً في تاريخ الأمة العربية أو في آثارها أو في تراثها اللغوي أو العلمي أو الأدبي، أو الفني، متمكناً في علوم اللغة العربية.  
 (د) أن يكون متخصصاً في أحد العلوم العصرية، متقناً لغة أو أكثر من اللغات الأجنبية القديمة أو الحديثة، مع دراية وافية باللغة العربية.  
 (هـ) أن يكون ذا اهتمام بارز بالمخطوطات العربية والتراث القديم.

مادة ٧: ينتخب أعضاء المجمع المصريون بطريق التصويت السري من بين المرشحين للعضوية، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من أعضاء المجلس، ولا تكون الجلسة التي يجري فيها الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها الثلثان على الأقل من أعضاء المجلس، ولا يكون انتخاب العضو صحيحاً إلا إذا حصل على الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس.

ويصدر باعتماد الانتخاب قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التعليم.

مادة ٨: يرشح مكتب المجمع أعضاء المؤتمر غير المصريين، وينتخبهم المجلس بتصويت سري وبالأغلبية المطلقة. ولا تكون جلسة الانتخابات صحيحة إلا إذا حضرها ثلثا الأعضاء على الأقل ويصدر باعتماد الانتخاب قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التعليم.

مادة ٩: يجوز منح لقب (عضو فخري بالمجمع) من غير تقييد بالجنسية، لمن يؤدي خدمات جليلة للغة العربية أو للثقافة أو للمجمع، كما يجوز منح هذا اللقب لأعضاء المجمع السابقين.

ويصدر بمنح اللقب قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التعليم بعد موافقة مجلس المجمع.

مادة ١٠: للمجمع رئيس ونائب رئيس وأمين عام يختارهم مجلس المجمع من بين المرشحين من أعضائه بالتصويت السري، لمدة أربع سنوات. في جلسة يحضرها الثلثان على الأقل من الأعضاء، ويكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على الأغلبية المطلقة لهؤلاء الأعضاء.

ويصدر باعتماد انتخاب الرئيس قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير

التعليم. ويصدر باعتماد انتخاب نائب الرئيس والأمين العام قرار من وزير التعليم.

مادة ١١: يجتمع مجلس المجمع في مدد دورية كل سنة، وفقاً لما هو مبين باللائحة، ولا يكون اجتماعه صحيحاً إلا بحضور نصف الأعضاء على الأقل.

وفي غير الأحوال التي تشترط فيها أغلبية خاصة تصدر قرارات مجلس المجمع بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

مادة ١٢: يختص مجلس المجمع بما يأتي:

(أ) النظر في كل مادة تتصل بأغراض المجمع أو وسائله.

(ب) تأليف لجان من أعضائه دائمة، أو وقتية، يعهد إليها في بحث أعماله، وتضم من يرى من الخبراء بناء على اقتراح اللجان المختصة.

(ج) النظر فيما تنتهي إليه اللجان الدائمة أو المؤقتة من أعمال أو قرارات.

(د) النظر فيما تعرضه الهيئات العلمية أو الأفراد في مصر أو خارجها على المجمع مما يتصل بأغراضه.

(هـ) إقرار جدول أعمال المؤتمر الذي يعده الأمين العام.

(و) ندب من يمثلون المجمع في المؤتمرات والندوات والهيئات العلمية.

(ز) انتخاب أعضاء المجلس، والرئيس ونائبه، والأمين العام، وأعضاء المجلس، والرئيس ونائبه، والأمين العام، وأعضاء مكتب المجمع.

(ح) النظر في قبول ما يرد للمجمع من تبرعات عن طريق الوقف أو الوصية أو الهبة أو غيرها، على ألا تتعارض مع أغراض المجمع، ولا يكون القبول نافذاً إلا بعد موافقة وزير التعليم، وبالنسبة للتبرعات التي ترد من جهات أو هيئات أجنبية يصدر بقبولها قرار من رئيس الجمهورية.

مادة ١٣: يختص رئيس المجمع بما يأتي:

(أ) الإشراف على أعمال المجمع العلمية والإدارية والمالية، وتمثيله أمام القضاء، والنيابة عنه لدى الغير، وله سلطة الوزير في الشؤون المالية والإدارية.

(ب) دعوة المجلس والمؤتمر إلى الاجتماع، ورئاسة جلساتها، وتنفيذ ما يصدر عنه من قرارات.

مادة ١٤: نائب الرئيس يعاون الرئيس في مهامه، ويقوم بما يعهد إليه من أعمال، ويحل

محلّه . عند غيابه . في جميع اختصاصاته .

مادة ١٥ : يختص الأمين العام بما يأتي :

(أ) معاونة الرئيس ونائبه في الأعمال العلمية والإدارية والمالية، والإشراف عليها إشرافاً مباشراً، وبخاصة محاضر الجلسات والمراسلات، ومتابعة تنفيذ ما يصدره المجمع من قرارات.

(ب) إعداد جداول الأعمال لجلسات المجلس والمؤتمرات والمكتب.

(ج) إعداد بيان لأعمال اللجان يعرض على المجلس في جلسته الختامية، وبيان لأعمال مجلس المجمع فيما بين المؤتمرات يعرض في جلسة افتتاح المؤتمر، وبيان لأعمال المؤتمر وقراراته وتوصياته يعرض في جلسته الختامية.

(د) إعداد مشروع الموازنة المالية وكذلك مشروع الحساب الختامي للمجمع.

مادة ١٦ : يعقد المؤتمر سنوياً بدعوة من رئيس المجمع، بعد موافقة المجلس، لمدة أسبوعين متوالين، يجوز مدّها بقرار من رئيس المجمع، ولا يكون انعقاد المؤتمر صحيحاً إلا إذا حضره أكثر من نصف عدد أعضائه، وتصدر قراراته وتوصياته بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

مادة ١٧ : يجوز لرئيس المجمع، بعد أخذ رأي المكتب، أن يدعو إلى حضور المؤتمر من يرى دعوتهم من الأعضاء الفخريين والمراسلين وغيرهم، ويكون لهم المشاركة في الرأي في أعمال المؤتمر، دون التصويت.

مادة ١٨ : يختص المؤتمر بالنظر فيما تم من أعمال المجمع العلمية، وبما يعرض عليه من بحوث ومقترحات.

مادة ١٩ : يتألف مكتب المجمع من رئيس المجمع ونائب الرئيس والأمين العام وأربعة يختارهم المجلس من أعضائه بأغلبية الحاضرين، ويكون ذلك لمدة أربع سنوات.

مادة ٢٠ : يختص مكتب المجمع بما يلي :

(أ) تصريف أعمال المجمع المالية والإدارية وتنفيذ قراراته ومتابعتها.

(ب) ضبط أموال المجمع وصيانتها وتثمينها.

(ج) النظر في مشروع الموازنة، وكذلك مشروع الحساب الختامي للمجمع.

(د) تحديد المكافآت لمن يعاونون المجمع في أعماله من الخبراء وغيرهم.



مادة ٢١: يجوز لمجلس المجمع بالأغلبية المطلقة لأعضائه أن يختار أعضاء مراسلين مصريين أو غير مصريين، في الداخل أو الخارج، ممن يرى الاستعانة بهم في تحقيق أغراضه. ويصدر باعتماد اختيارهم قرار من وزير التعليم.

مادة ٢٢: تسقط العضوية عن عضو المجمع في الحالتين الآتيتين:

١. إذا صدر ضد عضو المجمع حكم قضائي في جنابة أو في جنحة ماسة بالشرف.
٢. إذا غاب العضو عن جلسات المجلس أو لجانه بغير عذر أو اعتذار دورة كاملة من دورات المجمع.

مادة ٢٣: يصدر قرار سقوط العضوية في الحالة الأولى من رئيس المجمع بمجرد التحقق من قيام السبب الموجب لسقوط العضوية، ويصدر سقوط العضوية في الحالة الثانية من رئيس المجمع، وتكون مكتوبة وخالية من أي قيد أو شرط، ولا تنتهي العضوية إلا بقرار من رئيس الجمهورية ويصدر بعد موافقة مجلس المجمع بأغلبية ثلثي أعضائه.

مادة ٢٤: تحدد مكافآت العضوية ومكافأة حضور الجلسات واللجان لأعضاء وخبراء المجمع بقرار من مجلس المجمع بناء على اقتراح مكتب المجمع.

ولا تسري القيود الواردة بالقوانين والقرارات الجمهورية المختلفة على المكافآت وبدل حضور الجلسات واللجان التي يتقاضاها أعضاء المجمع وخبرائه.

مادة ٢٥: يكون بالمجمع عدد كافٍ من العلميين الفنيين والإداريين والعمال. وتكون لرئيس المجمع سلطة الوزير في شئونهم.

مادة ٢٦: تسري أحكام قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة على العاملين بالمجمع.

ويسري على الفنيين منهم الذين يعينون بعد صدور هذا القانون، القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين بالمؤسسات العلمية. ويصدر قرار من رئيس الجمهورية بترتيب وظائف هؤلاء الفنيين وتسمياتها وتعادلتها مع الوظائف الواردة بجدول المرتبات والمكافآت الملحق بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ويطبق عليهم جدول المرتبات والبدلات الملحق به.

مادة ٢٧: يدبر المجمع أمواله بنفسه، وتتبع في شأنها القواعد المتعلقة بأموال الدولة وإدارتها.

مادة ٢٨: للمجمع موازنة سنوية مستقلة، وله حساب ختامي سنوي، تتبع فيها الأحكام المقررة لموازنة الدولة وحسابها الختامي.


مادة ٢٩: تتبع في حسابات المجمع القواعد والتعليقات التي تجرى عليها حسابات الحكومة وتخضع لتفتيش وزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات.

مادة ٣٠: تستمر العضوية الحالية لأعضاء مجلس المجمع ولأعضاء المؤتمر غير المصريين، كما تستمر لأعضاء المرسلين. ويستمر مكتب المجمع بتشكيله القائم في مباشرة اختصاصات، ويعاد تشكيله طبقاً لهذا القانون عند العمل به.

مادة ٣١: يبقى الرئيس ونائبه والأمين العام في مناصبهم حتى تمام مدة كل منهم. وكذلك يبقى جميع العاملين الحاليين، من الفنيين والإداريين وغيرهم في وظائفهم.

مادة ٣٢: يضع مجلس المجمع لائحة المجمع الداخلية، وتصدر بقرار من وزير التعليم. وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللائحة الداخلية المعمول بها وقت صدور هذا القانون فيما لا يتعارض مع أحكامه.





الباب الثامن  
اللوائح الداخلية الحاكمة لعمل المجمع

## الفصل الثاني والثلاثون

### اللائحة الأولى للمجمع (١٩٣٤)

#### لائحة احمد نجيب الهاللي باشا

صدر القرار الوزاري رقم ٣٩٨٥ بتاريخ ١٢ من مارس سنة ١٩٣٤ بالتصديق على لائحة المجمع الملكي للغة العربية من أحمد نجيب الهاللي وزير المعارف العمومية.

١. على المجمع أن يحافظ على سلامة اللغة العربية، وجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون، ملائمة لحاجات الحياة في هذا العصر، ولتحقيق ذلك له أن ينظر في قواعد اللغة، فيتخير. إذا دعت الضرورة. من آراء أئمتها ما يوسع دائرة أقيستها، لتكون أداة سهلة للتعبير عن المقاصد العلمية وغير العلمية.

٢. للمجمع أن يستبدل بالكلمات العامية والأعجمية التي لم تعرب. غيرها من الألفاظ العربية، وذلك بأن يبحث أولاً عن ألفاظ عربية لها في مظانها، فإذا لم يجد بعد البحث أسماء عربية لها، وضع أسماء جديدة بطرق الوضع المعروفة: من اشتقاق أو مجاز، أو غير ذلك، فإذا لم يوفق في هذا التجأ إلى التعريب، مع المحافظة على حروف اللغة وأوزانها بقدر الطاقة.

٣. يقوم المجمع بوضع معجمات صغيرة لمصطلحات العلوم والفنون وغيرها تنشر تدريجياً، ويوضع معجم واسع يجمع شوارد اللغة وغريبها، ويبين أطوار كلماتها، كما ينشر تفاسير وقوائم لكلمات وأساليب فاسدة يجب تجنبها.

ويقوم ببحث علمي اللهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية.

#### مجلة المجمع

٤. يصدر المجمع مجلة لنشر ما يقره من البحوث اللغوية ونتائجها، والألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها، وتؤلف لجنة من الأعضاء العاملين لتحرير المجلة، يرأسها كاتب السر، وتنشر المجلة إلى جانب ما سبق، النصوص القديمة، ودراسات فقه اللغة، وما يرد من الأعضاء وغيرهم، مما يتصل بأغراض المجمع وتقره لجنته.

## الأعضاء

٥. يرشح المجمع في كل دور من أدوار انعقاده، أعضاء بدل الذين خلت محالهم وفقا للمادة الرابعة من المرسوم.

وطريقة الترشيح أن يزكي المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي واف لمتزلته العلمية، وصفاته الخلقية، ويكون الانتخاب سريا.

وإذا لم يوافق المجمع على انتخاب مرشح، وجب انتخاب غيره في الجلسة عينها، ورفض انتخاب المرشح سر يجب كتمانها.

٦. لا تسقط العضوية عن العضو طبقا للمادة (٦) فقرة (ب) من المرسوم الخاص بإنشاء المجمع، إلا بأغلبية أربعة عشر صوتا.

٧. إذا غاب العضو العامل عن جلسات المجمع أو لجانه سنة كاملة. بغير عذر مقبول. كان للمجمع أن يعده مستقिला، وأن يطلب حذف اسمه بمرسوم، وذلك بخلاف أسباب سقوط العضوية المبينة في المادة السادسة من المرسوم الصادر بإنشاء المجمع.

## الرئيس

٨. ينتخب المجمع بالقائمة والأغلبية النسبية ثلاثة من أعضائه العاملين المصريين تبلغ أسماؤهم وزير المعارف العمومية، لاختيار الرئيس منهم، بالطريقة المبينة بمرسوم إنشاء المجمع.

٩. يتولى الرئيس المحافظة على نظام الجلسة، ومراعاة القانون واللائحة، وهو الذي يمثل المجمع، ويتحدث عنه، ويدير المناقشات، ويعين مواطن البحث، ويرد إليها من خرج عنها من المتكلمين، ويراقب أعمال كاتب السر، ويشرف على سير أعمال المجمع. وللرئيس أن يدعو الأعضاء الفخريين والأعضاء المراسلين وغيرهم إلى حضور جلسات المجمع العامة، دون أن يكون لهم رأي فيما يبت، وله أيضا أن يدعو من يشاء من العظماء لزيارة المجمع.

١٠. يفتح الرئيس الجلسة، وهو الذي يقفلها ويختتمها.

١١. إذا غاب الرئيس أو عاقه عن الإشراف على الجلسة عائق، ناب عنه من المصريين أكبر الأعضاء العاملين سناً.

١٢. يكون رئيس المجمع رئيساً للجنة التي هو عضو فيها.

١٣. ينظم الرئيس مواد البحوث التي تعرض في الجلسات العامة، ويحدد ما يكفي كلا منها من الوقت.

وهو الذي يتولى النظر في الرسائل والكتب التي يبحث فيها المجمع لتحويلها إلى اللجان.

كاتب سر المجمع:

١٤. ينتخب بالاقتراع السري والأغلبية المطلقة أحد الأعضاء العاملين من المصريين كاتب سر، لثلاث سنين، ويجوز إعادة انتخابه.

١٥. يشرف كاتب السر على تحرير محاضر الجلسات، وفرز أوراق الانتخاب، وعلى كل ما ينشره المجمع، وعلى شؤون خزانة الكتب، وغير ذلك من الأعمال التي يكلفها إليه المجمع.

١٦. يتلو كاتب السر. أو مَنْ ينيبه الرئيس مكانه. في بدء كل جلسة محضر الجلسة السابقة، ليقره المجمع، إذا رثيت تلاوته.

١٧. يوقع كاتب السر في جميع الأوراق العلمية الخاصة بمسائل المجمع.

١٨. يضع كاتب السر تراجم للمتوفين من الأعضاء العاملين والفخرين.

١٩. إذا لم يتمكن كاتب السر من القيام بأعماله أناب الرئيس أحد الأعضاء العاملين المصريين مكانه، فإن طال غيابه، أو عجز عن مباشرة أعماله، ينتخب المجمع من الأعضاء العاملين المصريين مَنْ يقوم مقامه.

المراقب الإداري للمجمع:

٢٠. يُسمى رئيس المستخدمين بالمجمع مراقبا إداريا له، وعليه أن يشرف على أعمال المحررين والمترجمين والكتبة، وبأقبي أعمال المجمع الإدارية، وأن يبلغ الأعضاء وغيرهم رسائل المجمع في أوقاتها، وأن يقوم على إنجاز أعمال المجلة وطبعها وتوزيعها، وعليه أن يراقب تدوين أعمال المجمع ومباحثه في دفاتر خاصة، وأن يحفظ جميع ما يختص به من الرسائل والأوراق وغيرها مرتبة، ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة، وأن يتلقى الرسائل الواردة ويسهل للأعضاء عملهم.

جلسات المجمع

٢١. يحدد المجمع عدد جلساته في الأسبوع، وساعة افتتاحها، ويرسل الرئيس إلى كل

عضو بصورة من جدول أعمال الجلسة قبل انعقادها بوقت كاف.

٢٢. لا يكون ما يقره المجمع صحيحاً إلا إذا حضر المجمع اثنا عشر عضواً.

وتصدر أحكامه بأغلبية آراء الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات رجح رأي الجانب الذي فيه الرئيس.

٢٣. عند أخذ الرأي ينادي كل عضو باسمه، ليبيدي رأيه علانية.

٢٤. يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء المباحث بإذن من الرئيس، في غير جلسة الافتتاح.

٢٥. جلسات المجمع سرية، عدا جلسة الافتتاح، وللمجمع أن يقرر عقد جلسات علنية باقتراح الرئيس عند الضرورة.

٢٦. يتلو الرئيس في جلسة الاحتفال بالافتتاح تقريراً خاصاً بما تم من أعمال المجمع في الدور السابق.

اللجان:

٢٧. يؤلف المجمع من أعضائه العاملين في كل دور من أدوار الانعقاد، اللجان التي يعهد إليها في بحث أعماله، وتتألف اللجنة من عضوين فأكثر.

٢٨. اللجان التي تتألف من الأعضاء المقيمين بمصر، توالى اجتماعاتها في غير مدة انعقاد المجمع، أما الأعضاء غير المقيمين بمصر، فينجز كل منهم وحده أو مع غيره من الأعضاء العمل الذي يكله المجمع إليه.

٢٩. للرئيس في غير أيام انعقاد المجمع أن يدعو إحدى لجان القاهرة، أو بعض أعضائها، أو جميع هذه اللجان مجتمعة، لشأن من شؤون المجمع، وما يروى في هذه الأحوال لا يعمل به إلا إذا أقره المجمع.

٣٠. تضع كل لجنة أو عضو يعمل وحده، تقريراً لما تم من الأعمال، يقدم للرئيس لتوزيعه على الأعضاء قبل عرضه على المجمع بوقت كاف.

٣١. إذا عاق أحد الأعضاء في إحدى اللجان عائق عن الاستمرار في العمل، بلغ الرئيس ذلك ليتصرف بما تقتضيه المصلحة.

٣٢. يكتب محضر لكل جلسة من جلسات اللجان.

خزانة كتب المجمع:

٣٣. ينشئ المجمع خزانة تضم الكتب والمجلات العلمية وغيرها، مما يدخل في نطاق بحوثه، ويضع المجمع نهجاً خاصاً لخزائنه، ينظم أعمالها، وطريقة الانتفاع بها.

مالية المجمع:

٣٤. ينتخب المجمع لجنة برئاسة رئيسه، ويكون كاتب السر عضواً فيها، لوضع مقترح الميزانية، وباقي المقترحات المالية، وللنظر في التبرعات المذكورة في المادة ١٤ من المرسوم.

وبعد نظر المجمع في ذلك والموافقة عليه، يعرضه الرئيس على وزير المعارف العمومية لإقراره بالطريقة المعتادة.

٣٥. ينظم المجمع توزيع ما خصص من المال في ميزانيته بالمباريات اللغوية.





## الفصل الثالث والثلاثون

### اللائحة الداخلية الثانية (١٩٤٦)

#### لائحة الدكتور هيكل باشا

قرر هذه اللائحة مؤتمر المجمع في جلسته المنعقدة في يوم ١٩ من مارس سنة ١٩٤١ للتصديق عليها منا، وصدق د. محمد حسين هيكل وزير المعارف عليها.

الباب الأول: أغراض المجمع ووسائل تحقيقها.

١. أغراض المجمع هي:

(أ) أن يحافظ على سلامة اللغة العربية، وأن يجعلها وافية بمطالب العلوم والفنون في تقدمها، ملائمة على العموم لحاجات الحياة في العصر الحاضر، وذلك بأن يجدد في معاجم أو تفاسير خاصة، أو بغير ذلك من الطرق، ما ينبغي استعماله أو تجنبه من الألفاظ والتراكيب، وأن يدرس ما من شأنه تيسير الكتابة العربية، وقواعد النحو والصرف، وأن يلتمس الوسائل إلى تشجيع الأدباء على التنافس في الإنتاج الأدبي الممتاز.

(ب) أن يقوم بإعداد معجم تاريخي للغة العربية، وأن ينشر أبحاثاً دقيقة في تاريخ بعض الكلمات، وتغير مدلولاتها.

(ج) أن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية.

(د) أن يبحث كل ما له شأن في تقدم اللغة العربية، مما يعهد إليه فيه، بقرار من وزير

المعارف العمومية.

٢. يصدر المجمع مجلة لنشر ما يقره من البحوث اللغوية ونتائجها، والألفاظ والتراكيب التي يرى استعمالها أو تجنبها، وتنشر المجلة، إلى جانب ما سبق، النصوص القديمة، ودراسات فقه اللغة، وما يرد من الأعضاء وغيرهم، مما يتصل بأغراض المجمع، ويندب مكتب المجمع أحد أعضائه لإدارة المجلة.

٣. ينشئ المجمع مكتبة تضم الكتب والمجلات العلمية وغيرها، يشرف عليها المكتب ويضع لها ما يراه من النظم.

الباب الثاني : عضوية المجمع وهيئاته المختلفة وإدارته:

(١) عضوية المجمع .

٤. إذا خلا كرسي أحد الأعضاء يعلن الرئيس الخلو، في أول جلسة تعقد بعد ذلك.
٥. يرشح مجلس المجمع أعضاء بدل الذين خلت كراسيهم، وفقاً للمادة (٨ مكرر) من المرسوم بإنشاء المجمع.
٦. طريقة الترشيح هي أن يزكي المرشح عضوان عاملان ببيان كتابي لمنزلته العلمية. ويكون الانتخاب سرياً في جلسة أخرى يجدها المجلس. ويُستقبل العضو بعد تعيينه في جلسة علنية.

(٢) هيئات المجمع:

٧. يعين المجلس موعد انعقاد المؤتمر في كل سنة، بحيث لا يتأخر هذا الموعد عن أول شهر فبراير.
٨. يتلو الرئيس في جلسة الاحتفال تقريراً بما تم من أعمال المجمع في الدورة السابقة.
٩. يحدد مجلس المجمع عدد جلساته في الشهر، وموعدها، ويرسل الرئيس إلى كل عضو بصورة من جدول أعمال الجلسة قبل انعقادها بوقت كاف.
١٠. تعطل جلسات مجلس المجمع من أول شهر يونيو إلى آخر شهر سبتمبر من كل عام.
١١. يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء المباحث في المؤتمر والمجلس بإذن من الرئيس.
١٢. جلسات المؤتمر والمجلس سرية، عدا جلسة افتتاح المؤتمر وجلسات استقبال الأعضاء الجدد، ولكل من المؤتمر والمجلس أن يقرر عقد جلسات علنية باقتراح الرئيس عند الحاجة.
١٣. يؤلف المكتب من: رئيس المجمع، ومن وكيل وزارة المعارف، ومن أربعة من أعضاء المجلس، يعينهم وزير المعارف بقرار من بين ثمانية يتخبهم المجلس بالقائمة وبالأغلبية النسبية، ويجتمع المكتب كلما دعت الحاجة.
١٤. يؤلف المجلس من أعضاء المجمع اللجان التي يعهد إليها في بحث أعماله، وتتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيساً وكاتب سر.

إدارة المجمع:

الرئيس:

١٥. ينتخب المؤتمر، بالقائمة والأغلبية النسبية، ثلاثة من أعضائه العاملين المصريين، تبلغ أسماؤهم وزير المعارف العمومية لاختيار الرئيس منهم، بالطريقة المبينة بمرسوم إنشاء المجمع.

١٦. يتولى الرئيس المحافظة على نظام الجلسة، ومراعاة القانون واللائحة، وهو الذي يمثل المجمع، ويدير المناقشات، ويشرف على سير أعمال المجمع، وللرئيس أن يدعو الأعضاء الفخريين والأعضاء المرسلين وغيرهم من العلماء والعظماء والخبراء إلى حضور جلسات المجمع، وليس لهم حق التصويت.

١٧. إذا غاب الرئيس، ناب عنه من المصريين أكبر الأعضاء العاملين سنًا.

١٨. يكون رئيس المجمع رئيسًا لمكتبه وللجنة التي هو عضو فيها.

كاتب السر:

١٩. ينتخب المؤتمر بالاقتراع السري والأغلبية المطلقة، أحد أعضاء المكتب كاتب سر، لثلاث سنين، وتجوز إعادة انتخابه.

٢٠. يشرف كاتب السر على تحرير محاضر الجلسات، ويوقع عليها من الرئيس، ويساعد الرئيس في النشاط العلمي للمجمع، وفي صلات المجمع بالهيئات العلمية، ويوقع في جميع الأوراق العلمية الخاصة بمسائل المجمع.

٢١. إذا لم يتمكن كاتب السر من القيام بأعماله أناب الرئيس أحد أعضاء المكتب منابه، فإن طال غيابه ينتخب المجمع من أعضائه مَنْ يقوم مقامه.

المراقب الإداري للمجمع:

٢٢. يشرف المراقب الإداري على أعمال المحررين والمترجمين والمكتب، وباقي أعمال المجمع الإدارية، ويبلغ الأعضاء وغيرهم رسائل المجمع في أوقاتها، وعليه أن يراقب تدوين أعمال المجمع ومباحثه في دفاتر خاصة، وأن يحفظ جميع ما يختص به من الرسائل والأوراق وغيرها مرتبة، ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة، وأن يتلقى الرسائل الواردة، ويسهل للأعضاء عملهم.



## الفصل الرابع والثلاثون

### اللائحة الداخلية الثالثة (١٩٦١)

صدرت هذه اللائحة في عهد الوزير كمال الدين حسين بالقرار الوزاري رقم ٣١ لسنة ١٩٦١

#### الباب الأول: العضوية:

مادة ١: يشترط في عضو المجمع، فوق ما هو وارد بقرار الإنشاء، أن يكون محمود السيرة، حسن السمعة، لم تصدر ضده أحكام ماسة بالشرف، ولؤمّر المجمع أن يضع شروطاً أخرى يرى توافرها في المرشح للعضوية.

مادة ٢: إذا خلا كرسي أحد الأعضاء يعلن رئيس المجمع الفرع الخلو في أول جلسة تعقد بعد ذلك، ويقرر المجلس ملاءه في مدة يحددها، وله أن يمد هذه المدة إن دعا الأمر.

مادة ٣: تقدم الترشيحات في المدة المحددة، ويتولى الترشيح والتركية عضوان من أعضاء المجمع، ولا يجوز لعضو أن يزكي أكثر من مرشح لكل كرسي، ويصحب الترشيح بيان كتابي مفصل عن المؤهلات العلمية للمرشح.

مادة ٤: إذا تعددت الكراسي الخالية جاز الترشيح والانتخاب لها دفعة واحدة، أو أكثر على حسب ما يقرره المجلس، ولا يتخصص انتخاب المرشح بكرسي بعينه.

مادة ٥: لمجلس كل فرع أن يتذكر. قبل الاقتراع. فيما ينبغي أن يلاحظ في المرشحين لسد حاجات المجمع، وحسن تأليف المجلس، وصدق تمثيله.

مادة ٦: لا يكون الانتخاب صحيحاً إلا إذا حضر الجلسة ثلثا الأعضاء العاملين، وحصل المرشح على نصف أصوات الأعضاء على الأقل، وكان التصويت سرياً، ولا يعتبر الفائز عضواً إلا بعد صدور قرار من رئيس الجمهورية باعتماد عضويته.

مادة ٧: يتولى مكتب المؤتمر ترشيح الأعضاء الذين يمثلون البلاد العربية، ولا يكون الانتخاب صحيحاً إلا إذا كانت جلسة المؤتمر قانونية، وحصل المرشح على أغلبية الحاضرين، وكان التصويت سرياً، ولا يعتبر الفائز عضواً إلا بعد صدور قرار من رئيس الجمهورية باعتماد عضويته.

مادة ٨: يستقبل العضو الجديد في جلسة علنية، ولا يشترك في أعمال المجلس إلا بعد

استقباله.

مادة ٩: يرشح كل مجمع فرع أعضاء مراسلين ممن يرى الاستعانة بهم في تحقيق أغراضه من أبناء الجمهورية العربية المتحدة وغيرهم، ولا يكون انتخابهم صحيحا إلا إن أحرزوا أغلبية المؤتمر المطلقة، ولا يعتبر الفائزون أعضاء مراسلين إلا بعد صدور قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية باعتماد عضويتهم.

الباب الثاني: هيئات المجمع

(١) المؤتمر:

مادة ١٠: يدعو الرئيس الأعلى للمجمع المؤتمر لانعقاد عادي مرة كل سنة على الأقل في أحد إقليمي الجمهورية العربية المتحدة، ويحدد في الدعوة مكان الاجتماع، وموعده، ومدته، وجدول أعماله، وذلك عن طريق المكتب الدائم، ولا يجوز انعقاده في غير الإقليمين إلا بموافقة رئيس الجمهورية، ويكون الاجتماع غير عادي.

مادة ١١: توجه الدعوة إلى أعضاء المؤتمر العاملين جميعا، ويجوز دعوة الأعضاء المراسلين، ولهم حق المشاركة بالرأي والمشورة دون التصويت، ويجوز أيضا أن توجه الدعوة للمجامع والهيئات العامة في الأقطار العربية وغيرها، لإرسال من يمثلها في المؤتمر.

مادة ١٢: يشتمل جدول الأعمال على ما تم بحثه في المجمعين الفرعيين من كل ما يتصل بمتن اللغة وأسلوبها، والمصطلحات العلمية توحيدا للرأي فيها.

مادة ١٣: لا يكون اجتماع المؤتمر صحيحا إلا إذا حضر أكثر من نصف الأعضاء العاملين في المجمعين الفرعيين، وتتخذ القرارات بأغلبية الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات رجح جانب الرئيس، وإذا لم يتوفر للمؤتمر العدد القانوني جاز أن يباشر أعماله دون اتخاذ قرارات، على أن تعرض القرارات في الجلسة التالية التي يتكامل فيها العدد القانوني.

مادة ١٤: يعرض الأمين العام في افتتاح المؤتمر العادي بيانا عما تم من أعمال المجمع في الدورة السابقة.

مادة ١٥: جلسات المؤتمر خاصة فيما عدا جلسات الافتتاح، وللمؤتمر أن يقرر عقد جلسات علنية، وتعد محاضر جلساته تحفظ صور منها في المكتب الدائم، والمجمعين

الفرعين.

مادة ١٦: للمؤتمر أن يشكل من أعضائه لجانا يجيل إليها ما يرى إحالته من موضوعات.

مادة ١٧: تنفض دورة المؤتمر بمجرد انتهاء مدته، والمكتب المؤتمر مدها إن دعا الأمر.

(ب، ج) فرعا القاهرة ودمشق

مادة ١٨: لكل مجمع فرع مجلس مكون من جميع أعضائه.

مادة ١٩: يحدد المجمع الفرع عدد جلساته وموعدها، وترسل إدارته إلى كل عضو بجدول الأعمال، والمواد قبل الجلسة بوقت كاف.

مادة ٢٠: لا تكون جلسات المجلس صحيحة إلا إذا حضرها نصف الأعضاء على الأقل، ويجوز أن يجتمع بصفة لجنة عامة إذا حضره ثلث الأعضاء، على أن يصدق على أعمال هذا الاجتماع في أول انعقاد صحيح.

مادة ٢١: جلسات المجلس خاصة، فيما عدا جلسات الاستقبال والتأيين، وللمجلس أن يقرر عقد جلسات علنية، وتعد محاضر لجلسات المجلس.

مادة ٢٢: تعطل جلسات المجلس من أول شهر يونيو (حزيران) إلى آخر شهر سبتمبر (أيلول) من كل عام.

(د) المكتب الدائم

مادة ٢٣: المكتب الدائم للمؤتمر هو الهيئة المشرفة على تنظيم أعمال المجمع بفرعيه وتنسيقها، وتنفيذ القرارات ومتابعتها، وربط الفرعين بالوزارة المركزية، ومقرها القاهرة.

مادة ٢٤: يعد المكتب الدائم مشرع ميزانية المجمع، على أن يشمل ميزانية الفرعين على حسب مقترحاتها وميزانية المؤتمرات والمكتب الدائم، ويرفعه إلى وزارة التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٥: يوجه (المكتب الدائم) الدعوة إلى المؤتمرات، ويعد محاضرها، وينشر بحوثها ومحاضراتها، وينفذ قراراتها، ويتولى الاتصال بالهيئات العلمية داخل الجمهورية العربية المتحدة وخارجها.

الباب الثالث الوظائف الرئيسية في المجمع

مادة ٢٦: الوظائف الرئيسية بالمجمع هي:

(أ) الرئيس الأعلى للمجمع.

(ب) رئيسا المجمعين الفرعين، بالقاهرة ودمشق.

(ج) نائبا الرئيسين.

(د) الأمين العام.

(هـ) أمينا الفرعين.

(و) عضوا اللجنة الإدارية

(ز) المراقب

(أ) الرئيس الأعلى للمجمع

مادة ٢٧: وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية هو الرئيس الأعلى للمجمع، ورئيس المؤتمر، ورئيس مكتب المؤتمر، وينوب عنه رئيسا الفرعين، ويصدر القرارات الخاصة بالمجمع فيما لا يقتضي قرارا جمهوريا، أو ما لا يدخل في اختصاص رئيسي المجمعين الفرعين.

(ب) رئيسا الفرعين

مادة ٢٨: لكل مجمع فرع رئيس ينتخبه المجلس من بين أعضائه انتخابا سريا في اجتماع قانوني وبالأغلبية المطلقة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويصدر باعتماد قرار جمهوري بناء على عرض وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٢٩: يشرف رئيس المجمع على أعماله العلمية والإدارية والمالية، ويمثله أمام القضاء، وينوب عنه لدي الغير والمصالح الأميرية، وله سلطة الوزير في الشؤون المالية والإدارية.

مادة ٣٠: يتولى الرئيس دعوة المجلس إلى الاجتماع، ويرأس جلساته ويدير مناقشاته، وينفذ قراراته، وينظم أعمال اللجان.

مادة ٣١: يتخذ الرئيس الإجراءات اللازمة لصيانة أموال المجمع، ويرأس اللجنة الإدارية.

(ج) نائبا الرئيسين

مادة ٣٢: ينتخب مجلس كل مجمع فرع من بين أعضائه نائبا للرئيس انتخابا سريا في اجتماع قانوني، وبالأغلبية المطلقة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويصدر باعتماد

انتخابه قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٣٣: يعاون النائب الرئيس في مهامه، ويقوم بما يكلفه به من أعمال، ويحل محله. عند غيابه أو مرضه. في جميع اختصاصاته.

#### (د) الأمين العام

مادة ٣٤: يختار الأمين العام من بين أعضاء المجمع لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد بقرار من وزير التربية والتعليم المركزي.

مادة ٣٥: الأمين العام هو المسؤول عن أعمال المكتب الدائم، وله الإشراف الفعلي على موظفيه.

مادة ٣٦: للأمين العام جميع سلطات وكيل الوزارة واختصاصاته فيما يباشره من أعمال.

#### (هـ) أمين الفرعين

مادة ٣٧: ينتخب مجلس كل مجمع فرع من بين أعضائه أميناً انتخاباً سرياً في جلسة مكتملة العدد القانوني، وبالأغلبية المطلقة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويصدر باعتقاد انتخابه قرار من وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٣٨: يعاون الأمين الرئيس ونائبه في الأعمال العلمية والإدارية والمالية، ويشرف عليها إشرافاً مباشراً، خاصة المحاضر والمكاتبات، ويتبع تنفيذ قرارات المجمع.

مادة ٣٩: يقوم بإعداد بيان شامل عن أعمال المجمع أثناء الدورة الماضية، ويبلغه للأمين العام مع ما يمكن أن يقترحه المجلس من موضوعات تعرض على المؤتمر.

مادة ٤٠: يعد مشروع الميزانية تمهيداً لعرضه على اللجنة الإدارية.

#### (و) عضوا اللجنة الإدارية

مادة ٤١: لكل مجمع فرع لجنة إدارية مكونة من الرئيس ونائبه والأمين وعضوين ينتخبهما المجلس في جلسة قانونية، وبأغلبية الأصوات لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد.

مادة ٤٢: تختص اللجنة الإدارية بما يلي:

١. ضبط الأموال وتسميرها والتصرف فيها.

٢. إعداد مشروع ميزانية المجمع الفرع والبيانات الموضحة لها.

٣. اقتراح المكافآت لمن يعاونون المجمع في أعماله.



٤. تحديد أثمان مطبوعات المجمع، وقيمة الاشتراك في مجلته، ورسم حدود الإهداء.
٥. ترشيح الموظفين والمستخدمين والنظر في ترقيتهم ونقلهم وتأديبهم.
- وتعتبر اللجنة الإدارية بمثابة لجنة شؤون الموظفين بالمجمع في تطبيق قانون نظام موظفي الدولة.

مادة ٤٣: تجتمع اللجنة الإدارية كلما دعت الحاجة، ويكون انعقادها صحيحا إذا حضرها ثلاثة أعضاء على الأقل، ويتولى أمانتها مراقب المجمع أو مَنْ يقوم مقامه، وتصدر قراراتها بالأغلبية المطلقة، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.

#### (ز) المراقب

مادة ٤٤: يشرف الأمين في مجمع دمشق والمراقب أو مَنْ يقوم مقامه في مجمع القاهرة على جميع الموظفين والعمال، ويتولى توزيع العمل بينهم، وله سلطة رؤساء المصالح في الأعمال الإدارية والمالية.

مادة ٤٥: يعاون المراقب أو مَنْ يقوم مقامه الأمين في إعداد جدول أعمال المجلس، ودعوة الأعضاء للاجتماع، وتهيئة وسائل العمل للجان، والرد على الرسائل التي ترد للمجمع واتخاذ الوسائل لتنفيذ قرارات المجمع.

#### الباب الرابع: اللجان:

مادة ٤٦: يؤلف المؤتمر أو المجلس من أعضائه لجانا وقتية أو دائمة يعهد إليها ببحث أعماله، ويضم إليها مَنْ يرى من الخبراء، وتنتخب كل لجنة من أعضائها رئيسا ومقررا.

مادة ٤٧: اللجنة الوقتية هي التي تشكل لعمل معين وتنتهي بانتهائه، كاللجان التي يشكلها المؤتمر أثناء انعقاده، واللجنة الدائمة هي التي تشكل بصفة دائمة، وإن تغير أعضاؤها كلجان المجمعين الفرعيين.

مادة ٤٨: في مجمع القاهرة اللجان الآتية:

١. اللجنة الإدارية.
٢. لجنة الترشيح لجوائز الدولة.
٣. لجنة إحياء التراث العربي.
٤. لجنة المكتبة.

٥. لجنة المعجم الوسيط.
٦. لجنة معجم القرآن.
٧. لجنة المعجم الكبير.
٨. لجنة الأصول.
٩. لجنة اللهجات.
١٠. لجنة تيسير الكتابة.
١١. لجنة الطب.
١٢. لجنة الكيمياء والصيدلة.
١٣. لجنة الأحياء والزراعة.
١٤. لجنة الرياضة والهندسة والطبيعة.
١٥. لجنة الجيولوجيا.
١٦. لجنة العلوم الفلسفية والاجتماعية.
١٧. لجنة القانون والاقتصاد والإحصاء.
١٨. لجنة الجغرافيا والتاريخ.
١٩. لجنة الآثار والعمارة والفنون.
٢٠. لجنة ألفاظ الحضارة

وفي مجمع دمشق:

١. اللجنة الإدارية.
٢. لجنة المجلة والمطبوعات.
٣. لجنة المخطوطات وإحياء التراث.
٤. لجنة المصطلحات.

وفيا عدا اللجنة الإدارية لكل منهما أن يزيد أو ينقص فيها، أو أن يدمج بعضها في

بعض.

مادة ٤٩: يكون اجتماع اللجنة صحيحا إذا حضره اثنان على الأقل أحدهما من أعضاء

المجمع.

مادة ٥٠: تعقد اللجان بمقر المجلس إلا إذا دعت ضرورة إلى عقدتها خارجه، ويرسل جدول أعمالها وموادها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كاف، وتعد محاضر لاجتماعاتها، وترفع تقاريرها على المجلس أولاً فأولاً، وتنجز الأعمال المحالة عليها من المؤتمر قبل انعقاده التالي، ويوضع تقرير عن عملها السنوي قبل انتهاء دورة المجمع، ويلتزم بها محرر خاص.

#### الباب الخامس ميزانية المجمع وحساباته:

مادة ٥١: للمجمع ميزانية مستقلة تعتمد في مواردها على إعانة مالية سنوية من الميزانية العامة، وإيرادات المجمع الخاصة، والتبرعات، ووفورات السنين السابقة

مادة ٥٢: لمؤتمر المجمع قبول التبرعات مادامت لا تتعارض مع الغرض الأصلي للمجمع، على أن يقرها وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية.

مادة ٥٣: تخضع ميزانية المجمع وحساباته للأحكام الخاصة بالميزانية العامة، وحسابات الحكومة، وإشراف ديوان المحاسبة.

مادة ٥٤: يعمل بلائحة المخازن والمشتريات الحكومية وقوانين المستودعات إلى أن توضع للمجمع لائحة خاصة.

مادة ٥٥: يحدد وزير التربية والتعليم في الحكومة المركزية مكافأة رئيسي المجمعين الفرعيين ونائبيهما وأمين كل منهما، والأمين العام للمجمع، ومكافأة الأعضاء، ومكافأة أعمال اللجان للأعضاء، والخبراء، وبدل الإقامة، بناء على توصيات مكتب المؤتمر.

مادة ٥٦: يتحمل المجمع نفقات انتقال الأعضاء العاملين الذين يدعون إلى المؤتمر أو يكلفون بمأمورية خاصة، ومن يستضيفهم من الزائرين، ويصرف لهم بدل إقامة.

مادة ٥٧: يصرف للموظفين نفقات الانتقال وبدل الإقامة على حسب القواعد المالية المعمول بها، إذا اقتضى العمل انتقالهم.

#### الباب السادس الموظفون والمستخدمون:

مادة ٥٨: يتبع المجمع في شأن موظفيه القواعد المقررة لموظفي الدولة من حيث الترقيات والعلاوات والإجازات والجزاءات.

#### الباب السابع: المكتبة:

مادة ٥٩: لكل مجمع فرع مكتبته، ويضع لها ما يراه من نظم.

مادة ٦٠: تلحق دار الكتب الوطنية (الظاهرية) بمجمع دمشق، ويحدد نظام إدارتها بقرار من وزير التربية والتعليم المركزي.

مادة ٦١: تغذي مكتبة المجمع خاصة بالكتب اللغوية والمعجمية والأدبية، وتسعى إلى اقتناء المخطوطات اللغوية النادرة.

مادة ٦٢: مكتبة المجمع خاصة، وللمجمع أن يقرر وسائل الانتفاع بها لغير الأعضاء، ولا تعار المخطوطات ولا المطبوعات النادرة.

الباب الثامن: المجلة والمطبوعات وإحياء التراث:

مادة ٦٣: لكل مجمع فرع مجلته الخاصة به، وتصدر مرة كل دورة مجمعية على الأقل، وينشر فيها. فوق أعمال المؤتمر والمجلس واللجان. ما يرد من الأعضاء وغيرهم.

مادة ٦٤: يمنح الباحثون مكافآت على ما يقذون به المجلة من مقالات.

مادة ٦٥: يشرف على المجلة أحد الأعضاء، أو لجنة خاصة.

مادة ٦٦: ينشر المجمع المعاجم، وكتب التحقيق، والبحوث، والمحاضرات، ومحاضر المؤتمرات بالطرق التي يراها، ويختار لها عضواً أو أكثر للإشراف على نشرها.

مادة ٦٧: تتبادل المطبوعات بين المجمعين الفرعيين، ومع الهيئات العلمية واللغوية في الجمهورية العربية وخارجها.

مادة ٦٨: يلتزم المجمع الوسائل لتشجيع الإنتاج الأدبي واللغوي، ويعمل على إحياء التراث العربي في اللغة والأدب.



## الفصل الخامس والثلاثون

### اللائحة الداخلية الرابعة (١٩٨٦)

صدرت هذه اللائحة في ٩ من نوفمبر ١٩٨٦ بالقرار الوزاري رقم ٩٩٠ الصادر من وزير التعليم العالي والبحث العلمي الدكتور محمد فتحي محمد على بناء على ما قرره مجلس مجمع اللغة العربية بجلسته المعقودة في العاشر من سبتمبر سنة ١٩٨٤. وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة مع الأخذ في الاعتبار بما قرره مجموعة من القوانين الخاصة المتداخلة مع عمل المجمع وهي على وجه التحديد : القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ولائحته التنفيذية. و القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية. و القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة . و القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية، ولائحة التنفيذية. فضلا بالطبع عن القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية. و قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٢ لسنة ١٩٨٢ بشأن تحديد وظائف العاملين الفنيين بمجمع اللغة العربية ومعادلتها.

الباب الأول :أجهزة المجمع:

الفصل الأول: مجلس المجمع:

مادة ١: يحدد مجلس المجمع دورة عمله السنوية، وعدد جلساته، ومواعيدها، وتعطل الجلسات من أول شهر يونيو إلى آخر شهر سبتمبر من كل عام.

مادة ٢: يجتمع مجلس المجمع بدعوة من رئيسه، ويجب أن توجه الدعوة إلى الأعضاء مصحوبة بجدول الأعمال قبل الجلسة بوقت كاف، ويفتح الرئيس الجلسة ويتولى إدارتها، ويجب دعوة المجلس للانعقاد إذا طلب ذلك كتابة نصف أعضائه على الأقل.

مادة ٣: إذا غاب رئيس المجلس تولى نائب الرئيس دعوة المجلس للانعقاد ورئاسة الجلسة، وفي حالة غيابه يقوم مقامه أكبر أعضاء مجلس المجمع سنأ.

مادة ٤: إذا حضر جلسات المجمع عضو من أعضاء مؤتمر المجمع غير المصريين كان له أن يشترك في المناقشة دون التصويت.

مادة ٥: يجوز للأعضاء الفخريين والمراسلين إلقاء البحوث في مجلس المجمع أو في

مؤتمره، والاشتراك في المناقشة بموافقة رئيس المجمع.

مادة ٦: يراعي فيما يؤلفه المجلس من لجان دائمة أو مؤقتة، وفقاً لحكم البند (ب) من المادة (١٢) من قانون المجمع، أن تكون الأغلبية فيها من المتخصصين في عمل اللجنة، وأن يكون من بين الأعضاء عضو لغوي بقدر الإمكان، وتختار اللجنة مقررأ لها، وفي حالة غيابه يقوم مقامه أكبر الأعضاء سناً، ويجوز عند الاقتضاء أن يُضم إلى اللجنة خبير أو أكثر بموافقة مجلس المجمع، ويكون لكل لجنة محرر أو أكثر يتولى تحرير محاضر جلساتها ويوقعها مع المقرر، ويثبت في المحضر تاريخ وساعة بدء الجلسة ونهايتها.

مادة ٧: يعرض الأمين العام على المجلس في الجلسة الأخيرة من دورته السنوية بياناً بما تم من الأعمال الجمعية في المجلس واللجان وغيرها.  
مؤتمر المجمع :

مادة ٨: مع مراعاة حكم المادة ١٦ من قانون المجمع يحدد مجلس المجمع بناء على اقتراح مكتب المجمع موعد الاجتماع السنوي للمؤتمر.

مادة ٩: توجه الدعوة لحضور المؤتمر إلى أعضائه جميعاً، وترسل الدعوة إلى الأعضاء غير المصريين قبل موعد انعقاده بشهر على الأقل.

ومع عدم الإخلال بحكم المادة ١٧ من قانون المجمع، يجوز بموافقة مكتب المجمع أن توجه الدعوة إلى الجامعات والهيئات العلمية لإيفاد مَنْ يمثلها في المؤتمر، كما يجوز للمكتب أن يدعو مَنْ يرى دعوته من العلماء والباحثين.

مادة ١٠: يشتمل جدول أعمال المؤتمر على بيان بما تم من الأعمال العلمية لمجلس المجمع بين دورتي انعقاد المؤتمر، ويعرض الأمين العام هذه الأعمال في جلسة الافتتاح.

مادة ١١: للمؤتمر أن يؤلف من أعضائه لجاناً يحيل إليها ما يرى إحالته من موضوعات لدراستها وتقديم تقارير عنها.

مادة ١٢: يعرض الأمين العام في الجلسة الختامية للمؤتمر بياناً بأعمال المؤتمر وقراراته وتوصياته.

### الفصل الثاني:

رئيس المجمع ونائب الرئيس والأمين العام:

مادة ١٥: يفتح باب الترشيح لعضوية مكتب المجمع المنصوص عليها في المادة ١٩

من قانون المجمع قبل جلسة الانتخاب بأسبوع على الأقل.

مادة ١٦: تكون جلسات المكتب دورية وفقاً للنظام الذي يضعه، ويلزم لصحة انعقاد الجلسة حضور أربعة أعضاء على الأقل.

مادة ١٧: يختار مكتب المجمع أميناً له من بين شاغلي الوظائف العليا بالمجمع، يتولى إعداد جدول الأعمال وفقاً لما يراه رئيس المكتب، كما يدون محاضر الجلسات ويوقعها مع الرئيس، ويصدق على المحضر في الجلسة التالية.

مادة ١٨: يرسل جدول الأعمال مصحوباً بما يلزم من مذكرات تتعلق بالمسائل المدرجة به إلى أعضاء المكتب قبل موعد الاجتماع بثلاثة أيام على الأقل، إلا إذا اقتضت الضرورة غير ذلك.

مادة ١٩: يحدد المكتب مكافآت لمن يسهمون في نشاط المجمع بالبحوث، أو تحقيق التراث، أو إعداد مواد المعجم أو غير ذلك من الجهود العلمية والفنية والطباعة، وينظم ما يقرره المجلس من مسابقات دورية لتشجيع الإنتاج اللغوي والفكري والأدبي، ويقدر جوائز الفوز فيها.

مادة ٢٠: ينظم مكتب المجمع إجراءات دعوة المؤتمر غير المصريين ومن يُدعون من غيرهم إلى المؤتمر وفقاً لحكم المادة (١٧) من قانون المجمع، ويحدد المكتب نفقات سفرهم، وإقامتهم مدة انعقاد المؤتمر.

ويسري حكم الفقرة السابقة على من يدعوهم مجلس المجمع في مناسبات أخرى.

مادة ٢١: يشرف مكتب المجمع على أعمال لجنة المكتبة ويقر ما تضعه من قواعد لإدارتها، والانتفاع بها، وتزويدها بالمراجع والمخطوطات النادرة والمطبوعات.

مادة ٢٢: مع مراعاة أحكام قانون المجمع، يكون مكتب المجمع بمثابة لجنة شئون العاملين المنصوص عليها في المادة (٤) من قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة، وذلك فيما يتعلق بوظائف الدرجة الأولى فما فوقها.

وفي هذه الحالة يُضم إلى عضوية اللجنة واحد من أعضاء اللجنة النقابية إن وجدت، ويتولى أعمال الأمانة الفنية للجنة رئيس شؤون العاملين بالمجمع دون أن يكون له صوت معدود.

مادة ٢٣: يضع مكتب المجمع الهيكل التنظيمي لوظائف العاملين بالمجمع مرفقاً به

بطاقة وصف كل وظيفة، وتحديد واجباتها ومسؤولياتها، والاشتراطات اللازم توافرها فيها يشغلها.

### الباب الثاني عضوية المجمع:

مادة ٢٤: إذا خلا مكان أحد أعضاء مجلس المجمع، يعلن رئيس المجمع خلوه في أول جلسة تعقد بعد ذلك، ويقرر المجلس شغله في مدة يحددها، وله أن يمد هذه المدة إن دعا الأمر.

مادة ٢٥: إذا تعددت الأماكن الخالية بمجلس المجمع، جاز شغلها دفعة واحدة أو أكثر وفقاً لما يقرره المجلس، ولا يتخصص انتخاب المرشح بمكان بعينه.

مادة ٢٦: على المجلس أن يبحث قبل الترشيح ما ينبغي توافره في المرشحين من تخصصات معينة، بهدف سد حاجات المجمع، وله أن يقصر الترشيح لشغل مكان أو أكثر على تخصص معين.

مادة ٢٧: تقدم الترشيحات في المدة المحددة، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من أعضاء المجلس على الأقل، ولا يجوز للعضو أن يزكي من المرشحين عدداً يجاوز عدد الأماكن المطروح شغلها، ويجب أن يرفق بطلب الترشيح بيان كتابي مفصل موقع عليه من المزكي ليعرف بالمرشح ومكانته العلمية، وما نشره من أعمال.

مادة ٢٨: تسلم طلبات الترشيح مصحوبة بالبيان المشار إليه في المادة السابقة إلى الأمين العام للمجمع لمراجعتها والإشراف على إعدادها للعرض على مجلس المجمع، ولا تقبل طلبات الترشيح غير المصحوبة بالبيان للعرض على مجلس المجمع.

مادة ٢٩: يجري الانتخاب بطريق التصويت السري بعد انقضاء أسبوع على الأقل من تاريخ إقفال باب الترشيح.

ويشترط لصحة انعقاد جلسة الانتخاب أن يحضرها ثلثا أعضاء المجلس على الأقل.

ويكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس.

مادة ٣٠: إذا لم يحصل أحد المرشحين على الأصوات اللازمة لشغل المكان الخالي، يعاد التصويت خمس مرات على الأكثر.

ولا يجوز إعادة فتح باب الترشيح لما لم يتم شغله من الأماكن الخالية التي جرى التصويت عليها إلا في دورة مجمعية غير الدورة التي تم فيها التصويت، ما لم ير المجلس



غير ذلك.

مادة ٣١: تبطل ورقة التصويت التي يذكر بها من أسماء المرشحين عدد يجاوز عدد الأماكن المطروح شغلها.

مادة ٣٢: يستقبل العضو الجديد في جلسة علنية، ولا يشترك في أعمال المجلس إلا بعد استقباله.

مادة ٣٣: يتولى مكتب المجمع بنفسه، أو بتزكية عضو أو أكثر من أعضاء مجلسه، ترشيح أعضاء مؤتمر المجمع من غير المصريين، وذلك بمراعاة شروط العضوية المنصوص عليها في المادة (٦) من قانون المجمع، ويعرض الترشيح مصحوباً بمسوغاته على مجلس المجمع لإجراء الانتخاب طبقاً لنص المادة (٨) من هذا القانون.

مادة ٣٤: لكل من أعضاء مجلس المجمع أن يقترح منح لقب «عضو فخري بالمجمع» وفقاً لأحكام المادة (٩) من قانون المجمع، ويقدم الاقتراح مصحوباً بمسوغاته إلى مكتب المجمع لدراسته وإعداد مذكرة به تعرض على مجلس المجمع.

مادة ٣٥: يجري اختيار الأعضاء المرسلين وفقاً لما هو منصوص عليه في المادة (٢١) من قانون المجمع بناء على اقتراح بذلك يقدم إلى مكتب المجمع لدراسته وإعداد مذكرة به تعرض على مجلس المجمع.

مادة ٣٦: يراعي عند تطبيق حكم المادة (٢٢) من قانون المجمع في حالة إسقاط العضوية عن عضو المجمع لصدور حكم قضائي ضده في جنحة ماسة بالشرف. قبل صدور قرار رئيس المجمع. عرض الأمر على مجلس المجمع للتحقق من قيام السبب المرجب للإسقاط.

مادة ٣٧: إذا قام لدي العضو ما يحول دون حضوره جلسة أو أكثر من جلسات المجلس، تعين عليه إخطار المجلس بذلك، وإذا رغب عضو من أعضاء المجلس في العمل خارج الجمهورية لمدة تستغرق دورة كاملة من دورات المجمع، وجب عليه استئذان المجلس في ذلك، وإلا طبق في شأنه حكم الفقرة الثانية من المادة (٢٢) من قانون المجمع.

#### الباب الثالث أحكام متفرقة

مادة ٣٨: يعقد مجلس المجمع ومؤتمره في جلسات خاصة فيما عدا جلسة افتتاح المؤتمر وجلسات الاستقبال والتأيين، ويجوز عقد جلسات عامة في الحالات التي يقررها

المجلس أو المؤتمر.

مادة ٣٩: العاملون الفنيون الذين يعينون بالمجمع ابتداء من تاريخ العمل بقانونه ويسري في شأنهم القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ المشار إليه، يراعى في ترتيب وظائفهم وتسمياتهم ومعادلتها مع الوظائف الواردة بقانون تنظيم الجامعات، أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٢ لسنة ١٩٨٢ المشار إليه.

مادة ٤٠: يراعى في إعداد مشروع موازنة المجمع وحسابه الختامي القواعد المعمول بها في إعداد الموازنة العامة للدولة وحسابها الختامي، وتتبع في حسابات المجمع القواعد المتبعة في حسابات الحكومة، وتخضع لإشراف وزارة المالية، والجهاز المركزي للمحاسبات.

مادة ٤١: يضع مكتب المجمع نظام العمل الإداري بالمجمع .



## مؤلفات د. محمد الجوادى

### في تاريخ العلم وفلسفته

- د. محمد كامل حسين عالما ومفكرا وأديبا ط ٢، هيئة الكتاب ٢٠٠٢.
- سيرة حياة المفكر المصري الكبير محمد كامل حسين (١٩٠٢ - ١٩٧٧) صاحب «قرية ظالمة» و«وحدة المعرفة» و«الوادي المقدس» و«النحو المعقول» و«التحليل البيولوجي للتاريخ».
- فاز الكتاب بجائزة مجمع اللغة العربية الأولى في الأدب (١٩٧٨).
- تضم هذه الطبعة أبوابا كاملة وفصولا لم تضمها الطبعة الأولى التي صدرت بالعنوان نفسه:
- د. محمد كامل حسين عالما ومفكرا وأديبا، ط ١ هيئة الكتاب ١٩٧٨.
- مشرقة: سيرة حياة، ط ٣، دار الشروق، ٢٠١١.
- سيرة العالم المصري الكبير الدكتور علي مصطفى مشرفة (١٨٩٨ - ١٩٥٠)، وإنجازاته العلمية ومدرسته الرائدة وأفكاره الاجتماعية وقدراته البيانية والموسيقية، ويبيو جرافيا يأتناجه وما كتب عنه.. تضم الطبعة الثالثة أبوابا وفصولا لم تنح في الطبعتين الأولى والثانية.
- نال به المؤلف جائزة الدولة التشجيعية في أدب التراجم (١٩٨٢).
- صدرت طبعته الأولى بعنوان:
- مشرقة بين الذرة والذروة ١، هيئة الكتاب، عام ١٩٨٠.
- ضمت الطبعة الثانية أبوابا وفصولا غير موجودة في الطبعة الأولى. وصدرت بعنوان:
- سيرة حياة علي مصطفى مشرقة ط ٢، مكتبة مدلولي، ٢٠٠١.
- سيرة حياة العالم الأديب الدكتور أحمد زكي، ط ٢، هيئة الكتاب، ٢٠٠٣.
- يستعرض الإنتاج الفكري والأدبي للدكتور أحمد زكي (١٨٩٤ - ١٩٧٥) وفلسفته في الحياة والعلم والسياسة والفكر والاجتماع، وتتميز الطبعة الثانية باحتوائها على اليبليو جرافيا الكاملة لإنتاج الدكتور أحمد زكي في كنبه ودراساته وترجماته ومقالاته المتنوعة في: الرسالة، والثقافة، والحلال، والأتين، والدينا، والعربي وغيرها.
- اقتصرت طبعته الأولى على معظم فصول الأبواب الأولى وصدرت بعنوان:
- أحمد زكي: حياته وفكره وأدبه ١، هيئة الكتاب، سلسلة أعلام العرب ١٩٨٤.
- آفاق الطب الإسلامي: رؤية علمية وتاريخ فلسفي ط ١ دار الكلمة ٢٠١٥.
- مقارنة طبية وعصرية لجوانب الشوق والانجاز والتميز والسبق التي أحرزتها الحضارة العربية الإسلامية في مجالات الطب والصيدلة والمستشفيات والمؤلفات الطبية وأخلاقيات المهنة وقواعد تنظيمها، مع التعرف المفصّل والوافي بأبرز الأعلام في تاريخ الطب الإسلامي ومناحي تفوقهم.
- تكوين العقل العربي: مذكرات للمفكرين والتربويين، دار الخيال، ٢٠٠٢.
- مدارسة أدبية نقدية تاريخية لمذكرات مجموعة من أبرز المفكرين والتربويين الذين أسهموا في تكوين العقل العربي، وعرض لرواهم التربوية والفكرية ولوجهات نظرهم في الحياة العقلية في مصر المعاصرة من خلال تحليل أنظباطهم ورواهم فيما يتعلق بتكوين عقليتهم وعقلية تلاميذهم وأسائنتهم ومعاصريهم: شوقي ضيف، وعبد الرحمن بدوي، ومحمد عبد عنان، ومحمد علي العريان، وأحمد عبد السلام الكرداني، ونادية رضوان.
- الجامع الأزهر باعنا لشرارة النهضة العربية الموسوعية الحديثة ط ١ دار الكلمة ٢٠١٥.
- يتصدر المؤلف بهذا الكتاب لرويته المحللة لسبب الشوق في النهضة المرتبطة بالأزهر مقارنة بخفوت تأثير الجامعة الأمريكية في بيروت التي لم تغد من الأصالة في ترسيخ جذور تأثيرها رغم ما صادفت من نجاح بارق، ويستقضي الكتاب تكوين وتأثير ستة من أعلام هذه النهضة: حسن العطار، ورفاعة الطهطاوي، وعلي مبارك، وعبد الله فكري، وأحمد زكي، وأحمد تيمور.
- رؤساء للجامع المنوية العربية ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- يضم الباب الأول أربع دراسات رائدة في التعريف برموز اللغة والحياة الأكاديمية والمجتمعية في الجزائر، وليبيا، والسودان، وسوريا، ويقدم الباب الثاني تعريفات مقتضدة برؤساء مجمع القاهرة: محمد توفيق رفعت، وأحمد لطفي السيد، وطه حسين، وإبراهيم مدكور، وشوقي ضيف، وعمود حافظ.
- د. علي باشا إبراهيم، هيئة الكتاب، سلسلة أعلام العرب، ١٩٨٥.
- سيرة حياة رائد الطب المصري في العصر الحديث د. علي إبراهيم (١٨٨٠ - ١٩٤٧) وإنجازاته العلمية والحضارية، وآراؤه في الحياة والعلم والطب والجامعة.

- د. نجيب محفوظ، هيئة الكتاب، سلسلة أعلام العرب، ١٩٨٦.
- سيرة حياة الرائد الأول لطب النساء في العالم العربي د. نجيب محفوظ (١٨٨٢ - ١٩٧٢)، الذي أضاف إلى العلم كثيرًا من الإنجازات، وعرض لفلسفته وقدراته العلمية والبحثية والبيانية.
- د. سليمان باشا عزمي، هيئة مع ك، سلسلة أعلام العرب ١٩٨٦.
- سيرة حياة أول أطبائنا الباطنيين د. سليمان عزمي (١٨٨٢ - ١٩٦٦)، وتحليل لأرائه في التعليم الطبي والجامعي، وفلسفته في ربط الطب والتعليم الطبي بالحياة العامة.
- الحكيم الجراح: سيرة حياة د. محمد عبد اللطيف، ط١ دار الخيال ٢٠٠٩، ط٢ دار الخيال ٢٠٠٩.
- سيرة عالم وطبيب مرموق تفوق في ممارسة الجراحة والمعادة ورئاسة الجامعة كانت له بصماته المهنية وتوجهاته المعرفية. كُتبت السيرة في مجموعة من الحوارات الذمالة والمطارحات الكاشفة.
- عاشق العلم: أحمد مستجير، المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٨.
- سيرة حياة وفكر وإنجازات عالم الرواة الفكر الأديب والمترجم عضو مجمع المخالدين.
- كيف أصبحوا أعظماء.. دراسات وراثيات، ط١ دار الخيال ٢٠٠٧، ط٢ هيئة الكتاب ٢٠٠٨.
- مجموعة منتقاة من الفصول والخطب والدراسات أقيمت أو كتبت في تأييد بعض أعضاء مجمع اللغة العربية: شفيق بليغ، عبد الرازق عبد الفتاح، محمد بلناجي حسن، محمد عماد الدين فضلي، وفي احتفاليات الجمعية الخيرية الإسلامية بروادها أحمد لطفي السيد، عبد الحميد بدوي، محمد بلر الميناوي، الإمام محمد عبده، مصطفى عبد الرازق.
- تسعة عشر أستاذًا وصديقًا، تراجم ١٩ من أعلام مصر، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠١٤.
- دراسات وراثيات لشخصيات عرفها المؤلف عن قرب زميلًا أو تلميذًا: محمد عبد اللطيف، ولطفي شهبان، و محمود محفوظ، وأحمد هيكال، وأحمد مستجير، وعبد الرحمن فرج محسن، وكيال دسوقي، ومحمد إبراهيم الفيومي، وسليمان حزين، وعبد المعظم أبو العزم، وعل الحديدي، ومحمود مختار، ومختار عمر، وإسماعيل صبري عبد الله، وحسن الباشا، ومحمد بلر الميناوي، ومحمد خاطر، ومحمد يسري مصطفى، ومحمود مرسي.
- أقوى من السلطة: مذكرات أساتذة الطب، هيئة الكتاب، القاهرة ٢٠٠٤.
- استعراض للتاريخ الاجتماعي في الحياة المصرية المعاصرة من خلال منظور طبي وتعليمي اصطنح بالعلاقة المباشرة والتجربة الحية مع شخصيات السلطة المتعاقبة وتوجهاتها التباينة على نحو ما تضيئه مذكرات الدكتوراة: زكي سويدان، ومصطفى الرفاعي، ومصطفى الديواني، ودمرداش أحمد، وأرنست سليمان شلبي.
- دليل الخبرات الطبية للمصرية وتاريخ التعليم الطبي الحديث، الجمعية المصرية للأطباء الشباب ١٩٨٧.
- نبذات وافية ومعلومات كاملة تاريخية عن تطور مؤسسات وهيئات التعليم الطبي المصرية في الجامعات ومراكز البحوث ووزارة الصحة.
- محمد طاهر الدباغ: أستاذ الجليل في السعودية، جدة ٢٠١٠.
- سيرة حياته وفكره التربوي وإنجازاته التربوية.
- تاريخ مجمع الخالدين: لغة عربية وتقاليد فرنسية، ط١، دار الكلمة ٢٠١٦م
- دراسة تفصيلية للإجراءات والتشريعات والاليات التي تباينت حتى شكلت التقاليد المجمعية في تكوين نخبة علمية متميزة صمد بياتها في عقود لم تعرف الاستقرار، مع قراءة مستوعبة للمناقشات التي صاغت الفكر المجمعى وسوغت خلوده.
- هي تاريخ الفكر الإسلامي
- الأستاذ الإمام محمد عبده، ط١، دار الكلمة ٢٠١٥.
- سيرة مجددة ورؤية متفردة لحياة وفلسفة وإنجازات الرجل الذي ترك بشخصيته ونشاطه وفكره أبلغ الأثر في الحياة الفكرية والنهضة الإسلامية المعاصرة، مع التركيز على جوانب مفصلة في اشتباكه مع قضايا التاريخ والتربية والتشريع والثقافة والصحافة والتنمية والإصلاح السياسي والثورة العربية والاحتلال البريطاني والعلاقة بالآخرين.
- محمد الحضر حسين وفتح السياسة في الإسلام، ط١ دار الكلمة ٢٠١٤.
- سيرة عالم فخر الله له أن يكون قامة سامقة، وهمة عالية في خط الدفاع الأول عن الفكر الإسلامي الأصيل في ميادين الفقه والتاريخ والسياسة والأدب والبلاغة والإصلاح الاجتماعي، ومقاومة الخبائث الخطرة أو الإسرا تلبليات المحنثة التي صاغها المستشرقون عن سوء قصد أو عن سوء فهم.
- الشيخ الظواهرى والإصلاح الأزهرى، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٨.
- سيرة حياة أحد قطبي الإصلاح والتجديد في الأزهر ودوره الإصلاحي الفارق في المؤسسة التي تطورت على يديه وفي عهده.

- أصحاب الميختين: سيرة خمسة جمعوا بين مشيخة الأزهر والإفتاء، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠١٠.
- سيرة خمسة من العلماء الذين جمعوا بين مشيخة الأزهر والإفتاء وتميز أداؤهم بالالتزام العميق بقيم الإسلام وسمو العلماء.. هم الشايخ: محمد المهدي العباسي، حسونة التراوي، عبد المجيد سليم، حسن مأمون، جاد الحق علي جاد الحق.
- الأزهر الشريف والإصلاح الاجتماعي والمجتمعي، ط١ دار الكلمة ٢٠١٤.
- يستعرض بعض ملامح دور الأزهر في الإصلاح الاجتماعي والمجتمعي بمعناها الواسع من خلال جهود ثنائية من رموز علماته الإعلام، وسير حياتهم مع العلم والعمل والدنيا الواسعة من حولهم: الشعراوي نموذجاً لفكرة الهداية، وشلنوت نموذجاً لفكرة التقريب، وعمود خطاب السبكي نموذجاً لفكرة التعاون، وعمود أبو العيون نموذجاً لفكرة تغيير المنكر، وإبراهيم الجبالي نموذجاً لفكرة الاستيعاب، وعبد المتعال الصعيدي نموذجاً لفكرة التجديد، ومحمد الصادق عرجون نموذجاً لفكرة الساحة، وحسن الطويل نموذجاً لفكرة القدوة.
- حوارات للدين والطب والسياسة ط١ دار الكلمة ٢٠١٣.
- فضول رواها مؤلف معتد بنفسه عن حوارات دارت بينه وبين أستاذه الذي كان أكثر اعتدالاً بلماته وآرائه حول كثير من الموضوعات التي قدر لها أن يختلفا في رؤيتها، معبرين عن موقفين متباينين من الحياة والبشر والتاريخ والمستقبل، بشرارات التنوير والإضاءة والإشعال، وطاقة كثيفة بالكلمات والفهم والتكيف.
- استشراف إشكاليات للمستقبل الإسلامي، ط١، دار الكلمة ٢٠١٦م
- مراجعات استيعابية للقضايا الجوهرية التي تفرض وجودها على مستقبل العمل السياسي الإسلامي في مستوياته المتكاملة في الدعوة والتربية والتنمية والتشريع والأدبيات والعلاقات مع الآخرين مع تضفير اجتهادات الشيوخين القرصاوي والغزالي والمذكراتة زقزوق والمهدي المنجرة وفريد عبدالحلثي والأستاذ وحيد الدين خان .
- العيش مع المعاصرة: الباقوري والبهني وعبد الناصر، ط١، دار الكلمة ٢٠١٦م
- استعراض تاريخي لمحنة علماء الدين في العهد الناصري من خلال مدارسة ناقدة لمذكرات الأزهرين الذين تولوا الوزارة وتعاينوا على رئاسة الجامعة الأزهرية بعد قانون التطوير، مع إضاءة كاشفة لمناطق الحرج السياسي، والعنت التريوي، والانتواء السلطوي، والتعميق البيروقراطي في تلك الحقبة.
- هي تاريخ الحقيقة الليبرالية وتواجه أعلامها
- زعيم الأمة: مصطفى النحاس باشا وبناء الدولة الليبرالية، دار الشروق، ٢٠١١.
- مرجع مثالي الاكمال والبيان لسيرة حياة زعيم الأمة المرموق ودوره في بناء الدولة الليبرالية في مصر المعاصرة ونشدهاته المثل العليا في ممارسة الوطنية والسياسة والديمقراطية وتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي والاستقلال الوطني والتأثير الإقليمي الرائد والممتد.
- علي ماهر باشا ونهاية عصر الليبرالية، دار الشروق، ٢٠٠٩.
- دراسة تاريخية متعمقة لدور علي باشا ماهر في السياسة والإصلاح الاجتماعي والتعليمي والقضائي والدبلوماسي على مدى ثلث قرن، مشاركا في ثورة ١٩١٩ والوفد المصري، ووزيرا للمعارف والمالية والعدل والخارجية، ورئيسا لأربع وزارات في أوقات فاصلة، ومديرا لانتقال الثورة من الحقبة الليبرالية للضباط في يوليو ٥٢ ومن قبل في تنصيب الملك فاروق.
- عثمان محرم.. مهندس الحقبة الليبرالية للمصرية، مكتبة مدبولي، ٢٠٠٤.
- يستعرض المقومات العقلية والفكرية والمهنية والسياسية التي أسهمت في صنع إنجازات المهندس العقبري عثمان محرم (١٨٨١ - ١٩٦٣)، ويعرض لسيرته المهنية والسياسية والوطنية، ويتدارس بحمته في أول عهد الثورة حين قدم للمحاكمة كنموذج لكبحش الفناء الذي أراد العهد الجديد بها أن يمحور مهابة وقيمة رموز العهد السابق.
- محمد محمود باشا وبناء دولة الأقلية ط١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- دراسة تاريخية وفكرية لدور أبرز زعماء الأقلية في حقبة الليبرالية وإسهامه في الوفد والمفاوضات المصرية البريطانية وتأسيس «الأحرار الدستوريون» ونشاطه في صياغة الائتلافات الحزبية الوزارية، ودوره في الإصلاح الصحي والاجتماعي وتطوير القوات المسلحة، ووضع أسس النظام الضرائفي.
- إسحاق صديقي باشا، هيئة الكتاب، سلسلة تاريخ المصريين ١٩٨٩.
- سيرة حياة واحد من أهم الشخصيات التي مرت بتاريخ مصر الحديث وأثرت في تاريخها بالإيجاب والسلب، وعرض لإنجازاته الاقتصادية والحضارية، ونقد لعقليته السياسية، وتقدير لأفكاره الإستراتيجية.

- العمل السري في ثورة ١٩١٩.. مذكرات الشبان الوفديين، مكتبة الشروق الدولية، ٢٠٠٩.
- تأريخ جديد لثورة ١٩١٩ وصناعتها وباطنياتها ومعقاتها يستمد قوامه من زاوية إنسانية فريدة توّظر دور العمل السري وتحليلاته من خلال مذكرات: إبراهيم عبد الهادي، سيد باشا، عريان يوسف سعد، محمد مظهر سميد.
- على مشارف الثورة. مذكرات وزراء نهاية عهد الملكية ١٩٤٩-١٩٥٢، دالر الخيال ٢٠٠١.
- دراسة أدبية نقدية تاريخية لمذكرات خمسة من وزراء السنوات الأخيرة في عهد الملكية ١٩٤٩-١٩٥٢، يتمون إلى اتهامات وتوجهات مختلفة، مع تحليل أدبي تاريخي لما تضمنته المذكرات من حقائق وروايات، وتشمل مذكرات كل من: أحمد مرتضى المراني، وكريم ثابت، وإبراهيم فرج، وصليب سامي، وعبد الرحمن الرفاعي.
- في كواليس الملكية: مذكرات رجال الحاشية، ط١ هيئة الكتاب ٢٠٠٦، ط٢ هيئة الكتاب ٢٠٠٩.
- تحليل تاريخي واستعراض نقدي للمذكرات أربعة من الذين شغلوا مواقع مهمة في القصور، وقدر لهم أن يشهدوا ما يجري في الكواليس في فترة حافلة بالأحداث، ثم قدرت لهم حياة عملة أتاحت لهم أن يربطوا بين ما رأوه وما عرفوه عن تاريخ الفترات والأحداث التي عاشوها عن قرب.. حسن يوسف، ود. حسين حسني، وصلاح الشاهد، والغريب الحسيني.
- في ضوء القمر: مذكرات قادة العمل السري والاعتقالات السياسية، مكتبة الشروق الدولية ٢٠٠٧.
- ممارسة تاريخية لمذكرات قادة العمل السري المرتبط بالحزب الوطني، وجمعية التضامن الأخوي (١٩١٠ - ١٩٢٥). عبد العزيز علي، وعبد الفتاح عنایت، وأحمد رمضان زيان.
- هي تأريخ حقبة الثورة والعسكرية المصرية
- النصر الوحيد: مذكرات قادة العسكرية المصرية ١٩٧٣، ط١ دالر الخيال ٢٠٠٠، ط٢، دالر الخيال ٢٠٠٠.
- مرجع أساسي لا غنى عنه لدراسة أمجاد المعارك العربية التي خاضتها الأمة العربية في ١٩٧٣، يتضمن مذاكرة ضخمة عن حقائق تلك الحرب وقائدها من منظور وطني وعلمي أمين مترفع عن الانحياز والغرض، ويقدم نظرات غير مسبوقة في تحليل أحداث الحرب وتطورها ويستعرض بأمانة وتدقيق مذكرات خمسة من قادة الحرب من مستويات مختلفة: محمد عبد الغني المحسي، وسعد الشاذلي، وعبد النعم خليل، ويوسف عفيفي، وعادل يسري.
- الطريق إلى النكسة: مذكرات قادة العسكرية المصرية ١٩٦٧، ط١ دالر الخيال ٢٠٠٠، ط٢ دالر الخيال ٢٠٠٠.
- مجموعة فصول تاريخية نقدية تتناول استعراضاً ومذاكرة لمذكرات قادة الصف الأول في حرب يونيو ١٩٦٧ وتحليل لأرائهم ورواياتهم عن الأسباب التي صنعت الهزيمة أو أدت إليها، أو حالت دون السيطرة عليها في الوقت المناسب، والدراسة بمثابة أوفى مرجع للمذكرات عبد الحميد الدغدي، وعبد المحسن كامل مرتجي، وأنور القاضي، وصلاح الحليدي، ومحمد فوزي. وبعض هذه المذكرات لم تنشر إلا في صحف محدودة التوزيع.
- في أعقاب النكسة: مذكرات قادة العسكرية المصرية ١٩٦٧-١٩٧٢، دار الخيال ٢٠٠١.
- أوفى دراسة متاحة حتى الآن للفترة التي اصطلاح على تسميتها بحرب الاستنزاف، وهي فترة حافلة بالتناقضات في الرأي والتصور والتكتيك ورواية الوقائع، ويقدم الكتاب تحقيقاً لكثير من هذه الجزئيات الخلافية من خلال مذكرات كل من: مذكور أبو العز، ومحمد أحمد صادق، ومحمد صدقي محمود، ومحمد فوزي، والفريق صلاح الحليدي، والكتاب هو المصدر الوحيد لبعض هذه المذكرات التي لم تنشر إلا في الصحف.
- عسكرة الحياة المدنية: مذكرات الضباط في غير الحرب، هيئة الكتاب، القاهرة ٢٠٠٤.
- دراسة موسعة للتأثيرات العملية المباشرة وغير المباشرة لممارسة رجال القوات المسلحة للأدوار والمهام المدنية في عهد الثورة في مجالات الإدارة والوزارة والتنظيمات والسياسة والصحافة والقضاء والإعلام والدعوة والدبلوماسية والهندسة من خلال مدارسات مكثفة لمذكرات سمير قاضل، وأحمد طعيمة، وحلمي السعيد، ومصطفى بهجت بدوي، ورياض سامي.
- الأمن القومي لمصر: مذكرات قادة للخبايرت والباحث، ط١ دالر الخيال ١٩٩٩، ط٢ دالر الخيال ١٩٩٩.
- يتدارس قضايا الأمن القومي المصري من خلال قضاياها الأساسية والممارسات التاريخية لقادة أجهزته ويستعرض مذكرات الرؤساء الأربعة الأوائل لجهاز المخابرات العامة: صلاح نصر، ومحمد حافظ إسماعيل، وأمين هويدي، وأحمد كامل، وأثنين من قادة أمن الدولة: حسن طلعت، وفؤاد علام.
- أهل الثقة وأهل الخبرة: مذكرات وزراء الثورة، ط٢، هيئة الكتاب ٢٠٠٨.
- مذاكرة أدبية نقدية تاريخية للمذكرات عشرة من وزراء ثورة يوليو ١٩٥٢ من ذوي الانتهازات المختلفة والأدوار المتباينة، فضلاً عن اختلاف آرائهم السياسية: كمال حسن علي، وسيد مرعي، وعبد الجليل العمري، وثروت عكاشة، وإسماعيل فهمي، وعثمان أحمد عثمان، وضياء داود، وأحمد خليفة، وعبد الوهاب البرلسي، وحسن أبو باشا.. تتضمن هذه الطبعة الثانية فصولاً جديدة لم تنشر في الطبعة الأولى التي صدرت تحت عنوان:
- مذكرات وزراء الثورة، دار الشروق ١٩٩٤.

- نحو حكم الفرد: مذكرات الضباط الأحرار، ط١، دار الخيال، ٢٠٠٣.
- تصوير دقيق للفترة الأولى من حكم ثورة يوليو ومقدماتها وصراعاتها والتحويلات التي انتهت إليها من خلال مدارسة أدبية نقدية تاريخية للمذكرات كل من: اللواء محمد نجيب، وخالده محي الدين، وعبد المنعم عبد الرؤوف، وجمال منصور، ومحمد عبد الفتاح أبو الفضل، وحسين حمودة.
- تتضمن هذه الطبعة الثانية فصولاً جديدة لم تنشر في الطبعة الأولى التي صدرت تحت عنوان: مذكرات الضباط الأحرار، ط١، دار الشروق ١٩٩٦.
- تضم الطبعة الأولى باباً عن مذكرات عبد اللطيف البغدادي لم تتضمنه الطبعة الثانية.
- مصريون معاصرون، ط١ هيئة الكتاب ١٩٩٩، ط٢ مكتبة الأسرة ٢٠٠٥.
- مجموعة من كلمات ومقالات التأين التي نشرت في رثاء بعض المصريين المعاصرين أو إحياء ذكراهم، متضمنة أعضاؤه موحية على بعض من الجوانب التي تبثت في حياة وإنتاج هذه الشخصيات.
- صانع النصر: المشير أحمد إسماعيل، ط١ دار جهاد ٢٠٠٣، ط٢ دار جهاد ٢٠٠٥، ط٣ دار جهاد ٢٠٠٥.
- سيرة حياة قائد عسكري متميز أتبع له أن يتحقق على يديه أعظم نصر في تاريخ مصر المعاصر، وملامح حياته وتكوين شخصيته وإنجازاته العسكرية على مدى حياته، وتاريخه العسكري والعام.
- مايسترو العبور: المشير أحمد إسماعيل، دار الأطباء، ١٩٨٤.
- سيرة موجزة لحياة قائد القوات العربية في حرب ١٩٧٣.
- الشهيد عبد المنعم رياض: سباه العسكرية المصرية، دار الأطباء ١٩٨٤.
- سيرة موجزة لحياة ألمع العسكريين العرب، وعرض سريع لأفكاره العسكرية والاستراتيجية وإسهاماته التاريخية.
- عبد اللطيف البغدادي.. شهيد النزاهة الثورية، دار الخيال ٢٠٠٦.
- سيرة حياة عبد اللطيف البغدادي (١٩١٧ - ٢٠٠٠) أبرز رجال عهد الثورة في المجال التنفيذي، وتبوع لفكره الإصلاحية والسياسية، وإنجازاته الحضارية، وإسهاماته في الحياة البرلمانية، والوزارات المختلفة، والعلاقات العربية، وعظمة الثورة، ورؤاه الاستراتيجية والسياسية والحرية.
- سيد مرعي: شريك وشاهد على عصور الليبرالية والثورة والافتتاح، مكتبة مدبولي ١٩٩٩.
- سيرة حياة المهندس سيد مرعي (١٩١٤ - ١٩٩٢)، وإسهاماته السياسية والمهنية والزراعية في ثلاثة عصور متتالية، وما تركته شخصيته من بصمات سياسية واجتماعية لا تزال آثارها باقية في الحياة اليومية المصرية
- تحت الأرض وفوق الأرض: غربة اليسار المصري، مكتبة الشروق الدولية، ط١ ٢٠١١، ط٢ ٢٠١٤.
- تأريخ دقيق للاغتراب المتواصل الذي واجهته مجموعة من فصائل اليسار المصري السرية والعلنية في تفاعلها مع المجتمع المصري وسلطاته المتعاقبة: ألفريد فرج، رفعت السعيد، رؤوف عباس، محمد يوسف الجندي، أحمد عباس صالح. صليب إبراهيم.
- محاكمة ثورة يوليو: مذكرات رجال القانون والقضاء، دار الخيال، ١٩٩٩.
- دراسة لعلاقة ثورة يوليو ١٩٥٢ بالقانون، والمواقف والصراعات التي نشبت بين تنظيمات الثورة وبين رجال القضاء الوطني، وذلك من خلال مدارسة أدبية نقدية تاريخية للمذكرات: محمد عصام الدين حسونة، وممتاز نصار، ومحمد عبد السلام، وجمال العطيبي، ومحمد عبد السلام الزيات، وماهر برسوم، وحسن عبد الغفار.
- في رحاب العدالة: مذكرات المحامين، هيئة الكتاب ٢٠٠٧.
- مدارسة تاريخية نفسية للمذكرات أربعة من المحامين المصريين من ذوي الاتجاهات الفكرية المختلفة (عبد الفتاح حسن، وفتحي رضوان، ود. محمود كامل، ود. يوسف نحاس) عملوا بالسياسة، والحزبية، والاقتصاد، والصحافة، والأدب، وظلوا على ولائهم لهيئة المحاماة يستلهمون قيمها، ويستعينون بخبراتها، ويوظفون مهاراتها، وكتبوا عن معتقداتهم، ونصرياتهم، وسلوكياتهم، وإنجازاتهم.
- يساريون في عصر اليمين: مذكرات قادة الفكر اليساري المصري، هيئة الكتاب، ٢٠٠٦.
- تأملات فكرية في مذكرات أربعة من قادة الفكر اليساري المصري في ميادين مختلفة قدر لهم أن يعايشوا صعود الفكر اليساري ثم معاناته في زمن التحول إلى اليمين: د. مراد غالب، د. حامد عمار، د. رشدي سعيد، د. عبد العظيم أنيس.
- من أجل السلام: مذكرات رجال الدبلوماسية المصرية، دار الخيال ١٩٩٩.
- تحليل ومقارنة لرؤى مجموعة من أعلام الدبلوماسية المصرية الذين شغلوا مواقع مختلفة وعاصروا حروب مصر الدبلوماسية من

أجل استعادة التراب الوطني: أحمد عصمت عبد المجيد، ومحمود رياض، ومحمد إبراهيم كامل، وحسين ذو الفقار صبري، ومحمد عبد الوهاب المشاوي، وجمال بركات.

• الثورة والحرية: مذكرات المرأة للمصرية، ٢٠٠٤، دار الخيال، ٢٠٠٤.

مدرسة أدبية نقدية تاريخية لتجليات قضية الحرية وقيمتها وممارستها في النظام الاجتماعي من خلال قراءة متأنية لمذكرات أربعة اتجاهات كاشفة عن دور المرأة المصرية في الحياة العامة مشاركة للزوج في مجده، أو ممارسة للسياسة، أو للوظيفة، أو عارضة لتجربة حياة متميزة: بنت الشاطي، وجيهان السادات، ولطيفة الزيات، وزينب الغزالي، وإنجي أفلاطون، واعتدال ممتاز، وإقبال بركة، ونوال السعداوي، وسلوي العناني، وثريا رشدي.

صدرت طبعته الأولى المختصرة تحت عنوان:

مذكرات المرأة للمصرية، ط١، دار الشروق، ١٩٩٥.

• دهاليز الناصرية، ط١ دار الكلمة ٢٠١٤.

قراءة متعمقة وغير تقليدية لكثير من أحداث حقبة مثيرة للجدل وأسراها المؤثرة غير المعلنة وذلك من خلال مذكرات: أكرم الحوراني، منصور فايز، صلاح الشاهد، الصاوي حبيب.

• بحران لا يلبثان.. السياسة والقانون بعد ثورة يناير، ط١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.

يضم ثلاثين فصلاً ومقالاً تدرس طبيعة العلاقة بين السياسة والقانون فيما بعد ثورة يناير، وهي علاقة يمكن وصفها بثلاث صفات، فهي متعددة الصور والتجليات، وهي سريعة التحول والتقلبات، وهي علمية المنطق والتطلعات. ومع هذا فإن هذه العلاقة أضافت إلى الثورة وفوداً، ووجوداً.

في دراسة النخب الحاكمة والحوكيمات السياسية

• أحلام اليقظة: الصراع الاجتماعي في ثورة يناير.. ط١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

تعرض الفصول والمقالات التي يضمها الكتاب تصويراً حياً لظواهر وأسباب الصراع الاجتماعي الذي سبق ثورة يناير وعبر عن نفسه بالثورة ثم استأنف مسيرته وحيرته ومحاولاته وإخفاقاته بعد الثورة.

• السياسة الغائبة في ثورة حاضرة: متى تكتمل ثورة يناير؟ ط١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

يضم أربعين فصلاً من الأفكار غير التقليدية (أو بالتعبير الجديد: خارج الصندوقية) التي نشأت عن تأمل المآزق المتعددة التي واجهتها مسيرة ثورة الشعب المصري في ٢٥ يناير ٢٠١١، مراوحت بين النظر في البدائل والتفكير في الحلول، وتنوع الزوايا التي تحمك أفكار الكتاب ما بين حديث عن المعنى الغائب إلى حوار مع الفرض الضاغطة إلى نقد للمعتد السائد لكنها تجتمع في استشرافها لصواب ممكن، وارتقاء مستحق.

• الفلسطينيون يتصرون أخيراً.. دراسة في التنشؤ السياسي، دار جهاد ٢٠٠٢.

عرض لأفكار المؤلف وتصوراته لمسار الصراع العربي - الإسرائيلي وقضية فلسطين، وهجرة اليهود العرب إلى فلسطين، ومعضلات السياسات الفلسطينية، وأخطاء السياسات العربية في حقبة متتالية، وحقبة العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية والحركة الصهيونية وإسرائيل.

• المسلمون والأمريكان في عصر جديد، دار جهاد ٢٠٠٢.

رؤية تتميز بجسارة فكرية وعقلية كفيلاً بالنفاذ إلى جوهر المشكلات والتوجهات في السياسة العالمية، ويمجهر المؤلف بأن الدعوة إلى الإسلام أجدى بكثير من الدفاع عنه. كما يستعرض مبرراته للتنشؤ بأن أمريكا قد تعتنق الإسلام، ويلقي الضوء على الدور الذي يلعبه الدين في الانتخابات الأمريكية وفي غيرها من مواقع الأحداث في عصر العولمة.

• كيف أصبحوا وزراء.. دراسة في صناعة القرار السياسي، دار الخيال ٢٠٠٢.

فصول يوجرافية وتاريخية في إطار دراسة تحليلية ونقدية لصناعة القرار السياسي في مصر، وهي دراسة لا تخلو من استرجاع ومن إحصاء ومن استقراء ومن استنباط، ومن تحقيق للروايات ومن عرض للرأي والرأي الآخر، ومن وضع المقارنات على هيئة جداول وأرقام.

• النخبة المصرية للحاكم (١٩٥٢-٢٠٠٠)، مكتبة ملبوي ٢٠٠١.

مجموعة من الدراسات اليجرافية التي يمكن وصفها بلغة البحث العلمي بأنها أصيلة وغير مسبوقه، ومجموعة من المقالات (المستلثة للدراسات) تتناول بالبحث والتعليق تكوين شخصيات النخبة الحاكمة في النصف الثاني من القرن العشرين وعوامل صعود هذه الشخصيات إلى مواقع المسئولية.



- الوزراء ورؤسائهم ونواب رؤسائهم ونوابهم، تشكيلاهم وترتيبهم ومسؤولياتهم، ط ٢ دار الشروق ١٩٩٧.
- توثيق تاريخ الوزارات المصرية وتشكيلاتها منذ قيام الثورة ١٩٥٢، من خلال ثلاثة أبواب، الأول: ترتيب، والثاني: زمني، والثالث: شخصي، ويقدم معلومات عن الوزراء ورؤسائهم ونواب رؤسائهم ونوابهم وتشكيلاتهم وترتيبهم ومسؤولياتهم. صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب في ١٩٩٦ تحت عنوان:
- الوزراء ورؤسائهم ونواب رؤسائهم ونوابهم، تشكيلاهم وترتيبهم، ط ١ دار الشروق ١٩٩٦.
- قادة الشرطة في السياسة المصرية ١٩٥٢-٢٠٠٠، ط ١ مكتبة مدبولي ٢٠٠١، ط ٢ هيئة الكتاب ٢٠٠٨.
- دراسة عميقة لدور جهاز مهني حيوي في الحياة السياسية في النصف الثاني من القرن العشرين، وتعريف بستين شخصية شرطية مع ذكر أدوارها التاريخية، من خلال قراءات مكثفة، ومقابلات متقاة، ودراسات عميقة.
- المصنف المأكول: حكومات أسرعت بثورة ٢٥ يناير، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- دراسات ومقالات عن توجهات الحكومات المصرية في العقد الأخير من عهد مبارك، وما اعتري تكوينها من عوامل التحلل وما شاب أدامها من فساد مما دفع الأمور إلى الإسراع باندلاع ثورة يناير.
- التاريخ يضيء أسرارها: دراسات وآراء في السيادة والسياسة، مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- يرسم صورا دقيقة لكثير من ديناميات الحياة السياسية على مدى العقود الأخيرة مضيئا الطريق أمام التطلعات الثورية نحو التوازن والتوافق والارتقاء.
- الهياه للشور.. السلطة والنخبة عقب ثورة يناير ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- يدرس مجموعة من التوجهات التي حكمت الحياة السياسية وتحكمت فيها بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١. وتسم فصول الكتاب بمزية بلندر وجودها في الأدبيات السياسة العربية فهي مسابة بالأسماء، كما أنها صريحة الدلالة في الأمثلة البشرية التي تتحدث عنها، وواضحة الحدود والقياسات في الأفعال والتصرفات التي تحللها، أو تستقدها أو تبني عليها أحكاما تتعلق بمسار التاريخ.
- التشكيلات الوزارية في عهد الثورة (١٩٥٢-١٩٨١)، الهيئة العامة للاستعلامات، ١٩٨٦.
- تقف معلومات هذا الكتاب عند نهاية حكم الرئيس السادات، وتقدم فقط بعض ما شمله البيان الثاني والثالث من كتاب الوزراء.
- البيان الوزاري في مصر ١٨٧٩-٢٠٠٠، ط ٢ هيئة الكتاب، ط ٣ مكتبة الأسرة ٢٠٠٥.
- المرجع الأول والأوفى في مجاله، وهو دراسة تاريخية وفهارس كمية وتفصيلية لإنشاء وإلغاء وإدماج الوزارات والقطاعات الوزارية وتبعيات المصالح والهيئات للوزارات المختلفة، ودراسة لتوزيع المسؤوليات الوزارية والوزراء الذين تعاقبوا على كل وزارة. صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب شاملة الفترة من ١٩٥٢ وحتى ١٩٩٦ تحت عنوان:
- البيان الوزاري في مصر ١٩٥٢-١٩٩٦، ط ١ دار الشروق ١٩٩٦.
- المحافظون، ط ٢ هيئة الكتاب ٢٠٠١.
- دراسة تأسيسية تشمل قوائم كاملة وترتيبية وفهارس تفصيلية وأبجدية وزمنية ودراسة لتسلسل وتطور اختيار المحافظين منذ بدء نظام الإدارة المحلية (١٩٦٠) وحتى نهاية القرن العشرين. مع الإشارة إلى خلفياتهم المهنية وعلاقتهم بالمناصب الوزارية والإدارية. صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب تحت عنوان: المحافظون، ط ١، دار الشروق، ١٩٩٦.
- في مناهج كتابية التاريخ وتراجم المؤرخين
- النجوم للمعاقبة في كتابة تاريخ مصر للمعاصر، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- تعريفات وافية بمجموعة النجوم اللامعة في التاريخ لمصر المعاصرة: محمد دري الحكيم، أمين سامي، أحمد شفيق، داود بركات، محمد رمزي، عبد الرحمن الرفاعي، محمد رفعت، محمد شفيق غريبال، محمد فؤاد شكري، أحمد عزت عبد الكريم، محمد أنيس، أحمد عبد الرحيم مصطفى.
- التوافد للتلونة في كتابة التاريخ للمصري للمعاصر، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.
- دراسة لأنماط متميزة من الكتابة التاريخية المتأثرة بالوسائط المعرفية في الرؤية والصياغة من خلال المجتمع والأدب والفن والصحافة والنصوص المتاحة وذلك من خلال أعمال: د. محمد صبري السربوني، د. سيد عويس، د. عبد العظيم رمضان، محمد صدقي الجياخنجي، ميخائيل شارويم.
- أدياء التنوير والتأريخ الإسلامي، ط ١ رابطة الجامعات الإسلامية ١٩٨٩، ط ٢ دار الشروق ١٩٩٤.
- دراسة وتعريف وتقييم لجهود ثلاثة من أساتذة كلية الآداب في الجامعة المصرية تصدوا لكتابة تاريخ الأمة الإسلامية، تلقي الدراسة الضوء على ملامح وسهات وميزات هذه التجربة الرائدة التي أثمرت عملا يجمع بين الأدب والتاريخ، وقد أصبح بمثابة المصدر المفضل لأهل التاريخ وتاريخ الأدب العربي، وكثير من الدراسات الإنسانية.

- الزوايا الكاشفة في كتابة تاريخنا المعاصر، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.
- دراسات مستفيضة لمجموعة من الكتابات التاريخية التي تقدمت التجربة الاجتماعية وأضاءت تاريخ العمل الوطني بما شهدته عن قرب أو بما خبرته من دقائق الصراع والتكوين والبناء الاجتماعي والسياسي.
- كيف رأت ثورة يوليو صورتها في الذاكرة، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.
- دراسات كتبت بلغة فنية وصحفية استهدفت تقرب الحقائق التاريخية للمثقفين الجادين وعلمي الثقافة، توفر للقارئ جواً يساعد على استيعاب الصورة وفهم المغزى وإدراك التعاقب وإتمام التحليل وصياغة الموقف، وذلك من دون أن تفرض عليه إطاراً نظرياً أو رؤية مؤدجلة أو متأدجلة.
- وشائج الفكر والسياسة: تأملات في الإنسان والدور، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- مقالات تأملية في شخصيات مؤثرة في الحياة الفكرية والسياسية، كتبت معظمها بروح النقد والإنصاف، وكتب بعضها على هيئة رثاءات حافلة بالود والتعاطف، في ثلاثة أبواب تستعرض نجوماً في الفكر والساسة والتاريخ: أنيس منصور، عبد الصبور شاهين، المهدي المنجرة، محمود عبد النعم مراد، محمد عودة، عبد الحميد بونس، إسماعيل القتيب، ناصر الأنصاري، وأسامة الباز، وزياد الدين داود، وصر في أبو طالب، وريمان مبارك بين رئيسين، وأحمد ماهر وعبد العظيم رمضان وبيوتان لبيب رزق.
- هي الفكر التربوي والتموي والتاريخ الاقتصادي
- التنمية الممكنة: أفكار لمصر من أجل الأزدهار، هيئة الكتاب، ٢٠٠١.
- مجموعة مختارة وممتدة من المقالات والدراسات التي كتبها ونشرها المؤلف من سنة (١٩٩٤ - ٢٠٠١) طارحاً فيها أسلوفاً جديداً لمعالجة قضايا الوطن الاقتصادية والاجتماعية، معتمداً على منهج موظف للمعلومات من أجل الانطلاق بفكر رحب يفيد من تجارب الحضارات السابقة والنظم السياسية المعاصرة، وتتناول الأفكار مناحي متعددة في حياة الوطن ومستقبله واقتصادياته، صادرة عن رؤية عملية قابلة للتنفيذ دون أن تتطلب موارد جديدة، من أجل ما ننشده من ازدهار.
- مستقبل الجامعة المصرية، هيئة الكتاب، ١٩٩٩.
- مجموعة مختارة من الأفكار والتصورات والمقترحات نشرت في الصحافة على مدى تسع سنوات مستهدفة تجليد الرؤى في إصلاح الجامعة على أسس علمية دون طفرقة، ومعبرة عن رؤية علمية وعملية مختلفة.
- آراء حرة في التربية والتعليم، ط ١ هيئة الكتاب ٢٠٠١، ط ٢ مكتبة الأسرة ٢٠٠٥.
- يتضمن هذا الكتاب مجموعة من الفصول تعرض آراء حرة ومدروسة في قضايا التربية والتعليم تفتح الأبواب أمام الفهم المستقيم لهذه القضايا، وتقدم الحلول الأكثر مناسبة والأجدى فائدة لمشكلات مزمنة، وتوصل للفهم التربوي المعاصر من خلال فكر مفتوح لا يتخضع للأهواء الوقتية.
- الإصلاح الجامعي: الجبودة من أجل البقاء. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.
- فصول ودراسات ترسم صورة أكثر إنتاجاً وتجديداً وانضباطاً وعملية وعلمية لمؤسسات التعليم العالي والجامعي بما يتوافق مع آمال الوطن المتقدم، وروح الارتقاء الجامعي في المجتمعات السابقة.
- بناء الجامعات والأكاديميات: مذكرات رواد العلوم والفنون، هيئة الكتاب، القاهرة، ٢٠٠٦.
- تحليل تاريخي وتوثيق تربوي للجانب المؤسسي في أكاديميات التعليم المتخصص في الشرطة والفنون والجامعات الإقليمية والاتحادات العلمية عبر مذاكرة لمذكرات أربعة من الأكاديميين المؤسسين: سليمان حزين، وسمحة الخولي، وعبد الحليم مستصر، وعبد الكريم درويش.
- الصحة والطب والعلاج في مصر، ط ٢ هيئة الكتاب، ٢٠٠٥.
- مجموعة من المقالات والدراسات تستعرض جوهر العلاقة بين الطب والصحة والمجتمع، وتقدم لمحات عن الدين والمرض، وعن مستقبل الطب الإسلامي، وعن طب الطوارئ. كما تقدم أفكاراً جديدة في تطوير التعليم الطبي وتنظيم المؤسسات الطبية. وتتضمن الطبعة الثانية دراسات وإحصاءات محدثة وموسعة تستهدف تطوير الخدمات الصحية بإعادة استخدام الموارد المتاحة من خلال رؤية عصرية لسياسات العلاج والصحة. صدرت الطبعة الأولى المختصرة منه بالعنوان نفسه: الصحة والطب والعلاج في مصر، ط ١ جامعة الزقازيق.
- عقبات التنمية العربية: دراسة حالة حادقة، ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.
- رؤية متعمقة للأسباب غير الظاهرة التي تعوق أفاق التنمية تحت دعاوى الانضباط أو الاستشارة المريح أو التسريع المتجدد أو المعتدات الحافظة والأفكار التي استقرت بحكم الزمن.
- مستقبلنا في مصر: دراسات في الإعلام والبيئة والتنمية، ط ٢، دار الشروق، ١٩٩٧.
- مقالات ودراسات مستفيضة لبعض مشكلات الحياة العامة في مصر، تقدم رؤى مختلفة الطابع تصدر عن فهم جديد لطبيعة

الحضارة المعاصرة بعيداً عن الآثار الأيديولوجية التي صبغت بعض مناحي الحياة العامة في مصر بما يستحسن الخلاص منه في ظل فكر إنساني علمي جديد يعتمد على التمويل على العناصر الإيجابية في الإنسان، وعلى إعلاء قيمة الحرية، والتمكين للتقيم الفاضلة في حياة المجتمع، وفهم المشكلات في إطارها الخاص بعيداً عن التعميم، وعلى استنطاق الإحصاءات بالبعد التنموي الذكي والمحافظة في الوقت ذاته على البيئة. صدرت الطبعة الأولى منه بعنوان:

الحلول الجزئية هي الأجدى أحياناً، ط ١، دار الأطباء ١٩٨٥.

• الأخصرون أفعالاً: الاقتصاد والفساد في مصر. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

يعرض رؤى مختلفة لكل ما ألم بحياتنا بعد ثورة يناير من مصاعب في إدارة المالية العامة والاقتصاد والموازنة والتموين والتخطيط والعدالة الاجتماعية والثروات الوطنية، فضلاً عن سياسات الأجور والتوظيف وتوزيع الدخل ودعم الفقراء وتوظيف الطاقات المعطلة والموارد المهذرة وحقوق الملكية والوقف والانضاع.

• في حدثك الجامعة: مذكرات خريجي جامعة القاهرة في عقدنا الأول، هيئة الكتاب ٢٠٠٧.

قرارات حضارية في طبيعة التجارب المنجزة التي اقتحتها جامعة القاهرة، من خلال روايات أربعة من خريجيها الأوائل متعددي الاهتمامات والانتجازات في التعليم والسياسة والصحافة والنشر والحركة الوطنية ومجال الأعمال، من خلال مذكرات عبد العزيز كامل، إبراهيم عبد، شكري عياد سعيد جودة السحار.

• القاهرة تبحث عن مستقبلها، دار المعارف ٢٠٠٠.

دراسة استهدفت تغيير وجه القاهرة، من خلال أفكار علمية وعملية تستند إلى تحليل المعلومات وتوظيفها، والقدرة على تصور البدائل وطرح الحلول انطلاقاً من رؤية راحة الأفق، لتصبح عاصمتنا في المكانة اللائقة بها.

• ثلاثية السياسة والصناعة والفن، مذكرات أساتذة الهندسة. مكتبة الشروق الدولية، ٢٠١٣.

محاولة غير مسبوقة لكتابة تاريخ لم يطرُق إلا في الأحاديث الشفاهية مع ما يمثل فيه من ضرورة لاستلهم آفاق الارتقاء الحضاري المرجوة من خلال مذكرات خمسة من الأساتذة هم: حسن فهمي، ومصطفى الرفاعي، وفؤاد أبو زغلة، وعادل جزاين، وعبد المنعم هيكل.

• هي أدبي الرحلات والوجدانيات

• حياتي في ألمانيا، ط ١، دار الكلمة للنشر والتوزيع، ٢٠١٤.

كانت ألمانيا أول بلد أجنبي أزوره، وأعرف الآخر فيه، وأستمع بمشاهداتي في بقاعه، وتجاربي في ربوعه، كان حبي لألمانيا كان قد بدأ قبلها حين درست اللغة الألمانية، وقبل دراسة اللغة الألمانية بقراءة الأدب الألماني مترجماً، وقراءة التاريخ الألماني ملخصاً. وقد قدر لي أن أزور ألمانيا مرات عديدة فلم أجد سعادتي بواحدة من الزيارات تقل أبداً عن سعادتي بالأخرى.

• شمس الأصل في أمريكا، ط ١ دار الشروق ١٩٩٦، ط ٢ دار جهاد ٢٠٠٣.

يتميز بأسلوب مستحدث في كتابة الرحلات لا يصف الطبيعة كما فعل السابقون، لكنه يحاول أن يصف الحضارة، وعلى حين أن وصف الطبيعة لا يستلزم إلا الحماسة الصادقة.. فإن وصف الحضارة يستلزم كذلك أهدلاً متنامية من الدقة والإحاطة والتعمق والفهم والترتيب.. ويستلزم قبل ذلك أن تكون جندياً من جنود الحضارة لا فارساً من فرسان الطبيعة.

• رحلات شاب مسلم، ط ١ دار الصحوة ١٩٨٧، ط ٢ دار الشروق ١٩٩٥، ط ٣ دار جهاد ٢٠٠٣.

انطباعات ذاتية عن رحلات علمية مبكرة في أمريكا وإيطاليا والهند وبريطانيا، صورت في دقة إبداعية بعض مشاعر الاحتكاك المباشر للمؤلف مع بيئات مختلفة وحضارات متعددة، كتب بحرص شديد على الالتزام والدقة الموحية.

• باريس الفاتنة.. أصداء باريسية في أدينا العربي.. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

تأملات سرديّة وتحليلية للأثر الذي تركته البيئة الباريسية في كتابات الذين قدر لهم أن يفتنوا بمدينة فاتنة، ذات جمال ودلال، تمتلك هالة تدفع صورتها بمن يعرفها إلى أن ينضم إلى عشاقها المأسورين بحب هذه الساحرة العطوف التي تبث في ثياب مدينة جميلة. يضم الكتاب مجموعة من الأبواب الباريسية: هالة باريس، المرأة في باريس، تربية الوجدان وصناعة الجمال، اللوفر وأشقائه وشقيقاته وأخيرا اللسان الفرنسي والطعام الفرنسي.

• باريس الرائعة.. الزهور والتور والعمور. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

يرنو الكتاب إلى رسم الملامح المضيئة في روعة باريس متعددة الأوجه والزوايا من خلال أحاديث مستقصية للطبيعة الثلاثة التي توظف صورة باريس اليوم، ومكانة العلم في تكوين باريس وتاريخها، وما خبرته تجارب أسلافنا عن لقاء باريس للمرة الأولى، ورواها المتباينة لحقيقة الأخلاق والطباع الباريسية والفرنسية، وأخيرا الطوايع الفريدة للشانزليزيه والشوارع والميادين والمقاهي والأحياء الباريسية.

• باريس الحيوية.. الخيال صنع الحضارة. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٤.

يستجلي دور الخيال في صناعة الحضارة الباريسية واكتسابها حيويتها الفريدة، فيقرر أن باريس هي هبة المنمنمة البارزة بما تجلّي فيها من توظيف ذكي لرياضات العقل متخذًا المثل من قصة إنشاء برج إيفل وقناطرها البديعة، وفيما قبل هنا فان الكتاب يصف نميز الطبيعة الباريسية، ويقارن بين القديم والجديد في باريس، ويطلعنا على الصور المنطبعة لباريس في ذاكرة من عاشوها، ويدلنا بعطف وثقة على باريس الرحيمة التي تسع للمعدمين على نحو ما تمثلي بالأثرياء.

• أوراق القلب.. (رسائل وجدانية)، ط ١، دار الشروق ١٩٩٤.

يضم أكثر من خمس وسبعين رسالة من الرسائل القصيرة، تعبر بطريقة مبتكرة عن أحوال وجدانية متباينة، وتعكس قلرة عالية على التصوير والتعبير والقبض على لحظات الخصوصية والتفرد والمقارعة في العلاقات الإنسانية.

• أوام الحب : دراسة في عواطف الأثنى، ط ١: الكتاب الأول في سلسلة كتاب الجمهورية ١٩٩٩، ط ٢، دار الخيال ٢٠٠٧، ط ٣ هيئة الكتاب ٢٠٠٩.

لوحات ترسم الملامح الجوهرية في الطابع الإنسانية المتباينة، وتقدم صورًا فنية ونفسية دقيقة أقرب في طبيعتها إلى اللقطة اللحظية، كما تقدم استعراضًا دقيقًا لتقلبات الوجدان ودواعيها وتوابعها.

في اللغة والأدب وتاريخ الثقافة والصحافة

• كلمات القرآن التي لا نستعملها، ط ١، دار الأطباء، ١٩٨٤، ط ٢ دار الشروق ١٩٩٧.

دراسة تطبيقية نظرية العينات اللفظية مع جداول تفصيلية كاملة بالكلمات ومعانيها والآيات التي وردت فيها، من خلال تصنيف لغوي دقيق مع شرح موجز لفكرة اختلاف العينات اللفظية والعوامل المؤثرة في هذا الاختلاف.

• في خدمة السلطة: مذكرات الصحفيين، دار الخيال ٢٠٠٢.

ممارسة أدبية تقليدية تاريخية لعلاقات الصحافة بالسلطة على مدي عهد الثورة انشأً من عصر الليبرالية إلى التأميم والتنظيم إلى انتقاع محسوب، مع تحقيق لوقائع استغلال النفوذ ومصادرة الرأي: موسي صبري، وأحمد بهاء الدين، وعبد الستار الطويلة، وتحي غانم، وحلمي سلام، وجلال الدين الحامصي.

• في ظلال السياسة.. نجيب عفوظ، ط ١ دار جهاد ٢٠٠٣، ط ٢ دار الخيال ٢٠٠٧، ط ٣ هيئة الكتاب ٢٠٠٧.

دراسة أدبية نقدية تحليلية تستعرض الفكر السياسي لنجيب عفوظ من خلال آرائه الصريحة المباشرة وأعماله الفنية ومذكراته المتعددة، وتثبت أنه فكر متقدم تناول القضايا الوطنية برؤية واضحة ونظر ثاقب وعبر عن وعي سياسي من طراز متميز نجا من التفرلّب والأيدلوجيات واستشراف الأمل في الأفاق الرحبة لمستقبل مزدهر لأمته ونجح في لفت النظر إلى حقيقة الإيجابيات الليبرالية التي تحققت بفضل ثورة الشعب في ١٩١٩.

• فن كتابة التجربة الذاتية، مذكرات الهواة والمحترفين، دار الشروق ١٩٩٧.

مناقشة لمجموعة من القضايا النقدية والفكرية، المرتبطة بفن كتابة التجربة الذاتية، وأساسياته، وأركانه، وتطوره، ومدي الحاجة إليه، مع محاولة لتأصيل مذهب في نقد أدبيات التجارب الذاتية المنشورة في صور مختلفة.

• مجلة الثقافة (١٩٣٩-١٩٥٢): تعريف وفهرسة وتوثيق، هيئة الكتاب، ١٩٩٣.

سيرة حياة مجلة رائدة، ودراسة صحفية وأدبية تحليلية للمجلة الشهيرة التي أصدرتها لجنة التأليف والترجمة والنشر بصفة أسبوعية، وتشمل فهرسة كاملة للأعداد الـ ٧٣٣، وكشافات للموضوعات التي أسهم بها الكتاب الذين بلغ عددهم أكثر من ألف، مع تراجم وافية لحوالي ١٣٠ كاتبًا بارزًا واطبوا على الكتابة للمجلة، وتعد بعض البنات البيوجرافية المقدمة عن هؤلاء بمثابة البنات التعريفية الوحيدة المتاحة عنهم.

• الانطباعات الذاكرة في كتابة تاريخنا الثقافي والفضي.. ط ٢ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.

بانوراما تقليدية لأربعة نهاذج من البقاد المثقفين الذين سجلوا انطباعات ذكية فسروا بها تاريخنا الثقافي والفني باقتدار وتميز، يجمع بينها الممكن من الحكم على الموضوع والسياق، والذكاء في تسجيل الشعور والظاهرة: [صلاح عبد الصور، وعمد زكي عبد القادر، ويدر الدين أبو غازي، وعمد فهمي عبد اللطيف].. مع التعريف الوافي بشخصياتهم وأثارهم من خلال تراجم انطباعية تأيينية كانت هي محور الطبعة الأولى. كما يضم الكتاب الفصل التذكاري الذي تضمنته الطبعة المبكرة من يحيى المشد. صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب تحت عنوان:

يرحمهم الله: كلمات في التأيين، دار الأطباء، ١٩٨٤.

- هل انتهى عصر الثقافة الوطنية؟.. ط ١ مكتبة الشروق الدولية ٢٠١٣.
- رؤية مفردة لمكانة الثقافة في عصر العولمة تلخصها مجموعة من الدراسات والمقالات التي توصل لتعريف الثقافة وعلاقتها بالمجتمع والتعليم والجامعة والسياسة.
- توفيق الحكيم من العدالة إلى التعاطية، هيئة الكتاب، للكتبة الثقافية، ١٩٨٨.
- إطلالة سريعة بترتيب موضوعي على شخصية توفيق الحكيم وحياته وآثاره الأدبية، من خلال رحلته في الحياة، وتعريف موجز بآثاره الأدبية والفكرية.
- على هوامش الأدب، هيئة الكتاب، ٢٠٠٢.
- مجموعة من الدراسات والبحوث في اللغة والأدب والنقد تحاول فهم النقد ووظيفته وتصور علاقة الإبداع بالحياة، وتحلل الرسائل الكفيلة بالارتقاء بالذوق الأدبي العام، وتناقش كثيرًا من القضايا والإشكاليات التي شغلت الحياة الثقافية، وترتاد آفاقًا جديدة في درس علاقة اللغة بالحياة في عصر المعلومات، وفي علاقة النقد بالذوق في حقبة تسم بتسارع الخطي والانكفاء على الذات معًا.
- ثلاثية التاريخ والأدب والسياسة: من بين سطور حياتنا الأدبية، دلو جهاد، ٢٠٠٣.
- يناقش التأثيرات المتبادلة بين السياسة والتاريخ والأدب من خلال مجموعة من الفصول الموقفة (٢٣ فصلاً) تستعرض وقائع ثقافية وأدبية وتقديرية محددة، صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب متضمنة خمسة فقط من الفصول تحت عنوان: من بين سطور حياتنا الأدبية، دلو الأطباء، ١٩٨٤.
- الثورة والإحباط: مذكرات أساتذة الأدب والأدباء، هيئة الكتاب، ٢٠٠٤.
- دراسة أدبية نقدية لمجموعة من المذكرات كتبها الأدباء وأساتذة الأدب وأضاءت علاقاتهم بالسياسة والحياة العامة وفاعلات الأدب والكتابة في عهد الثورة، وخبراتهم الفنية والأدبية، والعوامل التي شكلت وجدانهم، والتجارب التي عكستها آثارهم الأدبية، وتضم مذكرات الدكتورين: أحمد هيكل وعلي الحليدي، والأساتذة صالح مرسي، وفتحي أبو الفضل، وجليلة رضا، وعابدة الشريف، وأمانى فريد.

#### كتب للنشئة

- مصطفى مشرفة، للجلس القومي للشباب، القاهرة ٢٠٠٧.
- سلسلة قمم مصرية، السلسلة الثقافية لطلان مصر، العدد ٣٧، المجلس القومي للشباب، القاهرة، فبراير ٢٠٠٧.
- د. علي إبراهيم: رائد الطب المصري الحديث، للمجلس القومي للشباب، القاهرة ٢٠٠٨.
- سيرة مختصرة لحياة رائد الطب المصري الحديث، وما حفلت به نجاحاته وإنجازاته من تفرد وعطاء متصل.
- المشير أحمد إسماعيل: من الليلاد إلى النصر، للمجلس القومي للشباب ٢٠٠٩.
- سيرة مختصرة وواقية لحياة قائد حرب أكتوبر تستعرض للشباب عوامل الإنجاز والتفوق وروح الوطنية والتجويد وتيسر عليه فهم معاني البطولة والذاب.

#### في الطب والأعمال الموسوعية والتحقيق

- أمراض القلب الخلقية: الثقب والتحويلات، ٢٠٠٢، دار المعارف ٢٠٠١.
- كتاب طبي مرجعي يصلح أيضًا للثقافة العامة، عرض فيه المؤلف الأمراض الناشئة عن وجود ثقب أو تحوييلات في تشريح القلب، مع تقديم صورة واقية عنها والاستعانة بكل ما يمكن أن يصور طبيعة المرض وحقائقه وسببته والطرق المتاحة لتشخيصه وعلاجه وجراحته.
- أمراض القلب الخلقية الصمامية، ٢٠٠١، دار المعارف ٢٠٠١.
- كتاب طبي مرجعي يصلح أيضًا للثقافة العامة، يستعرض الأمراض الخلقية الصمامية وأسبابها وطرائق تشخيصها وعلاجها وجراحاتها وأهلها.
- أمراض القلب في المسنين، مركز الإعلام والنشر والتعريب، ٢٠٠٧ [بالإنجليزية].
- دراسة مستغنية للتغيرات التشريحية والفسيولوجية التي يتسم بها القلب وعرضه مع تقدم السن، مع الاضات إلى دور الدراسات الصدوية في تقييمها ومتابعتها.
- الوظيفة الانبساطية للقلب، مركز الإعلام والنشر والتعريب، ٢٠٠٧ [بالإنجليزية].
- دراسة مرجعية لفسيولوجيا واثولوجيا الانبساط القلبي وما يعترضه من قصور في أحوال الأمراض العارضة أو المستقرة، وتقدم السن.

- القاموس الطبي نوبل، في ٣ أجزاء (بالاشتراك مع أ.د. محمد عبد اللطيف)، دار الكتاب المصري ١٩٩٨.
- قاموس طبي ضخيم يحوي ستين ألف مصطلح يسهل من خلاله الوصول إلى المصطلح المقابل من خلال أي لغة من لغات الإنجليزية والفرنسية والألمانية، ويشمل مسارد كاملة لكافة المصطلحات الطبية الواردة في اللغات.
- يوميات علي مصطفى مشرفة (يناير ١٩١٨ - يوليو ١٩١٨)، مكتبة الأسرة ٢٠٠٣.
- تحقيق دقيق لمخطوطة من اليوميات التي وجدت في آثار العالم المصري الكبير عن الشهور الأولى من فترة بعثته إلى بريطانيا وما حفلت به مشاعره من حس وطني وديني، وتفاعل مع صورة مختلفة من الحياة، وحوارات عقليدية وفكرية، وخبرات علمية وحضرية وثقافية مكثفة.

#### البيولوجيا القومية للطب المصري

بيولوجيا كاملة للبحوث الطبية المنشورة في مائة وخمسين دورية طبية مصرية (١٩٨٥ - ١٩٨٨)، مع معلومات بيولوجرافية كاملة وملخصات وافية للبحوث:

- ج١: أمراض وجراحة العظام.. الأكاديمية الطبية العسكرية، ١٩٨٩.
- ج٢: الجراحة العامة.. الأكاديمية الطبية العسكرية، ١٩٨٩.
- ج٣: أمراض القلب.. الأكاديمية الطبية العسكرية، ١٩٩٠.
- ج٤: طب الأطفال.. الأكاديمية الطبية العسكرية، ١٩٩٠.
- ج٥: العلوم الطبية الأساسية، الأكاديمية الطبية العسكرية ١٩٩١.
- ج٦: الأذن والأنف والحنجرة.. الأكاديمية الطبية العسكرية ١٩٩١.
- ج٧: طب وجراحة العيون.. الأكاديمية الطبية العسكرية ١٩٩١.
- ج٨: الغدد الصماء.. الأكاديمية الطبية العسكرية، ١٩٩١.
- ج٩: الأورام، مركز الإعلام والنشر والتعريب ١٩٩١.
- ج١٠: أمراض النساء والتوليد، مركز الإعلام والنشر والتعريب ١٩٩١.
- ج١١: الطب الطبيعي، مركز الإعلام والنشر والتعريب ١٩٩١.
- ج١٢: الصحة العامة، مركز الإعلام والنشر والتعريب ١٩٩١.
- ج١٣: الصحة المهنية، مركز الإعلام والنشر والتعريب ١٩٩١.



- ٥.....إهداء
- ٧.....هذا الكتاب

### الباب الأول : آليات الترشيح

- ١٢.....الفصل الأول : متى يفتح باب الترشيح للكراسي الخالية
- ٢٠.....الفصل الثاني : هل يجوز إجراء الانتخابات مرتين في الدورة ؟
- ٢٣.....الفصل الثالث : محاولة التحكم في عدد المرشحين
- ٢٨.....الفصل الرابع : سلطة الأمين العام في قبول الترشيح
- ٣٢.....الفصل الخامس : احتساب الأعضاء المسافرين ضمن العاملين
- ٣٧.....الفصل السادس : شرطان مهمان في صحة الترشيح

### الباب الثاني : هويات المرشحين

- ٥٢.....الفصل السابع : توزيع كراسي الأعضاء ما بين المصريين والعرب والمستعربين
- ٥٦.....الفصل الثامن: ترشيح السيدات
- ٥٩.....الفصل التاسع: شيوخ الأزهر ومجمع اللغة العربية
- ٦١.....الفصل العاشر: ترشيح الوزراء
- ٦٥.....الفصل الحادي عشر: فكرة التعريف بالمرشحين والطريقة المثلى للتعريف

### الباب الثالث : تخصيص الكراسي للتخصصات

- ٨٨.....الفصل الثاني عشر: فكرة أن يكون السلف كفؤاً للخلف

- الفصل الثالث عشر: تحديد التخصصات قبل الترشيح ..... ٩٧
- الفصل الرابع عشر: تخصيص مقاعد لأساتذة اللغة ..... ١٠٤
- الفصل الخامس عشر: تخصيص مقاعد لتخصصات بعينها ..... ١١٣

### الباب الرابع : آليات الانتخابات

- الفصل السادس عشر: القواعد التي أقرها المجمع للإجراءات التنظيمية  
للا انتخابات ..... ١٢٤
- الفصل السابع عشر: محاولة الاستبعاد المبكر لأحد المرشحين ..... ١٣٣
- الفصل الثامن عشر: تحديد النصاب اللازم للفوز بالعضوية ..... ١٣٧
- الفصل التاسع عشر: عدد جولات التصويت ..... ١٤٦
- الفصل العشرون: ترتيب شغل الكراسي ..... ١٤٧
- الفصل الحادي والعشرون: نشر تفصيلات الانتخابات في الصحف ..... ١٥٣

### الباب الخامس : أنواع من العضوية

- الفصل الثاني والعشرون: أنواع العضوية والتبادل بينها ..... ١٥٦
- الفصل الثالث والعشرون: إسقاط العضوية ..... ١٦٢
- الفصل الرابع والعشرون: إعادة انتخاب عضو مستقيل ..... ١٦٧

### الباب السادس : قبل أن يولد المجمع

- الفصل الخامس والعشرون: المرشحون لتأسيس المجمع عام (١٩٢٩) ..... ١٧٨
- الفصل السادس والعشرون: الأهرام يقدم أكثر من مائة مرشح لتأسيس المجمع  
اللغوي ..... ١٨٧



### الباب السابع : القوانين الحاكمة لعمل المجمع

- الفصل السابع والعشرون: مرسوم ١٩٣٢ بإنشاء المجمع ..... ١٩٦
- الفصل الثامن والعشرون: التشريع الثاني للمجمع في عهد علي ماهر والنقراشي. ٢٠٣
- الفصل التاسع والعشرون: التشريع الثاني للمجمع في عهد صدقي والعشاوي  
والنقراشي ..... ٢٠٧

### الباب الثامن : اللوائح الحاكمة لعمل المجمع

- الفصل الثلاثون: التشريع الرابع للمجمع قانون المجمع في أثناء الوحدة ١٩٦٠ ١٩٦٠ ٢٠٩
- الفصل الحادي والثلاثون: التشريع الخامس للمجمع قانون ١٩٨٢ بإعادة تنظيم  
مجمع اللغة العربية ..... ٢١٨
- الفصل الثاني والثلاثون: اللائحة الأولى للمجمع (١٩٣٤) لائحة أحمد نجيب  
الهلالى باشا ..... ٢٢٦
- الفصل الثالث والثلاثون: اللائحة الداخلية الثانية (١٩٤٦) لائحة الدكتور هيكل باشا ٢٣١
- الفصل الرابع والثلاثون: اللائحة الداخلية الثالثة (١٩٦١) ..... ٢٣٤
- الفصل الخامس والثلاثون: اللائحة الداخلية الرابعة (١٩٨٦) ..... ٢٤٣
- مؤلفات د. محمد الجوادى ..... ٢٤٩

